جامعة د مولاي الطاهر بسعيدة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية

أثر التحولات الدولية الراهنة على الأمن القومي للدول * السودان أنموذجا *

مذكرة تخرج لنيل شهادة الليسانس في العلوم السياسية

إعداد الطالبتان :

- قادة فتيحة.
- ليتيم فاطمة الزهراء.

إشراف :

*الأستاذ العطري علي.

أعضاء اللجنة المناقشة

- الأستاذ العطري علي	مشرفا مقررا.
- الأستاذ بن زايد أمحمد	رئيسا.
- الأستاذ بلحاج هواري	عضوا مناقشا.

السنة الجامعية 2014 - 2015

شكر وتقدير

يقول سبحانه وتعالى : " لئن شكرتم لأزيدنكم " صدق الله العظيم ، سورة إبراهيم،الآية 07 .

بعد الشكر والامتنان لله عز وجل على ما أنعمه علينا من فضله وكرمه، نتقدم بعظيم الشكر والتقدير للأستاذ الكريم " العطري علي " ، الذي لم يبخل علينا بنصحه وبدعمه ، نتمنى لك المزيد من النجاح والتألق .

شكر خاص إلى من أناروا عقولنا بعلمهم طيلة السنوات الثلاث ونخص بالذكر الأساتذة : حلوي خيرة ، بلحاج الهواري ، بن زايد أمحمد ، بروسي رضوان ، طارق عاشور، دريس علي ، شبلي محمد ، محمد شريفي :

واعترافنا بالجميل نقف وقفة شكر وامتنان وتقدير إلى كل أساتذة العلوم السياسية بسعيدة .

إهداء

أهدي ثمرة جهدي إلى التي يكفيني من فضلها أنها أنجبتني إلى التي تحملت وصبرت من أجل أولادها في المحن ، إلى التي لا ينطق لساني بها إلا عند الخطر ، إلى أحلى فكرة أوجدها لي القدر .....

أمي الغالية أطل الله في عمرها .

إلى أغلى ما في الوجود الذي رعاني وعلى الخير رباني والذي يكفيني من فضله أنه علمني.

أبي الفاضل أطال الله في عمره .

إلى من شاركوني طفولتي ودعموني ،إخوتي وأخواتي ،أيمان ، محمد ، أسامة ، الدلوعة خولة ، وإلى شمعة العائلة مهدي ، وإلى أختي نجاة وزوجها محمد وابنتها الكتكوتة شفاء.

إلى جدتاي الكريمتين أطال الله في عمرهما .

إلى عائلتي الثانية عمي زويري وزوجته وبناته إلهام ونور وإلى من لم يرى النور بعد وإلى عمي بن ديدة وأولاده .

إلى خالتي فاطمة وزوجها وبناتها وإلى كل العمات وإلى الخالات والأخوال ، إلى الأستاذ الفاضل بعوني أحمد و عائلته وإلى من تقاسمت معها عناء عملي وكانت لي الأخت والصديقة والأقرب من القريبة إليك حبيبتي فاطمة الزهراء ليتيم .

إلى الصديقات العزيزات : فدوى ، هجيرة ، سناء ،أحلام ،فطيمة ، عائشة .

إلى صديقاتي اللواتي تدمع العين لحظة تذكرهم وتبتسم شفتاي عند رؤيتهم : نوال كافي ، نور الهدى سعيداني ، نسيمة دلباز .

إلى كل من نسيته مذكرتي وقلمي ولم تنساه ذاكرتي .

فتيحة

إهداء

أهدي ثمرة جهدي إلى من هم أغلى ما في الوجود إلى أعز إنسانة ،إلى التي ملأ ودها قلبي وضحت بالنفس والنفيس لأجلي وأنارت طريقي بالنصائح والمحبة الدائمة .... أمي الغالية أطال الله في عمرها .

إلى مثلي الأعلى في الحياة ،إلى الذي لم يبخل علي بعطائه ولم يدخر جهدا لنجاحي والوصول إلى هدفي .

والدي العزيز أطال الله في عمره .

إلى والدتي الثانية جدتي أطال الله في عمرها .

إلى جدتي رحمها الله .

إلى من شاركوني حلاوة الحياة ومرارتها :

إلى إخوتي : أحمد ومحمد .

إلى أخواتي : كريمة ، أحلام ، سمية ، وإلى خالتي خيرة، ريمة .

إلى الكتاكيت : إكرام ، محمد أمينة، شيخ ، رؤوف ، وآلاء.

إلى كل أفراد العائلة.

إلى أستاذي العزيز الذي لم يبخل علي بالنصائح والإرشاد ، بعوني أحمد .

إلى رفيقة دربي في الحياة وفي العمل المتواضع صديقتي العزيزة فتيحة قادة ، أسال الله أن يمدها بالخير واليمن في حياتها الجديدة .

إلى صديقاتي اللواتي تدمع العين لحظة تذكرهم وتبتسم شفتاي عند رؤيتهم : نوال كافي ، نور الهدى سعيداني ، نسمة دلباز ، حكيمة ، عائشة .

إلى الصديقات العزيزات : فدوى ، هجيرة ، سناء ، أمال ، إقبال، مليكة ، جميلة.

إلى كل من نساهم قلمي ولن ينساهم قلبي .

فاطمة الزهراء

دعاء

رب اجعل هذا البلد آمنا

مقدمة

مقدمـــــــــة:

كان لنهاية الحرب الباردة أثر بالغ على العلاقات الدولية، من حيث التغيرات والتحولات السريعة التي اتسمت بها إثر سقوط الكتلة الشرقية الاشتراكية وتفككها، وبالتالي نهاية الثنائية القطبية، الأمر الذي خلف فراغا استراتيجيا أثّر بدوره على الحقل المعرفي والسياسي والأمني للعلاقات الدولية، حيث شكّل الأمن أكبر هاجس لرجال الدولة وصناع السياسة، لأنه يمثل "مشكلة خاصة" بالنسبة للدارسين والأكاديميين، فخلال فترة الحرب الباردة، عرّف أنصار المنظور الواقعي والعقلاني الدراسات الأمنية تعريفا ضيّقا من منطلق قضايا الأمن العسكري ومحوريّه أمن الدولة، إلا أنّه اتسع ليشمل مدلولات جديدة، لأنها أصبحت أكثر تنوعا بعد الحرب الباردة خاصة أمام إشكالات التحول والفوضى الدولية، لأن الحرب بدورها لم تختفي، بالرغم من قيام منظمات إقليمية وعالمية تهدف إلى الحفاظ على السلم والأمن، بل اتخذت صورا وأشكالا جديدة (كالحروب الأهلية المسلحة التي تقع في إقليم نفس الدولة، الهجمات التي تشنها الجماعات الإرهابية الدولية دون موقع جغرافي محدد لها). إضافة إلى التهديدات الجديدة التي تتجاوز حدود الدول، كالإرهاب والجريمة المنظمة، الفقر، التلوث، والأوبئة والمتاجرة بالأسلحة والمخدرات وامتلاك أسلحة الدمار الشامل أو التهديد باستخدامها، وغيرها قد أدت إلى تشكيك الدولة بمدى قدرتها على ضمان استقرارها وأمنها.

لذا أدت هذه الرؤية الجديدة للواقع الأمني، إلى إعادة النظر في مفهوم الأمن القومي، لأنه الشغل الشاغل لمختلف النظم السياسية، سواء تم تناوله باسم الدفاع أو السيادة أو المصلحة القومية أو غيرها من المصطلحات، وعليه فإنه يجب أن يحظى بأولوية التفكير الاستراتيجي والعسكري والسياسي لعدة اعتبارات، لأنه أصبح لا ينحصر في الميدان العسكري فقط، بل تجاوزه ليمس ويتأثر بكل القطاعات، اقتصادية، ثقافية أو اجتماعية أو دينية، كالنزاعات العرقية التي بدورها لها تأثير كبير في تهديد أمن الدولة، وما حدث في السودان نتيجة الصراع الإثني والتي يؤكد انقسامها ذلك.

2- مبررات اختيار الموضوع :

الدوافع الذاتية:

اهتمام الطالبتين بموضوع الأمن ومدى تأثيره على الدول ، والتعرف عليه كمفهوم ، وعلى ما يهدده .

وأخذنا دولة السودان كنموذج للدراسة حتى يكون هناك إطار تطبيقي للتوضيح والفهم .

الدوافع الموضوعية :

يعتبر الأمن من أهم المواضيع المطروحة حاليا للنقاش باعتباره هدفا يسعى لتحقيقه الأفراد والدول خاصة بعد التحولات والتهديدات الأمنية التي شهدها العالم مؤخرا ، كما أننا طلبة في العلوم السياسية والعلاقات الدولية وهذا يتطلب منا إلقاء الضوء على التحولات التي جرت بعد الحرب الباردة ، وتوضيح التهديدات والقضايا الأمنية الجديدة وكيف أثرت على السودان خاصة النزاع العرقي والديني وغيرهما من تهديدات أمن الدول بصفة عامة والسودان بصفة خاصة .

3- أدبيات الدراسة : أهم ما ميز موضوعنا هذا أنه حديث النشأة إلا أن إطلاعنا على الدراسات السابقة محل الدراسة ، حيث تكمن أهمية الاطلاع على هذه الدراسات في استفادة الباحث من المادة العلمية المقدمة فيها بأشكالها المختلفة : معلومات ذات طبيعة منهجية ومعلومات ذات طبيعة عملية ومعلومات ذات طبيعة نظرية ، وفي ما يلي سنحاول تقديم بعض الدراسات التي تناولت متغيرات الدراسة : حيث نذكر على سبيل المثال لا الحصر:

1/ كتاب " **عولمة السياسة العالمية**" من تأليف جون بيليس وستيف سميث ، يتألف هذا الكتاب من خمسة وعشرون كاتبا محتضنين في ميدان العولمة والسياسة العالمية وينتقل هذا الكتاب من استعراض السياسات الدولية بعد انتهاء الحرب الباردة إلى تناول المجريات العالمية من خلال عرض السياق التاريخي لهذه المجريات والمقاربات النظرية المختلفة التي تفسرها.

2/ مذكرة لنيل شهادة الماجستير بعنوان " **التنظير في الدراسات الأمنية لفترة ما بعد الحرب الباردة :** دراسة في الخطاب الأمريكي الأمني بعد 11سبتمبر2011 .من إعداد الباحث : خالد معمري وهي الدراسة التي تناولت إشكالية مدى إمكانية بناء مقاربة تحليلية مفاهيمية متكاملة في الدراسات الأمنية لفترة ما بعد الحرب الباردة ومحاولة إلقاء الضوء على المساهمات التنظيرية في ميدان الدراسات الأمنية التي سعت إلى ضبط مفهوم الأمن بمختلف مستوياته وأبعاده بما فيها المستويات التحليلية الجديدة التي عرفت انتقالا من مستوى الأمن الدولاتي إلى مستوى بديل كالأمن المجتمعي ، البيئي ، الإنساني .

3/مداخلة في الملتقى الدولي " **الجزائر والامن في المتوسط واقع وأفاق**" حمدوش رياض حيث درس تطور ومفهوم الأمن والدراسات الأمنية من منظور العلاقات الدولية .

4/ الاشكالية :

– أدت نهاية الحرب الباردة إلى إعادة هيكلة النظام الدولي خاصة في جانبه الأمني حيث سعت الوحدات السياسية منفردة أو مجتمعة إلى محاولة تركيز جهودها للظفر بمشروع أمني كفيل بضمان الاستقرار الداخلي والخارجي من خلال التركيز على تأثير التحولات الدولية للأمن القومي للدول عامة ومحاولة أخذ نموذج السودان كدراسة تطبيقية عن طريق دراسات ونظريات ومقاربات تعالج مدى تأثر الأمن القومي السوداني من خلال تلك التحولات ، وهذا يثير الإشكال التالي :

– إلى أي مدى أثرت التحولات الدولية الجديدة لمرحلة ما بعد الحرب الباردة على تماسك الأمن القومي للدول؟

– ولتناول الموضوع من مختلف جوانبه ارتأينا تقسيم الإشكالية إلى مجموعة من التساؤلات الفرعية هي :

1– ماهي أهم التحولات في مفاهيم الأمن ؟

2– إلى أي مدى ساهم تحول مضمون الدراسات الأمنية في الانتقال من الاهتمام فقط بالتهديدات الأمنية التناظرية إلى التهديدات الأمنية اللاتناظرية؟

3- ماهي العوامل(العامل الداخلي والعامل الخارجي) الأكثر تأثير وحسما في عملية انفصال واستقلال جنوب السودان؟

5/ الفرضيات:

1/ أدت التحولات في المنظومة المفاهيمية للأمن القومي إلى تراجعه أمام المفاهيم الجديدة للأمن .

2/ تجاوز الدراسات الأمنية الاهتمام بمفهوم الحدود القومية للدولة واعتبار الدولة هي وحدة التحليل الأساسية في هذه الدراسات إلى فواعل أخرى من شأنها أن تهدد الأمن القومي للدول والانتقال من التهديدات التناظرية إلى اللاتناظرية .

3/ العوامل الداخلية المتمثلة في العامل التاريخي والاقتصادي والسياسي والعرقي والديني هي الأكثر تأثيرا في عملية انفصال واستقلال جنوب السودان .

6/ الاطار النظري:

إن الدراسة الأكاديمية للموضوع تتطلب استخدام مجموعة نظريات تعطينا القدرة التفسيرية والتحليلية للظواهر المدروسة فكان استخدامنا لمجموعة من النظريات أهمها:

النظرية الواقعية:

هي نظرية تتخذ من الدولة وحدة التحليل للعلاقات الدولية ولبناء المقاربات الأمنية الهادفة لإظهار كيفية محافظة الدولة على أمنها واستقرارها فموضوع المقاربات التقليدية في الدولة في كيفية تأمين بقائها من التهديدات على سيادتها وعلى وحدة ترابها .

النظرية الليبرالية : هي مجموعة من المبادئ تعتمد على أفكار " ايمانويل كانط" عندما اقترح تكوين فدرالية عالمية وكذلك " وودرو و يلسون" وهي ، أن التعاون والتقارب يؤديان إلى تقليص حدة النزاعات بين الدول ، كما تعتبر المؤسسات والمنظمات وسائل تحقيق التعاون ومنه إضافة إلى نشر الديمقراطية وقيمها لأنها تؤدي إلى تقليص الصراعات بين الدول .

النظرية البنائية :

اتجاه نظري جديد ولكنها في واقع الأمر اتجاه نظري قديم ترجع أصوله التاريخية إلى القرن الثامن عشر في كتابات الفيلسوف الإيطالي " جياميناتيستا فيكو" "الذي حسبه أن العالم الطبيعي هو من خلق الله ، لكن العالم التاريخي هو من صنع الله" أما البنائية كإطار مفهوماتي ، فإنها تركز على مفاهيم البنية ،الفاعل، الهوية، المصالح والمعايير .

النظرية النقدية :

هي مواقف نقدية موجهة لإعادة صياغة الموضوع المرجعي للأمن الذي يترجم في التركيز على محورية الانسان بحيث نرى أن الموضوع يتمثل في الفرد والجماعة .

7- الإطار المنهجي :

تم الاستعانة بمجموعة من المناهج في الدراسة أهمها :

المنهج التاريخي : هو ذلك المنهج الذي يعنى بسرد الوقائع التاريخية، ويقدم تصورات للظروف والمحيط الذي يتحكم في انتشار الظواهر ، فهو يحلل ويفسر الظواهر الماضية، أو الحاضرة التي تمدد جذورها إلى الماضي، وقد استخدمناه في دراستنا من خلال التطرق للتطور التاريخي في السودان.

منهج دراسة الحالة : هو منهج يهتم بدراسة حالة معينة للإحاطة بها، وإدراك خباياها، ومعرفة العوامل المؤثرة فيها، واتبعناه في دراستنا على اعتبار أننا ندرس حالة واحدة وهي السودان.

المنهج الوصفي : وتبرز الحاجة اليه من خلال معرفة جوانب العلاقة التفاعلية بين التحولات الدولية التي أفرزتها نهاية الحرب الباردة والتحولات التي عرفها الأمن بمعنى التهديدات الجديدة التي غيرت في مضمون الأمن.

8- الإطار المفاهيمي :

إن معالجة الموضوع كما هو موضح في العنوان تتطلب أولا تحديد مجموعة من المفاهيم المحورية فيه التي أهمها :

◆ **الأمن القومي :** إن موضوع الأمن القومي كان ولا يزال الشغل الشاغل لمختلف النظم السياسية، سواء تم تناوله باسم الدفاع أو السيادة او المصلحة القومية أو غيرها من المصطلحات. وعليه يجب أن يحظى بأولوية التفكير الاستراتيجي والعسكري والسياسي لعدة اعتبارات.

◆ **السيادة :** عرفها بودان على أنها : " السلطة العليا المعترف بها والمسيطرة على المواطنين والرعايا دون تقييد قانوني، ماعدا القيود التي تفرضها القوانين الطبيعية والشرائع السماوية".

◆ **التهديدات :** ويقصد بها تداعيات وانعكاسات الأوضاع والسياقات المتلاحقة لفترة ما بعد الحرب الباردة والتي صورت عن طريق الواقع والخطاب السياسي كتهديدات أمنية.

9- تقسم الدراسة : تنقسم هذه الدراسة إلى ثلاث فصول تبدأ بمقدمة وتنتهي بخاتمة، بحيث يتناول الفصل الأول الإطار العام النظري للدراسات الأمنية يندرج ضمنه ثلاث مباحث، يدرس المبحث الأول الأمن دراسة ايتمولوجية، مفهوم الأمن التقليدي، المفهوم الجديد للأمن، أما الثاني فتناولنا فيه مستويات وأبعاد الأمن، أما المبحث الثالث فتطرقنا للمقاربات النظرية في دراسة الأمن.

أما الفصل الثاني فخصصنا المبحث الأول لأثر التغيير في البيئة الدولية على مفهوم السيادة، أما المبحث الثاني : التهديدات التناظرية، أما المبحث الثالث درسنا التهديدات اللاتناظرية.

أما الفصل الثالث فخصصناه للإطار التطبيقي وذلك بدراسة التحولات في السودان بحيث قسمناه إلى ثلاث مباحث فالمبحث الأول خصصناه للنزاع في السودان، أما الثاني الأطراف الدولية، أما بخصوص الثالث فيحدث عن التدخل الإنساني وتقسيم السودان.

خطة البحث

مقدمة

الفصل الأول : الإطار النظري للدراسات الأمنية .

المبحث الأول : الأمن دراسة إبتمولوجية .

المطلب الأول :مفهوم الأمن .

المطلب الثاني :المفهوم التقليدي للأمن.

المطلب الثالث : المفهوم الجديد للأمن .

المبحث الثاني : مستويات وأبعاد الأمن .

المطلب الأول :مستويات الأمن .

المطلب الثاني : أبعاد الأمن .

المبحث الثالث : المقاربات النظرية في دراسة الأمن .

المطلب الأول : المقاربات الوضعية : الواقعية ، الليبرالية .

المطلب الثاني :المقاربات ما بعد الوضعية : البنائية ، النقدية .

المطلب الثالث : مدرسة كبن هاغن .

الفصل الثاني :الأمن القومي للدول بين التهديدات التناظرية واللاتناظرية .

المبحث الأول :أثر التغير في البيئة الدولية على مفهوم السيادة .

المطلب الأول :مفهوم السيادة .

المطلب الثاني : من توازن القوى (1648 – 1914) إلى الثنائية القطبية (1945 – 1989)(مرحلة السيادة الصلبة).

المطلب الثالث : التدخل الإنساني وآثاره على سيادة الدول ما بعد الحرب الباردة ، (مرحلة انكماش السيادة) .

المبحث الثاني :التهديدات التقليدية التناظرية .

المطلب الأول : التهديد العسكري للدول .

المطلب الثاني : تهديد الدول ، الضغوطات الاقتصادية .

المبحث الثالث : التهديدات اللاتناظرية .

المطلب الأول : التنظيمات الإرهابية .

المطلب الثاني : التهديد الإلكتروني .

المطلب الثالث :التهديد الداخلي .

المطلب الرابع : التهديد البيئي .

الفصل الثالث :التدخل الإنساني وأثره على الأمن القومي في السودان .

المبحث الأول : النزاع في السودان .

المطلب الأول : الجذور التاريخية لمشكلة جنوب السودان .

المطلب الثاني : إيقاف التمرد في الجنوب .

المطلب الثالث :أسباب النزاع في السودان (إقليم دارفور).

المبحث الثاني : الأطراف الداخلية .

المطلب الأول : اتفاقية الانفصال " نيفاشا ".

المطلب الثاني : معضلة "السودان الجديد " أو الانفصال .

المطلب الثالث :انتخابات السودان 2010.

المبحث الثالث :التدخل الإنساني وتقسيم السودان (الأطراف الدولية).

المطلب الأول : التدخل المصري البريطاني في السودان .

المطلب الثاني : موقف الدول الكبرى (فرنسا – بريطانيا) .

المطلب الثالث : دور الولايات المتحدة الأمريكية ومجلس الأمن في النزاع السوداني .

المطلب الرابع : أسباب انفصال السودان .

الخاتمة .

قائمة المصادر والمراجع .

فهرس الموضوعات .

الفصل الأول

الإطار العام النظري للدراسات الأمنية

الفصل الأول: الإطار العام النظري للدراسات الأمنية

تعتبر الدراسات الأمنية واحدة من بين الحقول المعرفية الأكثر انتشارا في الوقت الراهن و ذلك راجع لما تمثله الظاهرة الأمنية من أهمية للأفراد و الشعوب و الدول، لذا توجب على الباحثين (الأكاديميين، و السياسيين) الرجوع إلى أصوله و بداياته المعرفية، و ذلك بدراسة مختلف السياقات التاريخية والمفاهمية التي تطور فيها بهدف تكوين صورة متكاملة عن الأمن و أهم النقاشات التي هيمنت عليه في الماضي.

المبحث الأول: الأمن : دراسة ايتمولوجية

سنتناول في هذا المبحث أهم تعاريف الأمن، لغة و اصطلاحا، و مفهومه التقليدي والجديد.

المطلب الأول: مفهوم الأمن

1- الأمن لغة: إن الأمن لغة، من الأمان و الأمانة بمعنى: و قد أمنت فأنا آمن، و أمنت غيري من الأمن و الأمان، و الأمن ضد الخوف، و الأمانة ضد الخيانة، و الإيمان ضد الكفر و الإيمان بمعنى التصديق[1]. و الأمن مرادف لكلمة الإنجليزية Security و الفرنسية Sécurité و يكاد يتطابق هذا المعنى في كافة المعاجم اللغوية حيث يعتمد على مبدأ تحقيق الطمأنينة و عدم الخوف.

يعد مفهوم الأمن من المفاهيم اللغوية ذات الثراء في المعنى و يأتي في مقدمتها:زوال الخوف، الطمأنينة، الحفظ، عدم الخيانة، الثقة،التصديق و غيرها من المعاني التي عددها علماء اللّغة للأمن.

المعنى الذي ورد في التنزيل العزيز بقوله تعالى:"و آمنهم من خوف"، قال الله تعالى :"و إذا جعلنا البيت مثابة للناس و أمنا..." الآية 124 من سورة البقرة.

2- الأمن اصطلاحا:

تعريف وولتر ليبمان"Walter Lippmann" ، أن الأمة تبقى في وضع آمن إلى الحد الذي لا تكون فيه عرضه لخطر التضحية بالقيم الأساسية، إذا كانت ترغب بتفادي وقوع الحرب، و تبقى قادرة لو تعرضت للتحدي على صون هذه القيم عن طريق انتصارها في حرب كهذه

- أما من وجهة نظر أرنولد وولفر Arnold Wolfers يقصد بالأمن من وجهة النظر الموضوعية عدم وجود تهديد للقيم المكتسبة، أما من وجهة النظر الذاتية فيعني عدم وجود مخاوف من تعرض هذه القيم للخطر"

[1]- ابن المنظور، **لسان العرب**، ط1، القاهرة، دار الحديث، 2003، ص 164.

- أما في رأي المفكر باري بوزان Barry Buzan في حالة الأمن يكون النقاش على السعي للتحرر من التهديد، أما إذا كان هذا النقاش في إطار النظام الدولي، فإن الأمن يتعلق بقدرة الدول و المجتمعات على صون هويتها المستقلة و تماسكها العملي"[1]
- أما فرانك تراجر و فرانك سيموني Frank N ,Trager et Frank Simonie فيعتبران أن الأمن الوطني هو ذلك الجزء من السياسة الحكومية، الذي يعني خلق الشروط الملائمة وطنيا و دوليا لحماية و توسيع القيم الحيوية ضد أعدائها الحقيقيين و المحتملين".
- أما دومينيك دافيد Dominique David فيرى أن الأمن في معناه الواسع يتمثل في خلو وضع ما من التهديد أو أي شكل للخطر،و توفر الوسائل اللازمة للتصدي لذلك الخطر في حال أصبح أمرا واقعا"[2]
- و في حيث يراه هنري كيسنجر : بأنه تصرفات يسعى المجتمع عن طريقها إلى حفظ حقه في البقاء". يراه "روبرت ماكنمار" بأنه يعني التطور و التنمية سواء منها الاقتصادية أو الاجتماعية أو السياسية في ظل حماية مضمونه..."
- يعرف بطرس غالي: " الأمن لا يقتصر على التحرر من التهديد العسكري الخارجي و لا يمس فقط سلامة الدولة و سيادتها و وحدتها الإقليمية، و إنما يمتد ليشمل الاستقرار السياسي و الاقتصادي و الاجتماعي.
- لأن الأمن متعلق بالاستقرار الداخلي بقدر ما هو مرتبط بالعدوان الخارجي
- يتبنى يزيد صايغ صيغة موسعة للأمن: يشمل الدفاع عن القيم الوطنية و الوحدة الترابية، و بقاء الدولة و ضمان سلامة السكان، و إيجاد ظروف اقتصادية للرخاء، و الحفاظ على الانسجام الاجتماعي و البناء الوطني[3]

---

[1]- بيليس جون،ستيف سميث،**عولمة السياسة العالمية**،دبي، مركز الخليج للأبحاث،2004،ص 414.

[2]- معمربوزنادة، **المنظمات الإقليمية و نظام الأمن الجماعي**،الجزائر،ديوان المطبوعات الجامعية،1992،ص 16.

[3]- عبد النور بن عنتر،**تطور مفهوم الأمن في العلاقات الدولية**،مجلة السياسة الدولية،العدد160 ،ابريل 2005،ص 56.

و الأمن من وجهة نظر دائرة المعارف البريطانية تعني: حماية الأمة من خطر القهر على يد قوة أجنبية، لذلك فقد تأسست وزارات الأمن القومي في معظم البلاد و قصر اهتمامها بحالة اللا أمن الناتجة عن التهديد العسكري، و عاش العالم مرحلة سباق التسلح بما في ذلك أسلحة الدمار الشامل البيولوجية و الكيميائية و الذرية كجزء من سياسات الدول الكبرى لإظهار هيمنتها وقوتها[1].

- يعرف عبد الوهاب الكيالي:"الأمن بمنظوره التقليدي تأمين سلامة الدولة من أخطار داخلية و خارجية قد تؤدي إلى الوقوع تحت سيطرة أجنبية نتيجة ضغوط خارجية أو انهيار داخلي."[2]

المطلب الثاني:المفهوم التقليدي للأمن

سيطر المنظور التقليدي على صعيد المواقف و الافتراضات حول مفهوم طبيعة و سبل تكريس الأمن لفترة طويلة، و لعل أن ما يجمع أراء التقليدين هو النظر بواقعية للعالم و معالجة الوضع القائم و سنناقش هذه الفكرة انطلاقا من تصورين.

التصور الأول: و الذي يعكس مفهوم الأمن في معناه السياسي الضيق و التصورات التقليدية له، والتي برزت أثناء الدراسات السياسية الدولية لما بعد الحرب العالمية الأولى، حيث تم ربط مفهوم الأمن بالدولة، الفاعل الأساسي في العلاقات الدولية،ليشير إلى حماية و سلامة الدولة من الأخطار و التهديدات الخارجية ذات الطبيعة السياسية الدبلوماسية و العسكرية التي يمكن أن تؤثر على الدولة تأثيرا ماديا يمس كيانها السياسي و القانوني و وحدتها الترابية.

أما **التصور الثاني:** فيتبنى موقفا موسعا، إذ بجانب البعد العسكري البحت للأمن، تعد المسائل الاقتصادية البيئية، المجتمعية قطاعات جديدة تميز الاهتمامات الأمنية في ظل تنامي مسارات العولمة وتعقد الحياة الدولية.[1]

[1]- فائزة الباشا، **الأمن الاجتماعي و العولمة**، المركز العالمي للدراسات و أبحاث الكتاب الأخضر ، الموسم الثقافي في 2006،ص 7.

[2]- عبد الوهاب الكيالي و آخرون،**الموسوعة السياسية**،بيروت،المؤسسة العربية للدراسات و النشر،1979 ص 131.

و يعتبر التيار الواقعي الأكثر تحمسا للدفاع عن فكرة اعتبار الأمن من صميم اهتمام وصلاحيات الدولة، كونها الفاعل الوحيد و عيار الشرعية السياسية، فالواقعية بمختلف مساراتها النظرية المتعددة،تنظر للدولة على أنها وحدة التحليل الأساسية ومحور أي سياسة أمنية وأن الأولوية هي لتحقيق أمن الدولة في مواجهة أي تهديدات عسكرية خارجية ، ويعتبر مفهوم الأمن الوطني المرتبط بالدولة المفهوم الأكثر تقليديا[2] ، بحيث ارتبط هذا " المفهوم " بعسكرة الدول للحفاظ على سيادتها وضمان حدودها الإقليمية في ظل الصراع على المصالح مع منافسيها ، حيث أنم مفهوم الأمن الوطني يرتبط بمفهومين أساسين هما : المصلحة الوطنية ، وزيادة حجم القوة [3].

ارتبط مفهوم الأمن في دراسات السياسة الدولية تقليديا بمفهوم " الدولة" التي تمثل الوحدة الرئيسية في سياق النظام الدولي ، حيث اعتبر الأمن أحد أسباب نشأة الدولة ، فقد ميز "توماس هوبز" بين حالة (المجتمع) وحالة (الطبيعة) واعتبر أن الأفراد في النظام الداخلي يعيشون (حالة المجتمع) بينما تعيش الدولة (حالة الطبيعة) في العلاقات الدولية ، والبحث عن الأمن دفع البشر إلى الانخراط في مجتمعات من خلال (عقد اجتماعي) تتخلى بموجبه عن حريتها لصالح سلطة مركزية مشتركة ن ويعتقد "هوبز" أن هذه السلطة المركزية (الدولة) قد أنشأت من أجل حماية الشعب ضد العدوان الخارجي وبذلك فإن الأفراد أوكلوا للدولة مسألة حماية أمنهم [4].

---

[1]- حجار عمار،**السياسة المتوسطة الجديدة للاتحاد الأوربي**،إستراتيجية جديدة لاحتواء جهوي شامل،رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات،جامعة باتنة،2002،ص 48.

[2]- عمار حجار، المرجع السابق، ص 48.

[3]- أحمد إيدابير ، **التعددية الاثنية والأمن المجتمعي ، دراسة حالة** مالي ، رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية الدولية ، جامعة الجزائر 03 ، 2012 ، ص 62.

[4]- سليمان عبد الله الحربي، **مفهوم الأمن، مستوياته وصيغه وتهديداته**، دراسة نظرية في المفاهيم والأمر، الكويت، ص 10.

المطلب الثالث: المفهوم الجديد للأمن.

بعد الحرب الباردة وظهور متغيرات جديدة وتهديدات جديدة صار الأمن ذا طبيعة معقدة، ففي بداية الثمانيات أعيد التفكير في مفهوم الأمن لتظهر مفاهيم جديدة للأمن[1] كالأمن الإنساني، والأمن المجتمعي، و الأمننة.

1- الأمن الإنساني: لتحديده بدقة يجب الرجوع إلى:

- الأمن الإنساني (البشري) و تقرير الأمم المتحدة الإنمائي (programme des nations unis pour le Développement) 1994:حيث ذكر هذا المصطلح لأول مرة مع نهاية الحرب الباردة كمرجعية في التفسير،فقد عالج التقرير أنماط التهديدات التي يواجهها العالم اليوم، و بالتالي تعيق التنمية بذلك كان تقرير البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة PNUD سنة 1994، أول من نظر لمفهوم الأمن الإنساني و ادخله بقوة في الدراسات الأمنية[2]، و عرف بعض المفكرين و صانعوا القرارات الأمن الإنساني على أنه:
- كوفي عنانKofi Annan :حدد مفهوم واسع للأمن الإنساني لأنه تجاوز مجرد غياب النزاع العنيف و بذلك أعطى فهما جديدا للأمن فيقول: يجب علينا توسيع نطاق رأينا ما هو المقصود من السلام و الأمن،السلام يعني أكثر بكثير من غياب الحرب، لم يعد فهم أمن الإنسان من خلال شروط عسكرية محضة بل يجب أن تشمل التنمية الاقتصادية و العدالة الاجتماعية،حماية البيئة و الديمقراطية و نزع السلاح و احترام حقوق الإنسان، و سيادة القانون".

و بهذا لخص كوفي عنان مفهوم الأمن الإنساني من خلال ثلاثة ركائز و هي:

- الحق في العيش بعيدا عن الحاجة.

---

[1] -حواءبرحال،**السياسات الأمنية الأمريكية في إفريقيا**،رسالة لنيل شهادة ليسانس في السياسة الدوليةوالعلاقات الدولية،جامعة بسكرة،2008،ص5.

[2] - أسماء درغوم ،**البعد البيئي في الأمن الإنساني،مقاربة معرفية**،رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية،جامعة منتوري،قسنطينة،2009،ص 28.

- الحق في العيش بعيدا عن الخوف.
- حق الأجيال اللاحقة[1]

2- الأمن المجتمعي و الأمننة:

- **الأمن المجتمعي:** في إطار مدرسة "كوبنهاغن" ينظر إلى الحقل الاجتماعي، المجتمعي على أنه المصدر الأكثر خطورة لعوامل الأمن في مرحلة ما بعد الحرب الباردة،فيتنامي العنف المجتمعي و المشاكل الاجتماعية، النمو الديموغرافي الكبير، و الهجرات المتزايدة من الجنوب نحو الشمال كلها تعتبر من صميم موضوع الأمن المجتمعي،فتغيير الموضوع المرجع من الدولة إلى المجتمع، أدى بشكل مباشر إلى تغيير علامة " الأمن القومي" إلى الأمن المجتمعي و يعتبر B.Buzan واحد من بين الذين حاولوا تقديم صياغة متكاملة لمفهوم الأمن المجتمعي، و الذي يشير حسب اعتقاده إلى استطاعة المجتمع البقاء و الدوام على مقوماته تحت ظروف متغيرة باستمرار و تهديدات محتملة، بل أكثر من ذلك الاستمرارية في ظروف مقبولة للتطور و الحفاظ على الأسس اللغوية، الثقافية و التقاليدية[2]، طور "وايفر" مفهوم الأمن الاجتماعي، انطلاقا من المفردات التي ادخلها "باري بوزان" و لخص "وايفر" تصنيف "بوزان" في شقين أساسين:

الأمن القومي و الأمن الاجتماعي: فالأول يعنى بالسيادة و بقاء النظام، و الآخر يخص الهوية وبقاء المجتمع[3].

- **الأمننة Sécuritization:** تعتبر نظرية الأمننة أكثر الإسهامات الفكرية أهمية لمدرسة "كوبنهاغن" في الدراسات الأمنية، ظهرت النظرية لأول مرة في أعمال "أول وايفر" الذي تطرق فيها إلى تأثير البنية الخطابية على تشكيل الفعل الأمني بقوله:"يمثل شيء ما مشكلة

---

[1]- حليمة حقاني،**دور التنمية في تحقيق الأمن الإنساني**،رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية،جامعة الجزائر،2012،ص 5.

[2]- حجار عمار،**السياسة المتوسطية الجديدة للاتحاد الأوروبي**، مرجع سبق ذكره، ص 69.

[3]- عبد النور بن عنتر،**البعد المتوسطي للأمن الجزائري**، الجزائر:المكتبة العصرية للطباعة و النشر و التوزيع،2005، ص 26.

أمنية متى أعلنت النخب أنه كذلك"،و بأكثر دقة، تشير فكرة الأمننة إلى البناء الاستطرادي للتهديد، كما يمكن أن تعرف على أنها :"المسار الذي يمكن من خلاله لفاعل ما أن يعلن مسألة محددة أو فاعل آخر على أنه يشكل تهديدا فعليا لوحدة مرجعية معينة"[1]

- تنطلق نظرة مدرسة "كوبنهاغن" للأمن، على اعتبار قبل كل شيء مسعى Une Démarche، و أن الفاعلين Actors، يترعون إلى إهمال خيار التفاوض والتسويات السلمية، بهدف تبني مسار الأمننة، و هو مسار ترتكز أسسه على "تعريف ذاتي للتهديد" ضد البقاء[2].

[1]- سليم قسوم،**الاتجاهات الجديدة في الدراسات الأمنية**،رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية،جامعة الجزائر3، 2010، ص 120.

[2]- بالة عمار،**مكانة الولايات المتحدة الأمريكية ضمن الترتيبات الأمنية في منطقة البحر الأبيض المتوسط** ، رسالة لنيل شهادة الماجستير، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية، جامعة باتنة،2011، ص 40.

المبحث الثاني: مستويات وأبعاد الأمن.

يعرف الأمن تشعبات عديدة بين الجوانب العسكرية والاقتصادية و الاجتماعية ...إلخ ، لذلك فإن التفاعل مع هذه الجوانب لا يكون وفق نفس الطريقة ، فهناك مسائل تكون خاصة بكل دولة منفردة وهي المسائل التي عادة ما تتعلق بالسيادة والمجالات الحيوية ، كما توجد مجالات أخرى يتم التعامل معها في إطار العلاقات الخارجية الجماعية ، وفقا لذلك نجد مستويات الأمن المتعددة والأبعاد التي يشملها،نتيجة التحولات التي ظهرت بعد الحرب الباردة والتي تتلخص فيما يلي :

المطلب الأول: مستويات الأمن.

وهي مستوى وطني، مستوى إقليمي ودولي، ومستوى فردي (إنساني).

1 – الأمن الداخلي (الوطني) :

يتمحور المستوى الوطني للأمن بالأساس على مجموع الأخطار الداخلية والخارجية والتي تمس الكيان الداخلي للدولة .

فعلى المستوى الداخلي فالأمن يقصد به الحفاظ على البنية الداخلية للدولة من أجل مكافحة أي نوع من أنواع التغيير العنيف والذي يمس باستقرار المجتمع والذي يكون عبر طرق غير شرعية ، وكذلك توفير وحشد كافة الإمكانيات من أجل الحفاظ على الوضع القائم الذي يخدم المجتمع والأفراد ، فالأمن في مستواه الوطني يرتكز حول ركيزتين أساسيتين :

الأولى تتعلق بالسلطة والتي بدورها تلعب دورين ، الدور الأول يتمثل في توفيرها لجميع متطلبات أفراد المجتمع ووضع كافة الطاقات من أل تحقيق الأمن لهم ، أما الدور الثاني فيركز حول مدى قدرة الدولة في التحكم والسيطرة في جملة التفاعلات التي تحدث في البيئة الداخلية للمجتمع ، والمقصود هنا أنه على الدولة أن تتمتع بالقدرة على التغلغل داخل المجتمع من خلال تحديد جميع الأمور التي قد تتسبب في حالات اللأمن مثلا : فرضها احترام جميع القوانين والقواعد الوضعية

من طرف كل الفاعلين السياسيين داخل المجتمع وعدم التسامح فيمن لا يحترمها من خلال تسليط العقوبات[1] المستحقة لأن أي تساهل أو تخاذل من طرف جهات سياسية معارضة أو غير معارضة قد يعرض الأمن والوطني للزعزعة وهذا لا يعني أن تقف السلطة والدولة عائقا في وجه حرية التعبير بل يجب هنا مراعاة رأي الأغلبية من خلال وضع بدائل وقرارات يفترض أنها تكون في صالح أو متلائمة مع طلب الأغلبية من أفراد المجتمع ، فسياسة الأمن الوطني عبارة عن إطار يستخدم لبيان كيفية قيام بلد ما بتوفير الأمن لكل الدولة والمواطنين .

من هنا يظهر ويتضح أن الأمن في مستواه الوطني يقتضي من الدولة أمرين تحقيق الأمن الحدودي والمقصود به درك أي أخطار قد تلحق بالحدود السياسية للدولة وتخترقها وبالتالي تهديد البنية الداخلية للمجتمع وكذلك تامين المواطنين وذلك بمنع الأخطار التي قد تلحق بهم وكذلك توفير الحاجيات الأساسية لهم [2].

المستوى الإقليمي:

يرتبط هذا المستوى بالنظام الإقليمي الذي يعني مجموعة التفاعلات التي تتم في رقعة جغرافية محدودة ، تشغلها مجموعة من الدول المتجانسة تجمع بينها مجموعة من المصالح سواء كانت منسجمة أو متناقضة، وغالبا ما يعكس نمط العلاقات الموجودة بين فواعل النظام الإقليمي ، حيث ظهرت أهمية هذا المستوى خلال الحرب الباردة ، لذلك يمكن الحديث عن المستوى الإقليمي للأمن في إطاره التفاعلي ، أي افتراض وجود انسجام الأمن الوطني للدولة مع أمن دول المنطقة المحيطة بها ، وهذا يدفع الدول إلى الدخول في اتفاقيات إقليمية تضمن أمنها كجزء من الأمن الإقليمي .

ومن الملاحظ أن أمن الدولة الإقليمي يعتبر جزءا هاما من سياستها الأمنية ، حيث تتوافق السياسة الأمنية في مستواها الإقليمي مع المعنى العام للأمن ، أي رده أية محاولة لاختراق المحيط

[1]- بلال قريب، **السياسة الأمنية للاتحاد الأوروبي من منظور أقطابه-التحديات والرهانات-**،رسالة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية،جامعة باتنة، 2011، ص27.

[2]- المرجع نفسه، ،ص28.

الإقليمي للدولة خاصة إذا كان مجالا للنفوذ ،حي أن الاختراق في حالة وقوعه يعتبر تهديدا للأمن الوطني ، ومن أهم الأمثلة على ذلك نجد التصورات الروسية للأمن الإقليمي بعد سقوط الاتحاد السوفياتي السابق ، حيث تعتبر روسيا أن الحدود السابقة هي حدود أمنية لها ، لذلك فهي تبدي بعض الحذر فيما يخص مسألة توسيع حلف شمال الأطلسي [1].

المستوى الدولي:

بعد زوال الحربين العالميتين وانتهاء لحرب الباردة بين المعسكرين الشرقي والغربي وزوال الاستعمار بمفهومه التقليدي وظهور وحدات سياسية على الساحة الدولية، كتنامي ظاهرة العولمة وبروز ما يسمى بعولمة المخاطر والتهديدات ،(أي أن مصادر الخطر أصبحت عالمية لا تهدد الأمن الوطني للدولة فقط بل تهدد أمن جميع الدول ،مثل قضايا الهجرة غير الشرعية ،الإرهاب الدولي العابر للقارات ، التلوث البيئي ، الأمراض الفتاكة ، أنفلونزا الخنازير والطيور والمخدرات وتجارة أعضاء البشر ....)،فمنذ بروز تهديدات جديدة غير عسكرية أصبح الترتيب العسكري الإستراتيجي ليس من أولويات الوحدات السياسية نظرا لأن تلك التهديدات الجديدة لا تتطلب من الدول التعامل معها بمفهوم عسكري ، ففي المجتمعات المتقدمة والمتطورة بالأخص أصبح الاعتقاد بأن التلوث والسيدا والمخدرات والإرهاب والتطرف بكل أنواعه، البطالة الفوضى الاقتصادية، الهجرة ومشاكلها كلها تمثل انشغالا أمنيا ومقلقا وفوق خطر تهديد أي عدوان مباشر.

إذن فالمقصود بنظام الأمن الدولي أو الجماعي في الدراسات السياسية هو مجابهة أي محاولات لتغيير الواقع الدولي أو الإخلال بعلاقاته وأوضاعه بطرق غير مشروعة وذلك من خلال تنفيذ إجراءات وتدابير دولية موحدة تعمل بشكل جماعي كقوة مضادة لمحاولات التغيير .

ويعرفه أحد الباحثين بأنه : " النظام الذي تعتمد فيه الدول في حماية حقوقها إذا ما تعرضت لخطر خارجي ليس على وسائلها الدفاعية الخاصة أو مساعدة حلفائها وإنما على أساس

[1]- إسماعيل صبري مقلد، **الإستراتيجية والسياسة الدولية** ، المؤسسة العربية للأبحاث ، بيروت ط1، 1973، ص 217 -223.

من التضامن و التعاون المتمثل في تنظيم دولي مزود بالوسائل الكافية والفعالة لتحقيق هذه الحماية[1].

المستوى الإنساني (الفردي) :

جاء نتيجة التحولات التي عرفتها فترة ما بعد الحرب الباردة حيث ظهرت مجموعة من التهديدات أثرت على الفرد استدعت وجوب تحقيق أمن إنساني الذي جوهره الفرد إذ يعين بالتخلص من كافة التهديدات السياسية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها ، وهو الحالة التي يشعر فيها بالاستقرار والسكينة والطمأنينة نتيجة لعدم وجود ما يهدده أو يقلق سكينته .

وبالرغم من أن مستويات الأمن تبدو منفصلة إلا أن العلاقة التي تجمع بين كل منها وطيدة فحسب John Burton فإن حالات اللا استقرار في المجتمع الدولي هي انتشار لحالات النزاع واللا استقرار في البيئة الداخلية وبالتالي فإن تحقيق الأمن على المستوى الإقليمي مرتبط بمدى قدرة الدول على تحقيق استقرارها وأمنها الداخلي أي الأمن في مستواه الوطني ومن جهة ثانية يرتبط كل من المستويين الوطني والإقليمي بالمستوى الدولي حيث يؤكد التحليل النظامي للعلاقات الدولية وجود ارتباط بين نمط التفاعل بين وحدات النظام الإقليمي ونمط التفاعل الحاصل في إطار النظام الدولي الكلي و يبرز ذلك الارتباط بين مستويات الأمن من خلال أحداث الحرب الباردة أين مثلت الأنظمة الإقليمية امتداد للصراع الثنائي فقد كانت رغبة كل طرف في تحقيق مكاسب سببا في حروب إقليمية أو بالوكالة تتدخل فيها الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفياتي بشكل غير مباشر وهذا ما يمس الأمن الإقليمي إضافة إلى تدعيم الانقلابات العسكرية من أجل تحويل ولاء الدول نحو أحد المعسكرين وهو تأثير مباشر على الأمن في مستواه الوطني ويتضرر

[1]- بلال قريب ، مرجع سبق ذكره ، ص 35.

الإنسان أو الفرد من كل هذا ، وهنا يبرز المستوى الفردي ويتبين أن هناك ترابط بين مستويات الأمن ، كل مستوى يؤثر في مستوى آخر [1].

كما يعتبر الأمن المجتمعي مهم جدا في المستوى الإنساني حيث يرى أنه :

بالنظر إلى السياق السوسيوتارخي الذي ظهرت فيه المقاربة نجدها متزامنة مع اندلاع موجات العنف والإبادة الجماعية بين الجماعات الإثنية في كل من الجمهوريات السوفياتية السابقة، ووسط إفريقيا ، بالإضافة إلى تزايد وتيرة الهجرة إلى أوربا ، وبروز المشاكل الاجتماعية المتمخضة عنها ، كل ذلك أدى بمنظور مدرسة " كوبنهاغن " إلى وضع المجتمع كموضوع مرجع للأمن ، مقابل للدولة التي حسب رأيهم لم تعد الطرف المهدد فقط ولكن أيضا في بعض الأحيان مصدر التهديد[2].

مدرسة " كوبنهاغنن " التي هي واحدة من الاتجاهات الفكرية التي يوازي ظهورها مع الوضع الدولي لما بعد الحرب الباردة ، وقد حاولت أن تحل محل المفهوم العسكري للأمن مفهوما يتجاوز الطرح التقليدي ن وهو الأمن المجتمعي ،وذلك انطلاقا من دراسة الوضع الدولي عقب سلسلة التطورات التي شهدها هذا الوضع ، إذ أن ظروف هذه الفترة استدعت النظر في نوع التهديدات الجديدة ، وهي تمس بالدرجة الأولى المجتمع ، الذي يعاني ظاهرة الانفصال والانقسام ، جسدتها يوغسلافيا السابقة ، ودول أوربا الشرقية ، وبعض الدول التي تتميز بالتباين العرقي الإثني في آسيا وإفريقيا ، فمع التغير الحاصل في طبيعة الحروب من حروب خارجية إلى حروب داخلية ، تقع داخل الدولة والواحدة ، وتغير نوع التهديدات بدا جليا في عجز النظرة التقليدية للأمن في التعامل مع هذا الوضع الدولي ، وظهرت على إثرها دراسات أمنية كما رأينا في المبحث السابق ، الهدف منها تجاوز تلك النظرة التقليدية للأمن من بينها مدرسة كوبنهاغن ، التي ركزت على التهديدات والمخاطر الأمنية في هذا المجال ، خاصة على الصراعات العرقية الإثنية كتهديد مباشر

[1]- نسيمة مسالي ، **التهديدات الأمنية الجديدة في المغرب العربي واستراتيجيات مواجهتها** ، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس في العلوم السياسية ، جامعة منتوري ، قسنطينة ، 2010 ، ص 24.

[2]- أحمد ايدابير، مرجع سبق ذكره، ص 77.

لبقاء الدولة ، نتيجة للتصفية العرقية التي تعرض لها ألبان كوسوفو على يد الصرب في دولة يوغسلافيا سابقا ، وبحيث كان ينظر إلى الصراعات العرقية والإثنية على أنها ظاهرة تخص مجتمعات دول العالم الثالث ، سبب هشاشة الاستقرار السياسي وحالة التخلف التي تعيشها إلا أنه مع الأزمة في البلقان أصبح ينظر إليها كتهديد يواجه جميع الدول [1].

المطلب الثاني: أبعاد الأمن.

إن الأمن المعاصر يتصف بالشمولية ، فهو ليس مسألة حدود فحسب ولا قضية إقامة ترسانة من السلاح ولا هو تدريب عسكري شاق ، إن كل هذه الأمور وغيرها يتعداها إلى أمور أخرى ذات طبيعة اقتصادية واجتماعية ، فهو قضية مجتمعية تشمل الكيان الاجتماعي بكافة جوانبه وعلاقاته المختلفة [2]، فالأمن توسع ليشمل قطاعات وأبعاد عديدة نتيجة التحولات التي ظهرت بعد الحرب الباردة ونستطيع تلخيصها فيما يلي :

أولا: البعد العسكري.

هيمن البعد العسكري على تعريف الأمن من خلال الحرب الباردة وفي نهاية التسعينات تقريبا ، فخلال هذه المرحلة كان الأمن لدى مختلف الأطراف يعني تجميع الوسائل والقدرات العسكرية لمواجهة الأخطار الخارجية سواء كانت تلك الأخطار ضربات عسكرية نووية أو حتى هجمات تقليدية ، وعليه فقد اعتلى البعد العسكري سلم ترتيبات الأولويات ، في حين احتلت المظاهر والأبعاد الأخرى مراتب ثانوية ، حيث تهدف الدول إلى مضاعفة قدراتها العسكرية سواء الدفاعية أو الهجومية بقدر يكفي لمواجهة رغبة الدول الأخرى في تهديد مصالحها الحيوية أو وجودها المادي أو حتى إجبار باقي الدول على انتهاج سياسات أو القيام بسلوكات معينة ، مثل التهديدات التي توجهها الولايات المتحدة الأمريكية لباقي الوحدات ، بتوجيه ضربات عسكرية

[1]- نفس المرجع السابق ، ص 77- 78.

[2]- خالد معمري ، **التنظيم في الدراسات الأمنية لفترة ما بعد الحرب الباردة ، دراسة الخطاب الأمني الأمريكي بعد 11 سبتمبر** ، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في العلاقات الدولية ، كلية الحقوق ، قسم العلوم السياسية ،جامعة باتنة ، 2009 ، ص 24.

ضدها في حالة عدم الاستجابة لمطالبها الخاصة بنزع أسلحة الدمار الشامل أو مكافحة الإرهاب، فالبعد العسكري يتضمن مجموعة من الإجراءات التي تهدف إلى تحقيق حد مقبول من الأمن ، إذ نجد مثلا اعتماد منظومات أو برامج للتسلح أين تعمل الدول على زيادة قدر القوة من حيث العدد (القوة البشرية والأسلحة) ، من حيث النوع أو الفعالية (رفع القوة التدميرية للأسلحة المكتسبة) أي تحقيق الردع ، كما يمكن أن تتضمن تلك الإجراءات الدخول في عضوية منظمات ذات طابع أمني ودفاعي مثل : الأحلاف العسكرية سواء كانت دائمة أو مؤقتة [1].

ثانيا: البعد السياسي.

يتجسد البعد السياسي من خلال العلاقة بين الأمن كمتغير والعناصر المكونة للدولة على وجه التحديد السيادة والوحدة الإقليمية في إطار هذا البعد يميل الحفاظ على الوحدة الإقليمية الحد الأدنى من الأمن كما هو الشأن بالنسبة للمصلحة الوطنية وهذا يكون بواسطة جملة من الإجراءات ذات الأوجه المتعددة مثل : الحفاظ على الاستقرار على مستوى العلاقات بين مختلف فواعل البيئة الداخلية بهدف تجنب النزاعات الداخلية خاصة في الدول المتعددة عرقيا.

أما على المستوى الخارجي ، يخضع الأمن الوطني إلى علاقات الدولة مع محيطها الإقليمي والخارجي بشكل عام ، فعدم دخول الدولة في صراعات مع الدول الأخرى يعطيها مجالا كبيرا لحماية مصالحها وأمنها سواء بشكل فردي أو جماعي .

أما ما يتعلق بالسيادة فهي في المعنى العام حرية تصرف الدولة لشؤونها الداخلية والخارجية في إطار الشرعية دون تدخل أطراف خارجية ،وعلى المستوى الخارجي يبرز الأمن في بعده السياسي من خلال سعي الدول إلى تدعيم حريتها في متابعة علاقاتها الخارجية في إطار النظام الدولي [2]، لاعتبارات قانونية وأخرى سياسية و الحفاظ على مركزية الدولة باعتبارها وحدة مستقلة ذات سيادة كاملة على أراضيها كقيمة أمنية عليا مقارنة بباقي القيم الأخرى ، وعليه

[1]- نسيمة مسالي ،مرجع سبق ذكره، ص 15 – 16 .

[2]- المرجع نفسه ، ص 16 -17.

ارتبط مفهوم الأمن بدلالات وأبعاد سياسية ، إذ تهدف الدولة إلى استعماله بالشكل الذي يحتوي أهدافا سياسية كبرى كحماية كيانها ومصالحها من التهديدات الداخلية والخارجية [1].

ثالثا : البعد الثقافي .

اكتسبت المتغيرات الثقافية أهمية بارزة في تحليل الظواهر السياسية ،حيث تعترف بوجه عام على أنها التوجهات القيمية التي تهدي سلوك الأفراد في مجتمع معين سواء انحدرت إلينا من الماضي أو نتجت عن الواقع الاجتماعي ذاته ، و عليه فإن البعد المكون لمفهوم الأمن يرتبط بشكل وثيق بالبعد الاجتماعي انطلاقا من الارتباط الوثيق بين الثقافة والمجتمع ، وربما يكون البعد الثقافي أكثر الأبعاد حساسة نظرا لوضعية التفاعل في إطار النظام الدولي الجديد الذي انتقل حسب "صامويل هنتغتون" نحو الصدام الحضاري بعد نهاية الحرب الباردة ، يتطلب هذا البعد وجود نمط ثقافي لتوجيه المجتمع نحو الاتجاه الصحيح للتفاعل بين مختلف أفراده ، إضافة إلى ذلك يتطلب الأمن وفقا لهذا البعد التوفيق بين الثقافات الكلية السائدة لدى المجتمع ككل من جهة وتلك الثقافات المعروفة باسم الثقافات الفرعية ، فالتميز بين الثقافات أو هيمنة ثقافة على ثقافات أخرى يخلق حالة من الصراع أو التثاقف والتي تأخذ أشكالا متعددة أهمها الحروب [2]العرقية والتي تجمعها علاقة صفرية مع الأمن أي وجود أحدهما ينفي بالضرورة وجود الآخر بل يمكن أن تهدد الأمن الوطني في حده الأدنى وهو بقاء الدولة ، عن طريق وصول الصراع إلى حد تقسيم إقليم الدولة أو انفصال أجزاء منها ، ويبرز الأمن في بعده الثقافي من خلال العلاقات الثقافية الدولية التي قد تلتقي بعض الشيء مع ما ذهب إليه "هنغتون"في أطروحته عن"صراع الحضارات"حيث يعتقد أن الثقافات تدخل في صراع على مستوى دولي يقود إلى نتائج ترتبط بالقوة الكامنة في كل حضارة أو ثقافة أو بالقوة التي تكتسبها من خلال دفاع الأفراد المنتمين إليها ضد الثقافات الأخرى .

[1]- خالد معمري، مرجع سبق ذكره، ص 25.

[2]- نسيمة مسالي ، مرجع سبق ذكره، ص 17.

غير أن ما يمكن أن يهدد الأمن هو النتائج النهائية لعملية التثاقف و ما يمكن أن تحدثه من تغيرات في النمط الثقافي السائد في المجتمع.

رابعا: البعد الاقتصادي: يمكن القول بأن البعد الاقتصادي للأمن في أبسط تفسيراته يعني توفير المناخ الملائم لتحقيق النمو الاقتصادي الذي من شأنه المحافظة على الاستقرار للبلد وعدم تعرضه لمشاكل اقتصادية خطيرة تهدد أمنه.

فالدولة ترسم جملة من الأهداف تكون مستندة على ركائز تضمن نجاحها و التي من بينها القوة الاقتصادية.فالاتحاد السوفياتي و بعد إنهائه لمرحلة الانفراج سنة 1979 بغزوه لأفغانستان تعرض لضغوط أمريكية كبيرة و لم تكن ذات طبيعة سياسية أو عسكرية بالدرجة الأولى بل كانت ذات طبيعة اقتصادية، فمن جهة أوقفت الولايات المتحدة الأمريكية المساعدات الاقتصادية التي كانت تقدمها له، و من جهة أخرى قام الأمريكيون بإطلاق مبادرة الدفاع الاستراتيجي سنة 1983 و التي لم تكن ذات أهداف إستراتيجية فقط بل كانت تهدف إلى إقدام الجانب السوفياتي في سباق تسلح جديد قد يقضي عليه اقتصاديا، و بالتالي ضرورة الاهتمام بالجانب الاقتصادي و هذا ما ذهب إليه "جوزيف ناي" الذي دعا أن تقوم الدول بتعظيم منافعها عن طريق الاقتصاد.

و البعد الاقتصادي للأمن يتضمن مجموعة من العناصر تتمثل في :

- القدرة على خلق الثروة و التسيير العقلاني للموارد البشرية و المادية.
- وتيرة منتظمة لإشباع الحاجات الإنسانية و رصد تطور و حجم تلك المدخلات.
- القدرة على التوفيق بين المصالح المتعارضة و إيجاد حلول وسط لتفادي التصادم بين مختلف أطراف المجتمع.

و بتكامل هذه العناصر يصبح اللجوء إلى السلوك العنيف خيار غير عقلاني، و يتقاطع مع تحليل "جون بورتون John Burton" الذي يعتقد أن اللجوء نحو السلوك العنيف ناتج عن انخفاض

حجم العائدات الاقتصادية، فالبعد الاقتصادي يكون بتوفير المناخ المناسب لتحقيق احتياجات الشعوب و توفير الأطر المناسبة لتقدمها و ازدهارها.[1]

خامسا: البعد النفسي

هو الذي يتعلق بتصور الأمن باعتباره تحررا من الخوف و انتفاء التهديد أي أنه حالة شعورية تجد الدولة نفسها بمنآ عن تهديد الوجود و البقاء،و لذلك تكون إما ذاتية أمنية تتعلق بشعور الأفراد و المجتمعات،و لعل أول ملاحظة يمكن أن ندرجها هنا هي أن إدراك مفهوم الأمن يتم داخل سياقات انفرادية و ليس ضمن مسارات مشتركة أو جماعية،و يمكن أن نصنف ضمن هذا البعد كتابات كل من كوفمان "Kaufmann" التي ترى بأنه على الرغم من تعدد وجهات النظر التي عالجت موضوع الأمن و الدراسات الأمنية،إلا أنها تلتقي في جوهرها عن قاسم مشترك هو التحرر من الخوف،و أيضا كتابات "لينكولن"، "Lincolhin" الذي يقول في هذا الصدد:" إن الأمن القومي هو مفهوم نسبي يعني أن تكون الدولة في وضع قادرة على القتال و الدفاع عن وجودها ضد العدوان أي أنها تمتلك القدرة المادية و البشرية التي تجعل أفرادها يشعرون بالتحرر من الخوف بما يضمن مركزها الدولي و مساهمتها في تحقيق الأمن الدولي[2] أو الحاجة إلى الأمن هي أولى الحاجيات التي يسعى الإنسان إليها بعد إشباعه لحاجاته البيولوجية الأساسية، فإذا لم يحقق الإنسان حاجته إلى الأمن استحال العالم كله في نظره إلى عالم من الخوف و التهديد، و لن يستطيع حينها انجاز أي شيء ذا مستوى أكثر ارتفاع كحاجات تحقيق الذات أو المعرفة على حد تعبير"مسالو"، "Maslo" عند تصنيفه للحاجيات الإنسانية.

إذن فالأمن من خلال بعده النفسي هو انتصار للتحرر من شعورية الانعدام الأمني كبديل لاحتمالية التهديد الأمني[3]

[1]- نفس المرجع السابق ، ص 19،18،17.

[2]- نسيمة مسالي،مرجع سبق ذكره، ص 19.

[3]- خالد معمري، مرجع سبق ذكره،ص 25.

سادسا: البعد البيئي

يعتبر القطاع البيئي أحد أهم القطاعات بالنسبة للأمن بمفهومه الموسع حيث يؤثر النظام الإيكولوجي على العلاقات الأمنية،فبتنامي ظاهرة الندرة يؤدي عادة إلى خلق وضعيات صراعية بين الدول خاصة منها ندرة المياه، كما أن الكثير من المشاكل البيئية كالتلوث المائي و الجوي و انقراض بعض أنواع من الحيوانات و تدهور النسيج الغابي، تصنف كلها ضمن القضايا التي تؤدي إلى ارتفاع نسبة الوفيات، المجاعة و تدهور الوضع الصحي العام، و يتفاعل هذه المشاكل المعقدة مع النمو الديمغرافي السريع في العالم الثالث حول البطالة، الهجرة...الخ تزداد خطورة هذه المؤشرات التي تهدد بقاء الفرد و حياته و رفاهيته مما يبرز جليا علاقة المنظومة الإيكولوجية/ البيئة بمفهوم الأمن البشري.و بالتالي البيئة أصبح لها تأثير على الأمن، لهذا أصبحت بعدا من أبعاده، لتدخل بذلك في معادلة الأمن و السلم لتشكل لنا ثلاثية (السلم، الأمن، البيئة) حيث نشر تقرير لجنة Bhundtland سنة 1987 بعنوان (مستقبلنا المشترك)، أدى إلى بروز عدة مفاهيم مثل نظرية "السياسة الخضراء"، فالمشاكل البيئية أصبحت تشكل تهديدا مباشرا لأمن الدول و المجتمعات و الأفراد.

المبحث الثالث: المقاربات النظرية في دراسة الأمن

نتيجة لتعدد مستويات تحليل الدراسات الأمنية، انقسمت منظورات العلاقات الدولية سواء المنظورات التفسيرية أو النقدية و أعطت صياغات مختلفة للأمن من خلال اختلاف قراءاتهم للتحولات التي شهدتها العلاقات الدولية بعد الحرب العالمية الثانية، ثم التحولات الجديدة في النظام الدولي بعهد الحرب الباردة ، وذلك بسبب احتدام الصراع بينها حول فرض تصور معين لمفهوم الأمن .

فالتقليديين (المقاربات الوضعية. الواقعية ، الليبرالية) ، حاولوا الحفاظ على المفهوم الضيق والتقليدي الذي يتعلق بأمن الدولة ، وفضلوا إدخال بعض التعديلات الشكلية والسطحية فقط على المفهوم في حين النظريات التكوينية (ما بعد الوضعية البنائية ، النقدية) وعلى رأسها الدراسات النقدية للأمن الخاصة بمدرسة كوبنهاغن حاولت إعطاء مفهوم جديد لطبيعة الأمن ، وذلك بإحداث قطيعة إبستيمولوجية للمفهوم التقليدي ، منه إعادة صياغة جديدة ومن زاوية تحليل مغايرة للتحليل التقليدي الدولاتي ألا وهو التحليل المجتمعي لمفهوم الأمن ، وعليه سيتم إدراج مفهوم الأمن حسب كل منظور من المنظورات الكبرى في العلاقات الدولية [1].

المطلب الأول: المقاربات الوضعية، الواقعية، الليبرالية.

أولا : المدرسة (الواقعية الكلاسيكية والواقعية الجديدة).

إن مفهوم الأمن يعود إلى فترة قديمة جدا في الفكر الواقعي ، فهو موجود في كل الاتجاهات التي تشكل هذا التيار وبنائه النظري ، وعند كل المفكرين والمنظرين التابعين لهذا التيار من " تيوسيديد إلى "هانس مورجانتو " إلى"كينيث وولتز" و"ريمون أرون " ، "توماس هوبز " هذا المفكر يرجع إلى اليونان والصين ، حيث ورد جذور النظرية التي أسسها " تيوسيديد " حول

[1]- رياض حمدوش، **تطور مفهوم الأمن والدراسات الأمنية في منظورات العلاقات الدولية :** " مداخلة ضمن الملتقى الدولي ، الجزائر والأمن في المتوسط ، واقع وآفاق تنظيم جامعة منتوري ، قسنطينة ، قسم العلوم السياسية الوكالة الوطنية لتنمية البحث العلمي ، مركز الشعب للدراسات الإستراتيجية ، الجزائر ، 2008 ، ص 272.

المن والقوة التي استقاها من الحرب التي دارت بين أثينا واسبرطة حيث قال :" إن إرساء معايير العدالة يعتمد على نوع القوة التي تستندها وفي الواقع فإن القوي يفعل ما تمكنه قوته من فعله أما الضعيف فليس عليه سوى تقبل ما لا يستطيع فعله " ، فالواقعيون هم الأكثر دفاعا عن فكرة اعتبار الأمن من صميم اهتمام وصلاحيات الدولة وحدها ، أي أن مفهوم الأمن الوطني يرتبط مباشرة بالدولة ، حيث يفسر الأمن على أنه أمن الدولة ضد الأخطار والتهديدات الخارجية إذ لا يمكن ضمان هذا الأمن إلا بزيادة القدرات العسكرية الوطنية وإقامة تحالفات عسكرية دولية [1].

أما الواقعيون الجدد أضافوا فكرة تتعلق بأن الدول تسعى لكسب القوة ليس فقط من أجل القوة وإنما من أجل الدفاع عن أمنها لحفظ بقائها ، كذلك للتقليص من مخاطر المأزق الأمني ، إذ يقول "كينث وولتز" : " في ظل الفوضى ،الأمن هو الهدف الأسمى لكن فقط عندما يكون بقاء واستمرارية الدول مضمونا ستبحث هذه الأخيرة عن أهداف أخرى مقابل الهدوء ، الربح ، القوة". و بالتالي الاتجاه الواقعي يقتصر على حدود أمن الدولة القومية باعتبارها الفاعل الرئيسي في العلاقات الدولية ضد أي تهديد خارجي ، والقوة هي المؤشر الأساسي لتحقيق الأمن ،حيث نجد في هذا الصدد "كينيث وولتز"يقول : " إن التنافس من أجل الرفاهية والأمن والتنافس أدى ويؤدي دوما إلى النزاع"وأن للقوة قابلية للاستعمال من أي وسيلة أخرى للحفاظ على الوضع القائم وليس لتغيره وهو الهدف الأدنى لأي قوة ".[2]

ثانيا : المدرسة الليبرالية (الليبرالية الكلاسيكية والليبرالية الجديدة).

إن الأمن الجماعي والسلام الديمقراطي يعتبران من أهم التصورات الليبرالية للأمن ،حيث يستبدلون مفهوم"الأمن القومي"وهو التصور الواقعي بمفهوم آخر"الأمن الجماعي"عبر إنشاء منظمات ومؤسسات دولية وإقليمية تعمل على ضمان وتحقيق الأمن والسلام بطريقة تعاونية

[1]- تاكايوكي ياماورا ، ترعادل زقاغ ، **مفهوم الأمن في نظرية العلاقات الدولية** ، نقلا عن موقع:
http://www.geocitie.com/adelzoggagh/secpt.html.

[2]- رياض حمدوش، **تطور مفهوم الأمن والدراسات الأمنية في منظورات العلاقات الدولية**، مرجع سبق ذكره ، ص 27.

وتبادلية بين الدول [1]، وبالتالي إنشاء فاعلين غير الدولة على عكس المنظور الواقعي ، تصورهم على أساس تشكيل تحالف موسع يضم أغلب الفاعلين في النظام الدولي بقصد مواجهة أي فاعل آخر .

ولليبرالية مجموعة من المبادئ تعتمد على أفكار "إيمانويل كانط " عندما اقترح تكوين فيدرالية عالمية وكذلك " وودرو ويلسون " وهي :

1- يؤدي التعاون والتقارب إلى تقليص حدة النزاعات بين الدول .

2 – تعتبر المؤسسات والمنظمات وسائل تحقيق التعاون ومنه الأمن .

3 – نشر قيم الديمقراطية لأنها تؤدي إلى تقليص الصراعات بين الدول الديمقراطية .

4 – تطوير العلاقات الاقتصادية لأن التداخل يحقق الأمن بسبب تخوف كل طرف على مصالحه الاقتصادية [2].

إن هذه المؤسسات تخلق لنا تشابك واعتماد متبادل بين الوحدات ،حيث أن هذا التداخل يحقق الأمن نتيجة تخوف كل طرف على مصالحه الاقتصادية التي تؤدي إلى تحقيق الرفاهية للدول والشعوب وكل الفاعلين في النظام الدولي [3].

المطلب الثاني : المقاربات ما بعد الوضعية ، البنائية ، النقدية .

أولا : النظرية البنائية .

ظهر هذا المنظور أو النظرية مع كتابات " ألكسندر وندت "Alexander Wendt" و"نيكولاس أونوف" Nicolas Onuf" و"إمانويل أدلير Adler Emmanuel " في نهاية الثمانينات وبداية التسعينات القرن العشرين ، لقد أشار" ألكسندر وندت"سنة 1992 بأن

[1]- نفس المرجع السابق ، ص 257.

[2]- صفية نزاري ،**الأمن الثقافي لمنطقة المغرب العربي في ظل تنامي العولمة** ، دراسة مقارنة لحالات الجزائر ، تونس ، المغرب ، رسالة ل نيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية ، جامعة الحاج لضر ــ باتنة / 2011، ص 38.

[3]- رياض حمدوش، مرجع سبق ذكره ، ص 276 -277.

الأمن ليس مسألة حتمية بل مسألة إدراك وأن صناع القرار هم الذين يصنعون هذا الإدراك ويجعلون جوانب مادية حقيقية حيث تصبح الحروب والنزاعات ضرورة في العلاقات الدولية وبالتالي فإن المأزق الأمني ليس ظاهرة حتمية بل هو تمثيل وتصور عقلي ، وبالتالي يمكن إعادة بنائه لصالح الأمن والسلم عوض المصلحة الضيقة والحرب والنزاعات ومنه فإن غاية الأمن حسب"ألكسندر وندت"هو ما تريد الدول تحقيقه وفعله لا ما هو الحقيقة الفعلية ، فالبنائية تقوم على مسلمات وتبحث في مواضيع مختلفة كالهوية ، الخطاب السياسي ، القيم الثقافية والحقائق وإدراكات صناع القرار ، وكل هذه المتغيرات تؤدي في تصورهم إلى تغيير الوضع الدولي من وضع نزاعي إلى وضع سلمي[1].

كانت لهم نظرة تفاؤلية اتجاه شكل وطبيعة النظام الدولي لاقتناعهم أنه ليس هناك صراع وتنافس أبدي بين القوى العظمى من أجل القوة ، فبخلق الجماعات الأمنية يتم احتواء النزاعات بفعل فاعلين دولاتيين وغير دولاتيين عن طريق تكوين ثقافة للأمن الجماعي مما يحدث تغيير في الثقافة والأطروحات السائدة حول الأمن خاصة تلك التي جاءت في الفكر الواقعي [2].

وينظر للبنائية في بعض الأحيان كاتجاه نظري جديد ولكنها في واقع الأمر اتجاه نظري قديم ترجع أصوله التاريخية إلى القرن الثامن عشر في كتابات الفيلسوف الإيطالي " جيامبا نستا فيكو " الذي حسبه أن العالم الطبيعي هو من خلق الله ، لكن العالم التاريخي هو من صنع الإنسان، فالبنائية هي فكرة قديمة في تاريخ الفكر السياسي والبنائية حسب"ألكسندر وندت"هي منهج للعلاقات الدولية يفترض ما يلي :

- أن الدول هي الوحدات الأساسية للتحليل.
- تذاتانية Inter Subjectivity البنى الأساسية للنظام القائم على الدول .

---

[1]- عبد الناصرجندلي،**انعكاسات تحولات النظام الدولي لما بعد الحرب الباردة على الاتجاهات النظرية الكبرى في العلاقات الدولية**،دكتوراه دولة في العلوم السياسية،جامعة الجزائر،2004-2005،ص.345.

2- رياض حمدوش، مرجع سبق ذكره ، ص 279.

[3]- صفية نزاري ، مرجع سبق ذكره ، ص 41.

- تتشكل هويات ومصالح الدول في إطار نسق مترابط بفعل البنى الاجتماعية ضمن النظام .

وإن البنائيين ينظرون للواقع نظرة تذاتانية ، لأنه حصيلة ذلك الاتصال الاجتماعي الذي يكفل له بتقاسم بعض المعتقدات والقيم ،والجدير بالذكر أن نهاية الحرب الباردة لعبت دورا بارزا في تقنين البنائية ، لأن كل من الواقعية والليبرالية فشلتا في التنبؤ لهذا الحدث ، فالبنائيون بحوزتهم المبررات التي أدت بالزعيم السوفياتي السابق "ميخائيل غورباتشوف " إلى أحداث تغير جذري في سياسة الاتحاد السوفياتي الخارجية والتي تتمحور حول اعتماد غورباتشوف على فكرة الأمن الجماعي Common Security .

أما البنائية كإطار مفهوماتي فإنها تركز على مفاهيم البنية ، الفاعل ، الهوية ، المصالح ، والمعايير ،وهو إطار اجتماعي قائم على الأفكار وفي رأي" وندت"أن المفهوم الواقعي للفوضى لا يفسر كيف تحدث الصراعات بين الدول تفسيرا كافيا ، وفي اعتقاده أن المسألة الحقيقة تكمن في كيفية استيعاب الفوضى وفهمها .

ثانيا : النظرية النقدية .

بعد نهاية الحرب الباردة ظهر نظاما دوليا جديدا حمل معه العديد من التحولات خاصة تلك المتعلقة بالثورة التكنولوجية والاتصالية إلى جانب الحدود بين الدول ، كما تزامن مع هذه التحولات تهديدات جديدة لمسألة الأمن تتسم بكونها تتجاوز حدود الدول [1]، كالعامل البيئي، حقوق الإنسان، الهويات ن الهجرة ، الأمراض ...[2]، وهي تعتبر الفرد كموضوع مرجعي أساسي لها، حيث أن العمل على حماية الكائن البشري أو الجماعة الإنسانية بصورة شاملة تجعل الهدف الأساسي هو البحث عن وسائل واستراتيجيات لضمان الأمن العالمي الشامل والأمن البشري، وهما المفهومان الأساسيان للأمن اللّذان اقترحتهما النظرية النقدية في إطار الدراسات النقدية ، ونجد " كين بوث " يقول : " طريقتي في التعامل مع هذا النقاش النقدي هو أنني أرحب

[1]- تاكايوكي ياماورا ، **مفهوم الأمن في نظرية العلاقات الدولية** ، تر: عادل زقاغ ،مرجع سبق ذكره.

[2]- رياض حمدوش، مرجع سبق ذكره ، ص 280.

بأنه مقاربة تمكننا من مواجهة المعايير المشؤومة للدراسات الإستراتيجية للحرب الباردة ، للوصول في نهاية الأمر إلى إعادة النظر في مفهوم الأمن طالما أن هناك التزاما بالإنعتاق " ، وفي هذا الاتجاه فإن"بوث" يرى أن الأمن يعني الانعتاق والذي يعني تحرير الشعوب من القيود التي تعيق مسعاها للمضي قدما في اتجاه تجسيد خياراتها ومن بين القيود ، الحرب ، الفقر ، الاضطهاد ، نقص التعليم وغيرها ، فبرز لنا من خلال هذه النظرية الأمن الإنساني .

وبالتالي أصبح الأمن في إطار موسع "أمن الدولة، أمن المجتمع، أمن الإنسان " حقوق الانتقال من الوحدة الترابية وسيادة الدولة ومصالحها الوطنية إلى حماية حقوق الإنسان وحرياتهم وترقيتهم بشكل يمكن ضمان كينونتهم وكرامتهم ومستقبل الأجيال القادمة.

وتجدر الإشارة إلى أن اسم "النظرية النقدية " يطلق على تيارين ماركسيين مختلفين في نظرية العلاقات الدولية هما : (الغرامشية الجديدة NéoGramscisme) ومدرسة فرانكفورت ، ونجد تأثرا واضحا لأمينين النقديين بأعمال "روبرت كوكس" Robert Cox" كأحد أقطاب الغرامشية الجديدة في تبنيهم لطرحه الذي يميز من خلاله بين نوعين من النظريات : النوع الأول هدفه الأساسي هوإيجاد حلول لمشكلات الواقع (Problem Solving Theory) والذي لا يسعى إلى تغيير الستاتيكية السياسية والاجتماعية ، والنوع الثاني يحمل مشروعا لتغيير الواقع والمسمى : " بالنظريات النقدية " أو كما يسميها "ستيف سميث" النظريات التكوينية ، ويرى النقديون أن دراساتهم تنتمي إلى النوع الثاني نظرا أنها تراجع المفاهيم التقليدية للأمن وتسعى إلى إعادة صياغة وتغيير السياسات الواقعية والرؤية الوضعية التي تتعامل مع الواقع كما وانه معطى مسبق غير قابل للتغيير [1].

فمن هذا المنطلق يؤكد"روبرت كوكس" على أن النظريات ترى العالم من زوايا اجتماعية وسياسية محددة وهي بذلك لا تتمتع بالاستقلالية كما يدعي أنصار الوضعية وعليه فلا وجود لنظرية معزولة بحد ذاتها عن وجهة نظر لها في الزمان والمكان ، وبذلك يرى أصحاب النظرية

[1]- حسام حمزة ،**الدوائر الجيوسياسية للأمن القومي الجزائري**،رسالة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية،جامعة باتنة،2010-2011 ، ص 39.

النقدية أن الحقائق هي حصيلة لأطر اجتماعية وتاريخية محددة ويبقى الهدف الصريح للنظرية النقدية هو التقدم في موضوع تحرير الإنسان وهذا يعني أنها نظرية معيارية صريحة لها دور تلعبه في النقاش السياسي ، كما أوضح"روبرت كوكس"أن هدف النظرية النقدية هو من طبيعة نقدية من هذا المنطلق يبحث منظروا هذا الاتجاه بمذهبية فهم المركب الاجتماعي ، السياسي ، التاريخي وفهم الظواهر أكثر من وصفها .

المطلب الثالث : مدرسة كوبنهاغن .

تعتبر مدرسة كوبنهاغن ورائدها"بوزان"أول المساهمين في إعادة صياغة مفهوم الأمن وفتح مجالات جديدة للبحث في حقل الدراسات الأمنية منذ العقد الثامن من القرن العشرين ، وقد انطلق" بوزان Buzan "ومدرسة كوبنهاغن من إرادة في تأسيس مسار خاص للدراسات الأمنية يسمح بالتغلب على حدود الدراسات الإستراتيجية التقليدية والمقاربات الكلاسيكية في العلاقات الدولية عن طريق مد مجال البحث إلى أبعد من الجانب العسكري البحث وتعميقه أكثر من العلاقات بين الدول فقط [1]، حيث يرى بوزان أنه لتعريف الأمن ينبغي الإحاطة بثلاثة أمور على الأقل ، بدءا بالسياق السياسي للمفهوم مرورا بالأبعاد المختلفة له وانتهاءا بالغموض والاختلاف الذي يرتبط به عند تطبيقه في العلاقات الدولية .

كما يعتبر تعريفه من أكثر التعريفات تداولا في الأدبيات الأمنية إذ يرى أن الأمن يعني : " العمل على التحرر من التهديد (وفي سياق النظام الدولي فإنه يعني) قدرة الدول والمجتمعات على الحفاظ على كيانها المستقل وتماسكها الوظيفي ضد قوى التغيير التي يرونها معادية ، فالحد الأدنى للأمن هو البقاء لكنه يتضمن أيضا إلى حد معقول لسلسلة من الاهتمامات الجوهرية حول شروط حماية هذا الوجود "[2].

---

[1]- المرجع نفسه،ص 31 -34 .

[2]- سليم قسوم،**الاتجاهات الجديدة في الدراسات الأمنية**،رسالة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية،جامعة الجزائر03،2010، ص 108.

كما ساهمت مدرسة كوبنهاغن في توسيع برامج البحث حول الأمن و تعميقها باقتراحها التركيز على وحدات مرجعية غير الدولة وعلى قطاعات أخرى غير العسكري تتضمن مختلف أشكال التهديد ـــ وتوصل مفكرو هذه المدرسة إلى أن مستويات التحليل هي : النظام الدولي ، الأنظمة التحتية (الإقليمية) الوحدات ، (مثل البيروقراطيات ، اللّوبيات ، الإثنيات ، القبائل) وأخيرا الأفراد .

إضافة إلى ذلك ركزت مقاربة" بوزان Buzan" التوسيعية على قطاعات أساسية أخرى هي : السياسي و الاقتصادي و الاجتماعي و البيئي. التي رغم أنها معقدة إلا أنها بالنسبة له جد مهمة لتشكيل فكرة جديدة حول كيفية التعامل مع ما أسماه مشكلة الأمن الوطني.

" فهذه القطاعات الخمسة لا تعمل في معزل عن بعضها البعض. فكل واحدة منها تمثل نقطة مركزية في الإشكالية الأمنية Security problemetique و طريقة لترتيب الأولويات ،غير أنها تنسج مجتمعة شبكة قوية من الترابط".

على أن هذه القطاعات لا تعتبر أنظمة فرعية، و لكنها كما يرى "بوزان" Buzan"عبارة عن عدسات تحليلية يتم من خلالها الكشف عن حالة كل النظام الدولي في مقابل مرجعية محددة. بالإضافة إلى سماحها للباحث بتكوين صورة معمقة عن كامل النظام عبر قطاع معين[1]

و هي كالتالي:

1- القطاع السياسي:

يدرس التهديدات التي تسبب إضرارا بالاستقرار المؤسساتي والتنظيمي للدول، أنظمة حكمها وشرعية الإيديولوجيات التي تتبناها، ومن أمثلة هذه التهديدات التدخل.الدعاية والمؤامرة.

[1]- المرجع نفسه ،ص112-113.

2- القطاع العسكري:

يتميز هذا القطاع باستخدام الإكراه والقوة المادية،و الوحدة المرجعية الأساسية فيه و هي الدولة ذات السيادة، و يدرس التهديدات التي تنشأ عن الأفعال العسكرية التي تستهدف وجود الدولة.إقليمها قوتها المسلحة، و يمكن أحيانا الذهاب أبعد من الدولة ذات السيادة في هذا القطاع، لأنه في بعض الحالات يكون موضوع الأمن في الواقع وحدات تحتية Sous Unités(عائلات، قبائل ، عشائر، طوائف دينية أو غيرها).

كما يمكن أن تكون حماية بعض المبادئ و القيم موضوعات لسياسة أمنية تتطلب استخدام أدوات العنف و القهر (مثل محاربة الإرهاب و الترهيب)و بالتالي تصبح موضوعات لهذا القطاع، و في القطاع العسكري، فإن ممثلي الدولة (الوزراء، القيادات العسكرية، مصالح الأمن) هم الفواعل الأساسين الذين يعبرون عن تصورات الدولة لكيفية التعامل مع التهديدات، و الذين يتعاملون مع المسائل العسكرية و التنظيمات الأمنية، و يمكن لبعض الفواعل في القطاع العسكري (مثل القوات الجوية، الصناعة الحربية، شركات الأمن الخاصة) أن تؤثر على ديناميكية هذا القطاع، بالرغم من أنها ليست وحدة مرجعية و لا فاعلا من الفواعل السياسية للأمن[1].

3-القطاع الاقتصادي:

إن بقاء الدولة يرتبط أيضا بالموارد التي يمكن أن تحزها و التي تساهم في ترسيخ قوتها و قدرتها على التأثير في مسار العلاقات الدولية،فالطريقة التي تسير بها الدولة نشاطاتها الاقتصادية و علاقاتها مع الفواعل الاقتصادية (ليبرالية أو حمائية)يمكن أن يكون لها أثر على سياسات الدفاع و العكس صحيح، و يرتبط القطاع الاقتصادي للأمن بالتجارة، الإنتاج و التمويل، كما يتضمن تهديدات اقتصادية على شاكلة المقاطعة، الحضر التجاري، الحصار و الارتفاع الكبير في أسعار المواد الأولية و التي يمكن أن تؤثر سلبا على استقرار الدولة و رفاهية المواطنين و على الإمكانيات و الموارد المادية المخصصة للدفاع عن الدولة.

[1]- حسام حمزة ،مرجع سبق ذكره، ص 33.

و إذا كان النظام الدولي في شقه السياسي في زمن العولمة يتميز بانقسامات عديدة نتيجة النزعة الاستقلالية للوحدات المكونة له، فإنه في شقه الاقتصادي يتميز بديناميكية اندماج ومنطق اعتماد متبادل قويين بين مختلف الوحدات.هذا الاندماج والاعتماد المتبادل أدّيا إلى ربط الدول أيضا، فالدول المستوردة للموارد الطاقوية(أوروبا مثلا) تعتمد في أمنها على الدول المصدرة، و الدول التي تستورد المواد الغذائية الأساسية (مثلا الجزائر)لا يمكن أن تستغني في تحقيق أمنها عن الدول المنتجة و المصدرة لها.

4-**القطاع البيئي:** يرتبط بالنشاطات المؤثرة على المحيط الحيوي المحلي و العالمي الذي يعتبر مسرحا لجميع النشاطات الإنسانية، و كل إضرار به هو في المحصلة اضرار بالبشرية ، و يتضمن هذا القطاع التهديدات البيئية مثل التلوث، الاحتباس الحراري، و ندرة المياه. و قد استفاد الكثير من الايكولوجيين و المدافعين عن البيئة من توسيع مفهوم الأمن إلى قطاعات غير عسكرية ليدرجوا قضايا تدهور البيئة و المحيط الايكولوجي ضمن أجندة التهديدات التي تحتاج إلى تضافر جهود جميع الفواعل الأمنيين للتقليص من حدة تأثيراتها السلبية، فنجد مثلا أن تقرير برانتلاند (Le rapport Brundtland) استعمل بصراحة مصطلح "الأمن البيئي" في سياق حديثة عن الأضرار التي يمكن أن تلحق بالبشر نتيجة التدهور البيئي الذي كانوا هم سببا فيه، كما نجد التقرير نفسه قد استغل توسيع مفهوم الأمن للمطالبة بالتعبئة السياسية و الاجتماعية لصالح هذا القطاع لأن مصلحة البشرية تقتضي مواجهة التهديدات الآتية منه بطريقة سريعة و فعالة[1].

5-**القطاع المجتمعي:** يعرف"بوزان"الأمن المجتمعي على أنه -استمرار في ظل شروط مقبولة للتطور- أنماط تقليدية للّغة و الثقافة، و كذا للهوية و الممارسات الوطنية و الدينية لمجتمع من المجتمعات، و يعرفه أول ويفر "Ole Waever" لأنه "قدرة مجتمع على حماية هويته في مواجهة تهديدات كامنة أو حقيقية".

[1]- نفس المرجع السابق ، ص 34.

و يعتبر مفهوم الأمن المجتمعي واحدا من الإضافات الجديدة لمدرسة كوبنهاغن إلى حقل الدراسات الأمنية انبثق عن الإقرار بوجود وحدات مرجعية للأمن غير الدولة، وقد طور هذا المفهوم داخل مدرسة كوبنهاغن خصوصا من طرف "أول ويفر "الذي أحدث به قطيعة مع الدراسات التقليدية المتمحورة حول الدولة، و يؤكد "ويفر" أن العولمة الحالية أثرت على الدول،لكن ليس بالدرجة نفسها التي أثرت بها على المجتمعات، فالدول عرفت تغييرا في وظائفها في ظل العولمة دون أن تلغي هذه الأخيرة من سيادتها، أما المجتمعات، فإن هويتها أصبحت على المحك في مواجهتها لمجموعة من الظواهر الجديدة كتصاعد وتيرة الهجرات، الاستيراد الكبير للسلع الثقافية الأجنبية، و تصاعد ديناميكية الاندماج ضمن كيانات أوسع، و هي ظواهر تهدد الهوية الوطنية و الدينية للمجتمع، من الآن فصاعدا ستصبح بالأحرى التخوفات المرتبطة بالأمن، بالآخر بالهجرة، بالغزو بفقدان القيم الثقافية و أنماط الحياة هي ما يشغل الأفراد". و الأمن المجتمعي مرادف ل " البقاء الهوياتي "Survie identitaire و الذي يشير إلى ظهور شعور الـــ " نحن" المتميز عن " الآخر" سواء كان إثنية أو طائفية دينية أو غيرهما فإنه ينظر إليه كتهديد من طرف الـــ " نحن".

إذا بناءا على التقسيم القطاعي للأمن الذي قدمته مدرسة كوبنهاغن،نستنتج أن الوحدة المرجعية للأمن تختلف باختلاف القطاع.

1-الدولة (خاصة قواتها المسلحة) و بعض الكيانات السياسية الأخرى هي الوحدات المرجعية للقطاع العسكري.

2-في القطاع السياسي، فإن السيادة، القيم و الايديولوجية التي تتباناها و تدافع عنها الدولة يمكن أن تكون وحدة مرجعية.

3-التموين بالمواد الأولية يمكن أن يصبح وحدة مرجعية للأمن في قطاعه الاقتصادي.

4-الهوية الجماعية لأمة ما أو لأقلية معينة يمكن أن تكون وحدة مرجعية للأمن المجتمعي.

5-الحفاظ على المحيط الحيوي و تنوعه في القطاع البيئي يمكن أن يكون وحدة مرجعية للأمن البيئي[1].

إن كان المفكرون المنتمون لمدرسة كوبنهاغن قد أكدوا على اتساع و عمق مفهوم الأمن من خلال تحليله قطاعيا، فإنهم أكدوا أيضا إدراكهم بالأخطار المرتبطة باستخدام مفهوم موسع و معمق للأمن، و يقرون بأنه يوجد حقيقة احتمال ل " تمييعه"، و هو ما يمكن أن يؤثر سلبا على الترابط الفكري للدراسات الأمنية، لأن التوسيع غير المضبوط قد يؤدي إلى الخروج عن موضوع هذه الدراسات إلى مجالات أخرى لا صلة لها بالأمن، لذا نجدهم يقترحون اقتصار مجال دراسات الأمن على التهديدات التي تستجيب إلى الشروط التالية:

1- أن تتطلب معالجة التهديد وسائلا خاصة (مثل:استخدام العنف المشروع،القوة والسلطات الخاصة)، و هي وسائل حكر على الدولة التي تملك صلاحية اللجوء إليها من أجل تحييد التهديد.

2- أن تكون التهديدات وجودية (existentielles)، أي يجب أن تؤثر على بقاء ووجود الوحدات المرجعية (الدولة،المجتمع، الأمة أو غيرها)[2].

[1]- نفس المرجع السابق ، ص 35.

[2]- نفس المرجع ،ص36.

الفصل الثاني

الأمن القومي بين التهديدات التناظرية واللاتناظرية

الفصل الثاني : الأمن القومي بين التهديدات التناظرية واللاتناظرية .

تختلف سيادة الدول الداخلية والخارجية في ظل التحولات الدولية الراهنة وهذا ما يجعلنا نتساءل حول أوجه التأثير على سيادة الدول بين التهديدات التناظرية واللا تناظرية.

المبحث الأول: أثر التغير في البيئة الدولية على مفهوم السيادة.

أصبح مفهوم السيادة في الوقت الحاضر يشغل حيزا واسعا من مساحة البحث والنقاش والجدل في أوساط النخب السياسية والفكرية والثقافية في شتى أنحاء العالم ، ارتباطا بمتغيرات وتحولات كبرى ، التي اجتاحت البشرية خلال العقدين الماضيين بحيث أدت إلى بروز مفاهيم ومفردات جديدة من قبيل التهديدات اللاتناظرية والتناظرية .

المطلب الأول : مفهوم السيادة .

عرف الفيلسوف الفرنسي "جون بودان" jean bodin" 1530 – 1596،"السيادة بأنها سلطة الدولة العليا المطلقة والأبدية والحازمة والدائمة ، التي يخضع لها جميع الأفراد رضاء أو كرها"، ويعتبر معظم الباحثين أن بودان أول من بلور نظرية متكاملة لمبدأ السيادة في التاريخ ، هذا في مؤلفه الشهير (الكتب الستة في الجمهورية) (six Livres de République)،الذي نشر عام 1576، فهي عليا لأن لا سلطة تعلوها ، وهي مطلقة لأنها كلية لا تتجزأ ، تكون أولا تكون، غير أنها ليست دون قيود أو حدود ، وهي أبدية لأنها لا تزول مع زوال حاملها، حامل السيادة (The Holder of Sovereignty) هو صاحب السيادة (The Sovereign) الحاكم الذي لا يخضع لأي قانون سوى القانون الإلهي أو القانون الطبيعي وقانون الأمم .

وضع بودان تشبيها للسيادة في كتابه (الجمهورية 1583) يقول : " فكما أن السفينة لا تكون إلا خشبا ليس له شكل مركب عندما نترع منها العارضة الرئيسية التي تسند وتشد الجوانب

والمقدمة والمؤخرة والسطح ، كذلك الجمهورية لا تعد جمهورية إن لم يكن فيها قوة سيّدة توحد كل أعضائها وأجزاءها وكل أسرها وهيئاتها في جسم واحد "، وتعرّف أيضا على أنّها:" أعظم قوة آمرة في الدولة" [1].

ويعرفها العلامة ابن خلدون على أنها: " العصبية القاهرة والغالبة لكل العصبيات الأخرى[2]".

وللسيادة خمسة خصائص أجمع عليها أغلب الباحثين وهي :

1- مطلقة Absolute :

أي أنه ليس هناك سلطة أو هيئة أعلى منها في الدولة فهي بذلك أعلى صفات الدولة ويكون للدولة بذلك السلطة على جميع المواطنين ، مع ذلك فإنه توجد عوامل تؤثر على ممارسة السيادة يمكن اعتبارها حدودا قانونية ، فحتى الحاكم المطلق لا بد أن يتأثر بالظروف التي تحيط به سواء كانت هذه الظروف اجتماعية أو اقتصادية أو ثقافية كما يتأثر أيضا بطبيعته الإنسانية كما يجب أن يراعي تقبل المواطنين للقوانين وإمكان إطاعتهم لها .

2 – شاملة Universal :

"أي أنها تطبق على جميع المواطنين في الدولة ومن يقيم في إقليمها باستثناء ما يرد في الاتفاقيات والمعاهدات الدولية مثل الدبلوماسيين وموظفي المنظمات الدولية ودور السفارات ، وفي نفس الوقت فإنه ليس هناك من ينافسها في الداخل في ممارسة السيادة وفرض الطاعة على المواطنين".

[1]- جان جاك شوفالييه ، **تاريخ الفكر السياسي من المدينة إلى الدولة القومية** ، تر:محمد عرب صاصيلا ، المؤسسة الجامعية للدراسات ، ط04 ، 1998 ، ص 285 – 286.

[2]- عبد الرحمن ابن خلدون ، **المقدمة** ، الجزء الأول، بيت الفنون والعلوم والآداب، ص 110.

3- لا يمكن التنازل عنها Inalienable :

بمعنى أن الدولة لا تستطيع أن تتنازل عنها وإلا فقدت ذاتها ، يقول" روسو":" لما لم تكن السيادة سوى ممارسة الإرادة العامة فإنها مما لا يمكن التنازل عنه ، إن صاحب السيادة الذي ليس سوى كائن جماعي لا يمكن أن يمثله غيره ، فالسلطة مما يمكن نقله ولكن الإرادة لا يمكن نقلها ".

4- دائمة Permanen :

بمعنى أنها تدوم بدوام قيام الدولة والعكس صحيح ، والتغير في الحكومة لا يعني فقدان أو زوال السيادة ، فالحكومات تتغير ولكن الدولة تبقى وكذلك السيادة.

5- لا تتجزأ Indivisible :

بمعنى أنه لا يوجد في الدولة الواحدة سوى سيادة واحدة لا يمكن تجزئتها[1].

المطلب الثاني : من توازن القوى (1648 -1914) إلى الثنائية القطبية (1945 – 1989) (مرحلة السيادة الصلبة).

أولا : مرحلة توازن القوى (1648 – 1914) .

تبدأ هذه المرحلة من معاهدة وستفاليا سنة 1648 والتي أنهت الحروب الدينية وأقامت النظام الدولي الحديث المبني على تعدد الدول القومية واستقلالها كما أخذت بفكرة توازن القوى كوسيلة لتحقيق السلام وأعطت أهمية للبعثات الدبلوماسية ، وتنتهي هذه المرحلة بنهاية الحرب العالمية الأولى.

في هذه المرحلة كانت الدولة القومية هي الفاعل الوحيد في السياسة الدولية ، و لم تعرف هذه المرحلة المنظمات الدولية ولا المؤسسات غير القومية مثل الشركات العالمية ، وكانت قوة الدولة مرادفة لقوتها العسكرية ، وكانت أوربا تمثل مركز الثقل في هذا النظام أما الولايات المتحدة

[1]- حسن رزق سلمان عبدو ، **النظام العالمي ومستقبل سيادة الدولة في الشرق الأوسط** ، رسالة لنيل شهادة الماجستير في دراسات الشرق الأوسط ، جامعة الأزهر ، غزة ، 2010 ، ص 49 – 50.

الأمريكية فكانت في موقع ظرفي من هذا النظام ، و لم يكن لها دور فاعل نتيجة سياسة العزلة التي تتبعها [1].

ويسمى هذا النظام (توازن القوى) Balance Power وهو يقوم على وجود عدد من التحالفات أو المحاور التي تتكافأ قواها أو تكاد وذلك لردع أي محور دولي من استغلال أي تفوق مؤقت في قواه لتغيير معالم الوضع الدولي القائم ومن أبرز خصائصه تعدد الدول واستقلالها ومرونتها الكاملة في الدخول والانسحاب من المحالفات والتجمعات الدولية [2].

ويمكن تلخيص هذه المرحلة بالعناصر التالية :

1- الدولة هي الفاعل الرئيسي ، إن لم يكن الوحيد في العلاقات الدولية بحكم امتلاكها عنصري القوة والسيادة ،والنظام الدولي عبارة عن مجموعة من الدول ذات السيادة .

2- إن كل دولة تستطيع أن تفعل ما تراه مناسبا ومحققا لمصالحها ، فالفوضى الدولية هي السمة المميزة لهذه المرحلة .

3 – إن قضية الأمن أصبحت بمثابة القضية المحورية للنظام ، حيث رأت كل دولة أن القوة هي الكفيلة للحفاظ على سيادتها .

4- لا يعني حالة الفوضى الدولية ديمومة الحرب ، فقد عملت آليات قللت من نشوب الحرب ، ولعل أهم هذه الآليات (توازن القوى) من خلال كوابح الرشادة ، أي أن الدولة تتصرف بناءا على حساب موضوعي للمكاسب والخسائر ، واختار البديل الأكثر تعظيما للمكاسب أو تقليلا للخسائر ، وقد ظهرت في تلك المرحلة نظريات الجيوبولتكس المختلفة أشهرها نظرية" ماكندر" وماهان "وسبيكمان" وغيرها [3].

---

[1]- حسن رزق سلمان عبدو ، المرجع السابق ، ص 33 -34 .

[2]- إسماعيل صبري مقلد، **العلاقات السياسية الدولية ،دراسة في الأصول والنظريات** ، المكتبة الأكاديمية ، القاهرة ، ط01 ، 1991 ، ص 26.

[3]- حسن رزق سلمان عبدو ، المرجع السابق ، ص 35.

ويعتبر إسماعيل صبري آن آليات توازن القوى سيطرت على العلاقات الدولية منذ قيام الدولة الحديثة في أوربا في أعقاب انتهاء الحروب الدينية وعقد معاهدة وستفاليا في سنة 1648 حتى أواخر الثلاثينيات من القرن الماضي [1].

ثانيا : مرحلة الثنائية القطبية (1945 – 1989) .

تبدأ هذه المرحلة من الحرب العالمية الثانية ، وحتى نهاية الثمانينات من القرن الماضي ، حيث اتجه النظام بعد الحرب العالمية الثانية نحو نظام الثنائية القطبية بين المعسكر الشرقي بقيادة الاتحاد السوفييتي والمعسكر الغربي بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية ، وتوسعت قاعدة النظام الدولي ومراكز القوى خارج أوربا وخلال هذه المرحلة ظهرت الإيديولوجية كإحدى أهم الظواهر في المجتمع الدولي ، وأخذ الانقسام داخل النظام الدولي طابع الصراع الإيديولوجي بين المعسكر الشرقي الاشتراكي والمعسكر الغربي الرأسمالي ، وتبع ذلك ظهور عدد من الظواهر مثل الحرب الباردة والتعايش السلمي والوفاق الدولي وغيرها [2].

"وتميز نظام القطبية الثنائية بوجود مركزين متفوقين من مراكز القوى الدولية ، ويحيط بكل مركز منها عدد من الدول التابع والأقل كثيرا في إمكانيات القوة ومقدراتها ، ويكون حق التوجيه ورسم السياسات واتخاذ القرارات احتكار للدول المسيطرة(Dominant Power) في داخل كل واحد من هذين المركزين من مراكز القوة الدولية[3].

ولهذا النظام خاصيتان :

1- التوزيع الثنائي لإمكانيات القوة الدولية واعتماد الإيديولوجية أساسا لتقسيم مركز القوة الجديدة.

2- الفقدان الكامل للمرونة السابقة من حيث الدخول أو الانسحاب من تجمعات القوة الدولية.

ويمكن تلخيص عناصر المشكلة لمرحلة الثنائية القطبية فيما يلي :

[1]- إسماعيل صبري مقلد ، المرجع السابق ، ص 27.

[2]- نفس المرجع السابق ، ص 36.

[3]- نفس المرجع السابق، ص 52.

1- الدولة ليست الفاعل الوحيد ولكنه الأساسي في العلاقات الدولية ، فالنظام العالمي يتضمن العديد من الوحدات التي قد تأخذ شكل الدولة وقد تأخذ أشكالا أخرى سواء عابرة للدول كالشركات متعددة الجنسيات وغيرها من الفواعل العالمية .

2 – وجود علاقات عبر الحدود بين جماعات داخلية كالأحزاب الاشتراكية في العديد من الدول التي أسفرت عن إنشاء الاشتراكية كتنظيم دولي غير حكومي ، أما دون الدولة ذاتها كالتنظيمات وجماعات الضغط ، وجماعات المصالح ذات الهدف الواحد ، فهذه الجماعات تمارس نشاطها ونفوذها عن طريق وسائل مختلفة من خلف الستار.

3- لم يعد الصراع هو السمة الأساسية للعلاقات الدولية ، فقد ظهرت أشكال مهمة للتعاون كالاعتماد المتبادل بين الوحدات الدولية ،ما أدى إلى تضاؤل أهمية الأشكال الصراعية للعلاقات الدولية ، فقد ظهرت قضايا دولية جديدة لا يمكن حسمها بالقوة العسكرية والصراع المسلح وإنما يتطلب حلها أشكالا من التعاون الدولي ومن ذلك قضايا التصحر والانفجار السكاني ، تلوث البيئة ،والهجرة ، وثقب الأوزون والأوبئة وبذلك لم تعد قضية الأمن بمعناها العسكري هي القضية التي تحظى بالأولوية ما يعني أن ثمة تحول جوهري في العلاقات الدولية إلى أشكال مختلفة من التعاون تشمل المفاوضات والمساومات والحلول الوسط والوصول إلى اتفاقات جزئية وغيرها(الانتقال من اللعب الصفرية الى اللعب غير الصفرية) [1].

4- إدخال العوامل النفسية في صنع القرار وفتح الباب واسعا أمام إدخال التحليل النفسي في العلاقات الدولية من أوسع أبوابه فالتصرفات المرتبطة بالعقائد والإيديولوجيات والإدراكات بل والانفعالات والعواطف والخصائص الشخصية للأفراد تؤكد أن السلوك الدولي ليس دائما صادر عن قواعد الحساب العقلاني .

[1]- حسن رزق سلمان عبدو ، المرجع السابق ، ص 36 - 37.

ومن أشهر العلماء الذين يدافعون عن تلك الرؤية"ديفيد سينجر"،" جيمس روزنو" ، "أول هوليست وجوزيف ناي"، وغيرهم ممن تحدثوا عن وحدة النظام العالمي وسياسة الروابط والتحليل الإدراكي ، والعلاقات عبر القومية [1].

المطلب الثالث : التدخل الإنساني وآثاره على سيادة الدول مابعد نهاية الحرب الباردة (مرحلة انكماش السيادة) .

إن التدخل لأغراض إنسانية هو مفهوم قديم حديث في آن واحد ، وإذا كان ليس هنا مقام التفصيل في كيفية نشأة هذا المبدأ وتطوره في العصر الحديث إلا أنه قد يكون من المهم الإشارة إلى حقيقة أن هذا المبدأ المذكور قد ظهر بالأساس في إطار ما عرف بحماية حقوق الأقليات وبعض الجماعات العرقية الأخرى ، وكان ذلك بالتقريب في منتصف القرن التاسع عشر ،تحت مفهوم الكوسموبوليتانية* .

وقد نظر إلى مبدأ التدخل الإنساني في ذلك الوقت باعتباره إحدى الضمانات الأساسية التي ينبغي اللجوء إليها لكفالة الاحترام الواجب لحقوق الأفراد الذين ينتمون إلى دولة معينة ويعيشون على الرغم من ذلك على إقليم دولة أخرى، أما الآن وبالتحديد منذ نهاية الحرب العالمية الثانية وقيام منظمة الأمم المتحدة فقد أضحت المسألة الخاصة بالحماية الدولية لحقوق الإنسان بصرف النظر عن الانتماءات الوطنية أو العرقية أو الدينية أو السياسية أو غيرها ، تمثل أحد المبادئ الأساسية للتنظيم الدولي المعاصر .

---

[1]- المرجع نفسه ، ص 37.

* **الكسمو بوليتانية :** هي اختصار لمفهوم الانتماء العالمي Cosmos – politan– وهي مقاربة للأمن الإنساني ، تبلورت مع عصر التنوير في أوربا ،أهم من نادى بها الفيلسوف الألماني "إيمانويل كانط " ، هذه المقاربة تنادي بجعل حقوق الإنسان هي أساس الشعور بالمسؤولية الفردية والجماعية، عالمية حقوق الإنسان وأن هذه الحقوق هي متشابهة في كل أنحاء العالم وحمايتها هي مسؤولية كل الدول إذ أي انتهاك لحقوق الإنسان في أي مكان ينبغي الرد عليه من طرف الجميع .

والحق أنه إذا كانت الضمانات الدولية لحقوق الإنسان التي قررتها المواثيق والاتفاقيات الدولية ذات الصلة ومنها الضمانة المتمثلة في إمكان تدخل المجتمع الدولي لكفالة الاحترام الواجب لهذه الحقوق قد ظلت كمبدأ عام بعيدة عن مجال التطبيق الفعلي خلال العقود الأربعة الأولى من حياة الأمم المتحدة ، إلا أن المشاهد هو أن الضمانة المتعلقة "بـــإمكانية التدخل الإنساني " ، قد أضحت مؤخرا على قائمة الإجراءات التي يلجأ إليها لفرض مثل هذا الاحترام .

وقد أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في سنة 1988 القرار 43/131 المتعلق "بالمساعدة الإنسانية لضحايا الكوارث الطبيعية والحالات الإستعجالية المشابهة" وقد اعتبرت الأمم المتحدة ضمن هذا القرار أن بقاء الضحايا بدون مساعدة يمثل تهديدا لحياة الإنسان ومساسا بالكرامة الإنسانية [1].

إن التدخل الإنساني لا يؤثر بشكل كبير على السيادة عندما يقتصر على التزويد بالمواد الغذائية والطبية أو حتى إيفاد بعض المدنيين لمعالجة أوضاع الكوارث المستعصية، إلا أن الأمر يختلف عندما يتعلق بتدخل قوة مسلحة لمنع بعض خروق حقوق الإنسان .

لأن حماية حقوق الإنسان كأساس للتدخل الإنساني هو في الحقيقة الأساس الأكثر وضوحا وحضورا في عصرنا الحالي خاصة بعد نهاية الحرب الباردة ، أين شهدت حركة حقوق الإنسان تطورا وانتشارا واسعين ، تنامي من خلالها اهتمام المجتمع الدولي بمسألة الحقوق والحريات الأساسية للإنسان ، إلى حد أن صارت من القواعد الآمرة التي لا يجوز المساس بها ولا انتهاكها وهو ما أكد عليه مؤتمر فيينا 1993 ، حيث أكد المؤتمر في الجزء الثاني من الوثيقة الختامية له على:"التزام جميع الدول رسميا بالوفاء بالتزاماتها المتعلقة بتعزيز احترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع ومراعاتها وحمايتها على الصعيد العالمي وفقا لميثاق الأمم المتحدة والصكوك الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الدولي ولا تقبل الطبيعة العالمية لهذه الحقوق والحريات أي نقاش".

[1]- أحلام نواري، **تراجع السيادة الوطنية في ظل التحولات الدولية** ، العدد 4 ، جانفي 2011،جامعة سعيدة، دفاتر السياسة والقانون،ص 38- 39.

أكثر من ذلك جاء الاهتمام على حساب السيادة وصار يتحدث عن سيادة الشعوب بدل سيادة الدول زاد من تأكيد تلك الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان في عديد المناطق والدول ، حيث وكما يرى العديد من الفقهاء وخاصة منهم مؤيدو التدخل فإن السيادة اليوم إنما هي مسؤولية قبل أن تكون أفضلية تتيح للدول التصرف كيفما تشاء في شؤونها الداخلية وفي مسألة حقوق الإنسان بالذات [1].

[1]- أحمد هلتالي ، **التدخل الإنساني بين حماية حقوق الإنسان ومبدأ السيادة في عالم ما بعد الحرب الباردة** ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير ، جامعة قسنطينة ، 2008 -2009 ، ص 87.

المبحث الثاني : التهديدات التقليدية التناظرية .

بانتهاء الحرب الباردة فقد تحولت بنية القيادة في النظام العالمي من الثنائية إلى الأحادية ، حيث تغلب النموذج الرأسمالي للنمو الاقتصادي على الاشتراكي وذلك بسقوط الاتحاد السوفييتي ، حيث انتهى عصر التنافس والصراع بين قطبين متناقضين وإيديولوجيتين مختلفتين تماما وأصبح هناك قطب واحد يهيمن على العالم بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية .

المطلب الأول : التهديد العسكري للدول.

ويقصد به التدخل المباشر باستعمال القوة المسلحة من حيث كونها تتم بالمشاركة مباشرة في العمليات العسكرية ، أو بتقديم الأسلحة والعتاد الحربي للحكومة أو للثوار في حالة الحرب الأهلية ، أو تقديم المساعدات العسكرية لدولة ما في نزاع مع دولة أخرى[1].

وقد أكد تاريخ العلاقات الدولية أن جميع أشكال أو صور التدخل كانت تتم من طرف دول تتمتع بقوة وسلطة أعلى وأقوى من الدولة ضحية التدخل ، حيث أصبحت القوة وخاصة العسكرية تستعمل لتحقيق أغراض ومصالح الدولة التي تمتلكها ، وهذا بسبب عدم التكافؤ السائد في العلاقات الدولية ، ورغم أن القانون الدولي يفرض على الدول واجب الامتناع عن استعمال القوة أو التهديد باستخدامها وذلك بموجب المادة 02 في فقرتها 04 من ميثاق الأمم المتحدة وكذلك قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 2625 وعدة قرارات أخرى ، إلا أن الدول اعتادت على اللجوء إليها مرات عديدة كلما بدا لها ذلك ضروريا لتحقيق أغراضها وحماية مصالحها الحيوية .

ومن أمثلة التدخل العسكري المباشر نذكر التدخل السوفييتي في كل من المجر سنة 1956م، وتشيكوسلوفاكيا سنة 1968 م .

[1]- أميرة حناشي ، **مبدأ السيادة في ظل التحولات الدولية الراهنة**، رسالة لنيل شهادة ماجستير ، 2007-2008 ، ص 110 - 113.

منح سقوط نظام طالبان بأفغانستان ثقة كبيرة للولايات المتحدة الأمريكية وزادها إصرارا على متابعة كل القوى التي تسيء لمصالحها وتفرض سياستها وما لم يكن بالأمر الهين لولا أحداث 11 سبتمبر التي استثمرتها بشكل جعلها تختزل أولوياتها في مكافحة الإرهاب ومواجهة كل الدول التي تدعمه ، وتطوير السبل الكفيلة لتحقيق هذا الهدف .

اعتادت الولايات المتحدة الأمريكية منذ عدة عقود مضت على سلك سبل الزجر والعقوبات بشتى مظاهرها وأنواعها في مواجهة الأنظمة التي اعتبرتها معادية وخارجة عن طاعتها ، بعد تصنيفها ضمن قائمة الدول المارقة أو الدكتاتورية .

وإذا كانت هذه الدولة قد اكتفت في ظل اشتداد الحرب الباردة بفرض عقوبات أحادية على بعض هذه الدول مثلما هو الشأن بالنسبة لكوبا ، فإنها عززت هذه الوسيلة وطورتها ووسعت من مجالها بإضافة تقنية العقوبات الدولية الجماعية إليها ، بعد ما أتاح لها انهيار الاتحاد السوفييتي ونهاية الحرب الباردة توظيف الأمم المتحدة بصفة عامة ومجلس الأمن على وجه الخصوص بشكل واسع لفرض عقوبات مختلفة على هذه الأنظمة.

ويتوضح أن سياسة الولايات المتحدة الأمريكية قد انتقلت من أسلوب الدفاع والردع إلى أسلوب الهجوم وتوجيه ضربات عسكرية إلى كل الدول المارقة (الساعية لامتلاك أسلحة محظورة، ويمكن أن التصور الأمريكي لهذه الإستراتيجية يهدف إلى حماية الأمن القومي من مخاطر محتملة أو على وشك الوقوع تقتضي إتباع سرعة فائقة في الهجوم لا تتاح معها إمكانية فحص مشروعية هذه التدخلات وتكييفها مع القانون الدولي [1].

ويمكن القول أن هذه الإستراتيجية تؤسس لمرحلة دولية جديدة سمتها الفوضى بحيث بإمكانها أن تشجع بعض الدول على الاعتداء على دول أخرى بتهمة امتلاك أسلحة محظورة أو السعي لامتلاكها ومن شأنها تهديد الأمن القومي لتلك الدول المعتدية .

---

[1]- إدريس لكريني ، **التداعيات الدولية الكبرى لأحداث 11 سبتمبر (من غزو أفغانستان إلى احتلا ل العراق)** ،مراكش : المطبعة والوراقة الوطنية ،ط1، 2005 ، ص 177 – 180.

2 - نفس المرجع السابق ، ص 182.

ولعل التدخل العسكري الأمريكي الأخير في العراق قد تم وفقا لهذه الإستراتيجية الجديدة ، حيث افترضت الولايات المتحدة إمكانية إقدام العراق على مهاجمتها يوما ما بأسلحة الدمار الشامل إما مباشرة أو عبر وكلاء وهو ما يعطي انطباعا أوليا بأن هذه الإستراتيجية ستبني بالأساس على التستر خلف حماية الأمن القومي الأمريكي وعلى زرع الهلع والخوف في أوساط الأمريكيين والسعي بكل السبل والوسائل بما فيه تشويه وتزوير الحقائق لتنفيذها .

قامت الولايات المتحدة الأمريكية بمعية بريطانيا بغزو هذا البلد العربي وإسقاط نظامه قبل فرض الاحتلال عليه ولقد تميزت إدارتها لهذا الملف بالاضطراب ، فأحيانا كانت تبرر الضربة بمكافحة الإرهاب خاصة بعد تصنيف العراق ضمن "محور الشر" ، إلى جانب إيران وكوريا الشمالية ، ثم تهديد السلم والأمن الدوليين والمصالح الأمريكية في المنطقة وأحيانا بإنقاذ وتحرير الشعب العراقي في"النظام الدكتاتوري" وفرض نظام ديمقراطي وأحيانا أخرى بذريعة فرض احترام المشروعية الدولية التي تجسدها قرارات مجلس الأمن وبخاصة فيما يتعلق منها بالقضاء على أسلحة الدمار الشامل [1].

المطلب الثاني : تهديد الدول ، الضغوطات الاقتصادية .

هو أحد أشكال التهديدات التناظرية و التدخل الذي تمارسه الدولة على اقتصاد دولة أخرى ، وكثيرا ما يتم التلويح به لتهديد الدولة المراد التدخل في شؤونها ، وذلك بغرض إرغامها على إعادة النظر في بعض الإجراءات التي قامت بها أو إفشال التدابير التي اتخذتها .

ويتم هذا النوع من الضغوط سواء عن طريق ممارسة الدولة المتدخلة الحصار ضد الدولة المستهدفة بالتدخل لتحقيق أغراضها كالحصار الاقتصادي الذي فرضته الولايات المتحدة الأمريكية على كوبا وعلى إيران والحصار الذي فرضته ألمانيا وبريطانيا على فنزويلا عام 1902م.

1- نفس المرجع السابق،182.

كما يتم أيضا عن طريق المقاطعة الاقتصادية من طرف الدولة المتدخلة ضد منتجات الدولة المستهدفة بالتدخل المصدرة للخارج، مثل ما حدث عند مقاطعة فرنسا للكروم الجزائرية عندما قامت الجزائر بتأميم المحروقات[1].

ويتمثل هذا التهديد في تفاقم فجوة الغنى بين عالم الشمال وعالم الجنوب[2].

بالإضافة إلى ذلك فإن الأمم المتحدة وفي المقابل لجأت وتلجأ إلى الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة وتفرض العقوبات الاقتصادية ومثال ذلك ما حدث في بورندي إثر انقلاب 1993/10/21 وفي هايتي 1993/09/29 إثر اغتصاب السلطة في أكتوبر 1991 بزعامة قائد الجيش"راؤول سيدراس"وإحكام سيطرته على السلطة بعد الإطاحة بأول رئيس منتخب في تاريخ هايتي"أرستيد"ما أدى إلى عدة توترات و انتهاكات لحقوق الإنسان ، أنتجت عمليات نزوح كبيرة تجاه الولايات المتحدة الأمريكية ، ورغم مساعي الأمم المتحد ومنظمة الدول الأمريكية إلى تسوية النزاع وإرجاع الحكومة الشرعية للسلطة إلا أن هذه المساعي كانت قد فشلت ، الأمر الذي دفع مجلس الأمن إلى اصدار القرار رقم 814 (أوت 1993) بفرض عقوبات عسكرية ، ثم القرار 873 و 875 في أكتوبر 1993 بفرض حصار بحري .

كما أصبحت الشركات متعددة الجنسيات تلعب دورا محوريا في هذا المجال ، حيث يرجع"هيكي باتوماكي" و" تيفو تيفاينين" تاريخ نشأة هذه الشركات إلى القرن السابق عشر ويقولان إن هذه الشركات ارتبطت بالتوسع الاستعماري وهي تمثل كيانات سياسية شنت حروبا ونظمت شؤون العديد من المستعمرات ، فهي تسيطر على الأسواق العالمية ، وتستطيع تخطي أنظمة الدول من خلال آليات عديدة ، فقد نشر"جون بركنز"اعترافاته أثناء عمله " قرصان اقتصادي " في إحدى الشركات العابرة للحدود والقوميات في كتاب بعنوان " الاغتيال الاقتصادي للأمم ، اعترافات قرصان اقتصادي "، بين من خلاله كيف كان يقوم هو والعديد من

[1] -أميرة حناشي،مرجع سبق ذكره ، ص114.

[2] - مراد شحماط ، الملتقى الدولي الأول : **التحديات والرهانات الأمنية في منطقة شمال إفريقيا بين فرص الاحتواء ومخاطر الانتشار** ، جامعة سكيكدة ، ص 05.

الخبراء الاقتصاديين بتدمير اقتصاد الدول ، خاصة النامية والفقيرة عن طريق إقراضها بطريقة تعجز الدولة عن السداد ، عندما يبدأ ابتزاز الدولة المسيطرة على سلوكها السياسي كالسيطرة على صوتها في الأمم المتحدة أو مجلس حقوق الإنسان التابع لها ، أو إنشاء قواعد عسكرية أو الهيمنة على موارد الدولة كالبترول وغيره أو إجبارها على سلوك سياسي معين تجاه إسرائيل وإن حدث وفشلوا في كل هذا كما حصل في أفغانستان والعراق عنده لا بد من إرسال الجنود للقتال [1].

كما حدث في العراق الذي عانى الحصار الأمريكي حيث شهد تدهورا حادا في كافة قطاعاته الاقتصادية والحيوية على مدى سنوات الحصار بما في ذلك أهم قطاعاته كقطاع النفط ، حيث قدرت خسائر عائداته المفترض تحقيقها حوالي 24 مليار دولار وانخفض الناتج المحلي من 53,9 مليار دولار عام 1980 إلى 41 مليار دولار عام 006 ، نتيجة تدمير البنية الأساسية للاقتصاد العراقي وهذا ما مثل سياسة ناجحة للتدخل العسكري .

حيث استمر هذا الحصار قرابة 13سنة ، وانتهى عمليا بسقوط حزب البعث العربي الاشتراكي بعد التدخل العسكري سنة 2006 ، وعانى العراق خلال سنوات الحصار عزلة شديدة من معظم دول العالم سياسيا ودبلوماسيا واقتصاديا ،أصبح العراق بعدها من أكثر دول المنطقة تأخرا حيث دمرت بنيته التحتية من مصانع ومصافي ومحطات توليد الكهرباء ومحطات المياه والمجاري والتي عاد بها إلى حقبة ما قبل الصناعة حسب تعبير"جيمس بيكر" وزير الخارجية الأمريكي آنذاك [2].

المطلب الثالث : التحول من المعضلة الأمنية الدولاتية إلى المجتمعية .

شهد عالم ما بعد الحرب الباردة ظاهرة الدول العاجزة سواء كمصدر أو كمصلحة للتزاع بين المجموعات الإثنية ، والتي تعمل في كل حالة على تغذي هذه الوضعية ، ففي غضون ذلك

[1]- حسن رزق سلمان عبدو ، المرجع السابق ، ص134 – 135..

[2]- سعيدة كحال ، **حقوق الإنسان في ظل التدخل الأمريكي في العراق** ، رسالة لنيل شهادة الماجستير جامعة قسنطينة ، 2008-2009 ، ص 80.

يختفي تحكم الدولة بإقليمها وتنتفي مظاهر سيطرة الحكومة واحتكارها لاستخدام القوة وسائل القهر والأهم من ذلك هو أن المجموعات المتناحرة تتبنى إستراتيجية إشاعة الفوضى لتحقيق أهدافها وهدفها بالتالي ليس الاستيلاء على السلطة لأن ذلك ليس في حدود إمكاناتها إلا أن اعتمادها على إستراتيجية إشاعة الفوضى جعلها تلجأ إلى أسلوب جديد للمواجهة باستخدام الميليشيات شبه العسكرية ، العصابات الإجرامية والأطفال وهذا لسهولة تعبئة هذه الفئات والتحكم بها حتى توريطها في أعمال إجرامية محظورة دوليا ولذلك فإن الخاصية المميزة لحروب ما بعد الحرب الباردة تتمثل في اعتمادها أسلوب الإرهاب بين المجموعات أو الأطراف المتصارعة وذلك عن طريق استهداف المدنين ، الإبادة الجماعية ،والاغتصاب ويتم ذلك بالاعتماد على أسلحة خفيفة وحروب عصابات لا تراعي فيها القوانين والأعراف الدولية الخاصة بالحرب .

وفي الصورة السابقة يبدوا التباين واضحا بين الحالتين ويمكن بالتالي استشفاف صعوبة المقاربة للأمن بالمنظور الإستراتيجي التقليدي فهناك غموض يكتنف طبيعة الفواعل المعنيين بالأمن وينسحب الأمر كذلك على مدى ملائمة البنى التقليدية للعلاقات بين الدول للقضايا الأمنية المستجدة في النظام الدولي ، ولم يعد بالإمكان الاعتماد على المعضلة الأمنية (حسب المفهوم الواقعي) الناجم عن سباق التسلح لتفسير التحديات الراهنة[1].

وباختصار يقول" بالدوين Baldwin" أن حقل الدراسات يبدوا أنه كان مجهزا بشكل سيء لا يسمح له بالتعامل مع عالم ما بعد الحرب الباردة وذلك بخروجها من فترة الحرب الباردة بمفهوم ضيق للأمن الوطني واتجاهها لتغليب الأمن في شقه العسكري على الأهداف الأخرى للسياسة العامة ، هذه الأهداف يمكن أن يرد ضمنها صيانة الاستقرار المجتمعي عن طريق منع اضطهاد مجموعة معينة ، فعندما تحس مجموعة ما باللأمن إزاء السلطة الإقليمية أو المجموعات التي تشاركها نفس الإقليم فإن ذلك يؤدي إلى ما يسميه "باري بوزان"،**"بالمعضلة الأمنية المجتمعية"** ،

[1]- عادل زقاغ، **المعضلة الأمنية المجتمعية ، خطاب الأمنية وصناعة السياسة العامة** ، دفاتر السياسة والقانون ،العدد 05،جوان 2011 ، ص 106 – 107.

والتي قد تنعكس على مستوى التهديدات التي تستشفها هذه المجموعة تجاه تطورها في ظروف مقبولة دون المساس بلغتها ، ثقافتها ، دينها ، عاداتها وهويتها بشكل عام .

لكن إذا تصاعدت حدة المعضلة الأمنية المجتمعية فإن نتائجها قد تكون خطيرة وتمتد من التنافس لاستنفاذ موارد نادرة (كالموارد الطبيعية أو المخصصات الحكومية) إلى السعي لإزالة الطرف الآخر من الوجود عبر التصفية الإثنية ، ولأن المدنيين والنساء والأطفال والشباب هم الذين يحملون بذور بقاء الآخر واستمراره فإنهم يشكلون الهدف المفضل لأطراف المعضلات الأمنية المجتمعية ، ويكرس ذلك أكثر بانهيار احتكار الدول لاستعمال وسائل العنف أو الإقرار بالعلاقات الاجتماعية التي تدفع إلى إثارة الثغرات الإثنية في المجتمع ويصعب في وضعيه كهذه الاحتفاظ بالنظرة التقليدية التي تعتبر المجتمع مجرد قطاع من قطاعات أمن الدولة ، فهو هنا كيان قائم بذاته وموضوع متميز للأمن [1].

[1]- نفس المرجع السابق ، ص 107.

المبحث الثالث : التهديدات اللاتناظرية .

تعتبر التهديدات اللاتناظرية من الحروب غير التقليدية، بحيث لايستخدم الطرفان فيه نفس الأدوات أو الإستراتيجيات القتالية ولا يخضع لمعايير التوازن السائدة ، فحسب ذلك التصور لا يوجد مسرح عمليات يلتقي فيه المحاربون بأي صورة ويستخدم كل طرف أسلحة غير متماثلة وقد لا تكون هناك علاقة بين الفعل ورد الفعل فيها ، ويتم كل شيء في سرية شديدة ويختلط فيها ما هو مادي بما هو نفسي كما يتمتع العدو في هذا النوع من الحروب بإرادة قوية وتنظيم جامد وصبر شديد وروح عالية وقدرات رفيعة،تجعل تحقيق أهدافه ممكنة.

المطلب الأول : التنظيمات الإرهابية .

تعتبر ظاهرة الإرهاب من أهم التهديدات الجديدة للأمن خاصة بعدما أصبح منتشرا ومتداولا بكثرة وخير دليل الهجمات التي تعرضت لها الولايات المتحدة الأمريكية في 11سبتمبر 2001 ،حيث ألحقت أضرارا جسيمة بأكبر دولة في عالم اليوم ، وهو ما اضطرها لتدبير طائفة من الاستجابات المضادة لتنظيم (القاعدة) وحركة (طالبان) ، وتعتبر أحداث 11 سبتمبر 2001[1] أهم ما ميز النظام الدولي الجديد من الناحية العسكرية أو الأمنية التي تدور حول الهجوم الذي استهدف برجي مركز التجارة العالمي بنيويورك والذي يعد بكل المقاييس تحد للهيمنة الأمريكية وقوتها ، وكارثة غير متوقعة وغير ممكنة التجنب ، فهي تشكل نوعا من الكوارث التي تدخل في الذاكرة الجماعية للشعوب وتسطر تاريخها وكان الرد آنذاك عنيفا وعسكريا (كالهجوم على أفغانستان وغزو العراق).

وانطلاقا من ذلك أعلن الرئيس بوش الابن يوم 20سبتمبر 2001 عن إستراتيجية أمنية جديدة باتت تعرف بمبدأ بوش ، تتمثل في الحرب على الإرهاب والانتقال من سياسات الردع والاحتواء التي ميزت الفكر الإستراتيجي الأمريكي خلال سنوات الحرب الباردة إلى سياسات

[1]- وهيبة تبياني ، **الأمن المتوسطي في إستراتيجية الحلف الأطلسي ،دراسة حالة : ظاهرة الإرهاب** ، جامعة تيزي وزو ، ص 152.

الحروب الوقائية التي تستهدف ما تطلق عليه أمريكا"الإرهاب"وجاء في الإعلان [1]: " سوف نعطل وندمر المنظمات الإرهابية من خلال العمل المباشر والمستمر ، مستخدمين كافة عناصر القوة الوطنية والدولية وتركيزنا الفوري سوف ينصب على تلك المنظمات الإرهابية في جميع أنحاء العالم وعلى أي إرهابي أو الإرهاب الذي ترعاه الدولة ويحاول الحصول على أو استخدام أسلحة الدمار الشامل أو الموارد التي تستخدم لصنعها "[2].

ومن بين التنظيمات الإرهابية أيضا نجد تنظيم الدولة الإسلامية ما سمي بـــ: "داعش"، وهو مصطلح حديث النشأة حيث ظهر مع الثورات العربية " الربيع العربي " ذلك أن داعش اتسعت لاهيارات لا يمكن أن تضمها فكرة واحدة ، وهي اهيارات شديدة التفاوت وعديمة التشابه ومختلفة المصادر ، ففي الأردن تغذت داعش من الشقاق الاجتماعي الناجم عن انفصام الهوية الوطنية وعن ضعفها في لبنان كان للصدع الشيعي – السني وظيفة حاسمة في تفشي المزاج الداعشي في البيئة السنية حيث أن سيطرة تنظيم الدولة على الأرض لا يمكن فهمها إلا في إطار التغيرات في المنطقة منذ الحرب على أفغانستان والعراق وصولا إلى الثورات الشعبية ، فتنظيم الدولة تمدد في الفراغ الذي خلفه ضعف الدولة وفي أجواء الاستبداد بعد احتلال العراق ، وكذلك الحال مع الثورة السورية التي قوبلت بعنف وحشي فتحولت إلى ثورة مسلحة ، وإن تنظيم"الدولة الإسلامية" نتاج سياقات مركبة تداخل فيها النص بالواقع أو العكس ، وهو تطور من داخل حركة الجهاد العالمي وليس خارجا عنها ، يختلف عن القاعدة التي تظهر فيها التقديرات والحسابات السياسية خصوصا مع حنكة خبرة القاعدة وصدامية تنظيم" الدولة الإسلامية" .

المطلب الثاني : التهديد الإلكتروني .

التهديد الإلكتروني يدور حول الاستخدام المعتمد والضار لتكنولوجيا المعلومات مما يرتب على ذلك آثارا ضارة ومدمرة تختلف من مجتمع إلى آخر لذلك وصف بأنه إرهاب مناسب أو

[1]- أميرة حناشي ، مرجع سبق ذكره ، ص 154.

[2]- أميرة حناشي ، مرجع سبق ذكره ، ص 154.

ملائم ، حيث يعرف "**دورثي داينج** " الإرهاب الإلكتروني بأنه التقاء للإرهاب مع الفضاء التخيلي وهو يعني التهديدات غير القانونية ضد الحسابات والشركات والمعلومات المخزنة وذلك لإضافة أو إجبار الحكومات أو الناس لتعزيز أهداف سياسية أو اجتماعية وهو العنف ضد الأفراد أو الممتلكات أو أنه مؤذ لدرجة كافية لخلق الخوف والتهديدات المفضية للموت أو الإصابة او الإنفجارات أو الخسارة الاقتصادية وهذه ما هي إلا أمثلة للتعديات على الإرهاب التخيلي ويمكن تصنيف الجمهور المستهدف في ثلاثة فئات : الأفراد والممتلكات والحكومات ، أما "كولتز" فيعرفه بأنه:"سوء الاستخدام المتعمد لنظام المعلومات الرقمي والشبكات أو المكونات اتجاه هدف يدعم أو يسهل حملة إرهابية أو فعل إرهابي"، ويعرفه "كوليجوم سيفيتاس" بأنه العمل الإجرامي الذي ارتكب من خلال أجهزة الكمبيوتر مما يؤدي إلى العنف والموت أو الدمار وخلق الرعب لغرض إجبار الحكومة على تغيير سياستها.من خلال ما سبق يتضح لنا أن الإرهاب الإلكتروني هو الاستخدام المتعمد لنظم المعلومات لأغراض تخريبية أو التهديد باستخدامها مع تواجد نية القيام بهذا الفعل وذلك لتحقيق هدف سياسي أو اجتماعي أو ديني[1]،كالهجوم على مواقع وزارات الدفاع ووزارات الخارجية أي قرصنتها.

تختلف الجريمة الإلكترونية اختلافا جذريا عن أنواع الجرائم الأخرى مع الأخذ بعين الاعتبار أن الضرر الناجم عنها لا يمكن الاستهانة به ولا يمكن بأي حال من الأحوال فصله عن الأضرار الناجمة عن مختلف الجرائم مع اختلاف الأهداف [2].

تشترك الجريمة الإلكترونية والإرهاب الإلكتربي في نقطتين : الأولى أن كل منهما جرائم ، والثانية أن محل الجريمة في كلاهما واحد وهو البيئة الإلكترونية ، ويمكن أن نفهم العلاقة بينهما من خلال تحديد نطاق الإرهاب الكتروني الذي يمكن أن نعتبره فكرة مستقلة عن الجريمة الإلكترونية ، فكلاهما يدخلان ضمن الأعمال الإجرامية المعاقب عليها القانون ، بجرائم إلكترونية قد تكون ضد

[1]- محمد سيد سلطان ، **في أمن المعلومات وحماية البيئة الإلكترونية** ، نشر إلكترونيا ن 2012 ، ص 28 – 30.

[2]- محمود شاكر سعيد وخالد بن عبد العزيز الحرفش ، **مفاهيم أمنية** ، الرياض :جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ،ط1 ،2010 ، ص 75.

فرد أو منظمة أو دولة، أما الإرهاب الإلكتروني فهو ضد المجتمع الدولي بأكمله ، فعندما يقع الهجوم على دولة معينة فيعتبر هجوم ضد المجتمع الدولي برمته .

كما يقول Ashish Panday هو باحث في قانون الإنترنت في الهند بأن جميع الأعمال الإرهابية الإلكترونية هي جرائم إلكترونية فالإرهاب الإلكتروني مفهوم يشمل على الجريمة الإلكترونية، فبتصاعد التهديدات الإرهابية الإلكترونية يوما بعد يوم في تعطيل مجالات الحياة كالمفاعلات النووية ، الكهرباء ، المياه ، المجالات الطبية ، الإغاثة ، البنوك ، البورصة وغيرها يؤدي إلى نتائج مادية خطيرة [1].

فاليوم لا ينادى فقط بمهاجمة أسلحة الدمار الشامل بل يجب أن ترفع الأصوات إلى محاربة أسلحة التعطيل الشامل ومثال هذا التهديد الهجمات الإرهابية المتوقعة التي قد تستهدف المحتوى المعلوماتي أو الأهداف العسكرية والسياسية أو الأهداف الاقتصادية أو المالية ، وهذه التهديدات في غاية الخطورة خصوصا بعد أن ظهر الدور المهم والميزة الأساسية للتكنولوجيا وهي الكفاءة في إنجاز الهدف [2].

المطلب الثالث : التهديد الداخلي .

من بين مصادر التهديد الداخلي للأمن ما يلي :

1- التدهور الاقتصادي: Economie Détérioration

إن الأمن الداخلي يعني تمكن الناس من ممارسة خياراتهم بأمان وحرية وأن يكون في وسعهم أن يثقوا نسبيا بأن الفرص المتاحة أمامهم اليوم لن تضيع تماما في الغد ، ويعتبر التحرر من الخوف والتحرر من الحاجة محورين مفصليين ويشكل الأمن الاقتصادي المكون الرئيسي للتحرر من الحاجة .

[1]- محمد سيد سلطان ، مرجع سبق ذكره ، ص 30 – 34.

[2]- المرجع السابق ، ص 34.

2- أزمة الجوع : Huger Crisis

وهي إحدى المهددات الأساسية لأمن الفرد والمؤدية لهلاكه، إن المسألة الأساسية هنا ليست توفير الغذاء فحسب بل التوزيع العادل للغذاء على كافة شرائح المجتمع .

إن الدول النامية تعاني من أزمة الجوع وخصوصا في إفريقيا ، أيضا الدول المتقدمة تعاني من هذه الأزمة بسبب عدم توافر الغذاء المناسب لجماعات عرقية بعينها أو المهاجرين إليها ، كما أن التزايد السكاني والضغط على البيئة وإهدار مواردها علاوة على عدم عدالة التوزيع يعد رافدا أساسيا في تفاقم أزمة الجوع .

3 – الأوبئة وانتشار الأمراض : Epidémies

إن انتشار الأمراض والأوبئة هي من المهددات الرئيسية للأمن الصحي لدى الأفراد ، ويصاب الأفراد بهذه الأوبئة نتيجة التلوث البيئي وتلوث المياه كذلك بسبب عدم قدرتهم على الحصول على الخدمة الصحية وبسبب سوء التغذية ، وجود أمراض خطيرة مثل الإيدز، والتهاب الكبد الوبائي بحد ذاته كارثة إذ لم يقاوم من الجهات الدولية المعني[1].

– العنف : Violence

يتعرض الفرد إلى العنف بكافة أشكاله مما يهدد حياته ومن هذه التهديدات :

- تهديدات من الدولة (التعذيب البدني والملاحقة نتيجة اعتناق آراء مخالفة للرأي السائد).
- تهديدات من جماعات أخرى من المواطنين .
- تهديدات من أفراد أو عصابات ضد أفراد آخرين أو ضد مجموعات أخرى .
- تهديدات موجهة ضد المرأة والأطفال .
- تهديدات موجهة للدولة في حد ذاتها (جماعات إرهابية).
- من بين التهديدات نجد أيضا الانتفاضات الداخلية (الربيع العربي).
- الأقليات بدورها يؤدي وجودها إلى الصراع والنزاع داخل الدولة في حد ذاتها.

[1]- إنعام عبد الكريم أبو مور ، **مفهوم الأمن الإنساني في حقل نظريات العلاقات الدولية** ، جامعة الأزهر ، غزة ، 2013 ، ص 76 -77.

كل هذه التهديدات ليست بالأمور المنفصلة ، فهي مرتبطة فيما بينها ، تتسبب في حدوث بعضها البعض ، في المجتمعات الفقيرة مثل الصومال وغيرها ، تكثر النزاعات والأوبئة والزيادة السكانية السريعة وكذلك تزايد المهاجرين غير الشرعيين ، هذه الأمور توضح كلها أن الأمن لم يعد في تحصين الحدود والزيادة في السلع بقدر ما هو تأمين الأمن والرفاه الاقتصادي للأفراد ،كما لم تعد مسؤولية ضمان الأمن للدولة لوحدها بل هي مسؤولية الجميع بما فيهم الأفراد ذاتهم[1].

المطلب الرابع : التهديد البيئي.

بالنسبة للقطاع البيئي، للأمن يقوم على نقطتين هما :التهديدات الطبيعية والتهديدات الاجتماعية،بحيث تجعل الحضارة الإنسانية في خطر فالتهديدات الطبيعية تتمثل أساسا في الهزات الأرضية، ونشاط البراكين وذوبان الجليد،الفيضانات الجفاف التصحر وتتمثل التهديدات الاجتماعية في كلما يضر بالبيئة وسلامتها وينتج أساسا عن مختلف أنشطة الإنسان كالتلوث ، المواد الكيماوية، استنزاف الثروات الطبيعية، مما يحدث خللا في النظام الطبيعي وبنية الكوكب،يمكن لهذه التهديدات أن تغير كثيرا في نشاطات الإنسان في مناطق مختلفة من العالم والمهددة بالأخطار،حيث انه كلما تزايد استخراج الموارد الطبيعية، تزايد الانحلال والتسارع في التغيرات المناخية والبيئية مسببا ،الجفاف، التصحر، الفيضانات، ارتفاع منسوب البحار والمحيطات التي ستعرض الكثير من البلدان الضعيفة للخطر وربما للاندثار،وبالنظر إلى كون التهديدات البيئية ، أصبحت تشكل موضوع التوتر والحوار في آن واحد،بين دول المركز والمحيط،لان تفاقم المشكلات البيئية خاصة في البلدان الضعيفة (في المحيط)، تشجع دول المركز لاتخاذ ذلك كذرائع للتدخل في الشؤون الداخلية لدول المحيط بحجة الأمن البيئي ،وماله من تداعيات أمنية مختلفة على دول المحيط والمركز على حد سواء. وفي إطار ذلك ظهرت نسخة للتهديدات الدولية الراهنة، مفهوم التنمية المستدامة (قمة الأرض ريو دي جانيرو 1992).

[1]- المرجع نفسه ، ص78 .

إن هذه الهيمنة تشكل التأثير الجوهري للمركز على المحيط وحتى فيما بين الوحدات السياسية ، التي تبقى وعلى الرغم من المجهودات والسياسات البيئية في أجندتها السياسية قليلة وباهتمام ضعيف ،مقارنة بما يخصص للسياسات الأخرى(اقتصادية ،عسكرية ، اجتماعية...)[1].

وما يسهل انتشار التهديدات البيئية بين دولة وأخرى،طبيعة عبر- وطنية ،وما أدى على الصعيد العالمي إلى نشاط الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ومنظمات السلام الأخضر في وضع أسس لحماية البيئة.

تدهور الغطاء النباتي والمساحات الزراعية بدوره يهدد امن المجتمعات والأقاليم ، وقد تجلى ذلك بوضوح في المؤتمرات الدولية التي عقدت لبحث قضايا بيئية ، كمؤتمر قمة الأرض الذي عقد في مدينة ريودي جانيرو البرازيلية 1992،ومؤتمر الأمم المتحدة للمناخ الذي عقد في برلين الألمانية 1995،حيث ناقش الأول فكرة إبرام معاهدة لمواجهة ارتفاع درجة حرارة كوكب الأرض ،وأخرى لحماية التنوع الحيوي ،بينما ناقش الثاني التدابير الواجب اتخاذها لتقليل انبعاث الغازات التي تتسبب في ارتفاع حرارة الأرض بعد عام 2000 إلى مستواها الذي كانت عليه عام 1990.

إذ انه بدون الجهد الجماعي لايمكن أن يتحقق الأمن البيئي الذي يوفر الإطار المناسب المشجع لتحقيق أعلى درجة من الأمن الدولي.

[1]- اليمين بن سعدون، **الحوارات الأمنية في المتوسط العربي بعد نهاية الحرب الباردة** ، دراسة حالة مجموعة 5 + 5 ، رسالة ماجستير ، جامعة باتنة، ص 65.

الفصل الثالث

التدخل الإنساني وأثره على الأمن القومي في السودان

الفصل الثالث : التدخل الإنساني وأثره على الأمن القومي في السودان.

المبحث الأول: النزاع في السودان

تمثل مشكلة جنوب السودان التحدي الأكبر، والمشكل الأعظم وتأتي أهمية هذه المشكلة من كون السودان يتمتع بموقع جغرافي متميز بين قارتي إفريقيا وآسيا فهو رابط حقيقي بين مجموعة بلدان العالم الإسلامي العربية منها والإفريقية فضلا عن ذلك ما يزخر به السودان من موارد بشرية وطبيعية عظيمة ومتنوعة.

المطلب الأول: الجذور التاريخية لمشكلة جنوب السودان

ظهر اسم "جنوب السودان" بوضعه الجغرافي الحالي على خريطة هذه المنطقة حديثا : لأن السودان كله لم تكن له حدود جغرافية معينة، إنما كان عبارة عن مساحة واسعة ولها تخوم في أطرافها. واسم "السودان" نفسه فيه اختلاف بين المؤرخين حول مدلوله، والمساحة التي كان يتمدد فيها، ولذلك جاء في كتابه (جنوب السودان ومبدأ تقرير المصير)، ما يأتي:" لم يكن الغربيون ولا المسلمون يعرفون كبير شيء كما يعرف اليوم بجنوب السودان، وقد جاء في كتب التقاسيم والبلدان والأقاليم الإسلامية المنصفة في القرون الماضية ما يشعر بأن تلك الأصقاع كانت مجاهل، وربما تنسج حولها الخرافة والقصص العجيبة، ومن طالعها ربما استخلص حقيقة واحدة، وهي أن تلك البلاد كانت قفرا خرابا ليست فيها عمارة، وكانت فيها قلة من السكان يعيشون حياة بدائية".

وبهذا يشير الكتاب إلى حقيقتين مهمتين الأولى ما ذكرنا أن المنطقة اكتشفت بصورة واضحة بعد دخول الاحتلال إلى العالم الإسلامي، ونشاط حركة الرحالة والاكتشافات الجغرافية، والحقيقة الثانية هي وجود بعض المسلمين في تلك الأصقاع النائية، والذي ربما يعزي إلى الهجرات الفردية القديمة التي قام بها بعض الدعاة والتجار المسلمين منذ عهد الخلفاء الراشدين، وبخاصة أمير المؤمنين "عمر بن الخطاب" رضي الله عنه، نحو مجاهل إفريقيا وخاصة الجزء الشمالي الغربي منها،

وهو ما مهد فيها بعد لقيام ممالك إسلامية عظيمة من غرب إفريقيا مثل "مملكة وادي"و "مملكة البرنو" و "مملكة الفلان" وامتد الأمر إلى داخل السودان بتخومه القديمة حيث قامت مملكة "الفور العظيمة"، وهذا أمر قد شهده كثير من المعاصرين الذين حصل لهم اتصال بتلك الأصقاع ومع ذلك فقد ذكر بعض المؤرخين وجود مسلمين من أهلها ربما تميزوا في لباسهم عن غيرهم[1].

ويرى كثير من الباحثين الدارسين أن أولى الخطوات التي أسهمت في ظهور خريطة السودان الحديثة هي" الفتح التركي المصري" في عهد" حمد علي باشا"، وفي عهده أيضا كانت بدايات الاتصال السياسي مع الجنوب، وذلك بعد أن عين "أحمد باشا"أبو ودان حكمدارا أو حاكما مركزيا على أقاليم السودان"، ومن هنا بدأ الاهتمام باكتشاف منابع النيل من قبل الأتراك والمصريين معا، وكانت محاولة "سليمان كاشف" و"سليم قبطان" المصريين من أولى الرحلات الجغرافية الحديثة لاكتشاف منابع النيل، ونشرت رحلتهما في الجمعية الجغرافية الفرنسية سنة 1842م، وقد بدأ "سليم قبطان" محاولته عام 1839م تلاها باختراقين آخرين نحو منابع النيل عام 1840م و 1842م.

بلغ فيها قبائل "الشلك والباريا"، ووصل حتى بحر الجبل بالقرب من إقليم غندكرو التي لا تبعد كثيرا عن موقع مدينة جوبا الحالية، وبعد محمد علي باشا حصل التوسع الفعلي في الجنوب في عهد حفيده الخديوي إسماعيل بن إبراهيم بن محمد علي، إذ استعان ببعض تجار الرقيق الأوربيين و الرحالة، ومنهم الرحالة الانجليزي "صمويل بيكر" الذي عينه مديرا للمنطقة الاستوائية عام 1869م من أجل تأمين حوض النيل وتبعيته لمصر، وقد فعل ذلك حتى وصل حدود أوغندا، ثم خلفه الضابط الانجليزي" شارلس جورج غوردون" الذي في عهده هدأت الأوضاع الأمنية قليلا، وسارت التجارة بين الشمال والجنوب، وعلى الرغم من ذلك فقد السودان سيطرته على أوغندا في عهده، وفي عهد الثورة المصرية لم تستطع الثورة ومجاهدوها بقيادة "محمد أحمد المهدي" وخليفته من بعده "عبد الله تورشين" (ويعرف باسم الخليفة عبد الله التعايشي) ومن بسط نفوذهم

[1] وقيع الله حمود شطة، **جنوب السودان بين المؤامرة والتعادل**، مجلة قراءات افريقية، العدد السادس، سبتمبر 2010، ص 57-58.

على الجنوب كما فعلوا في الشمال لأسباب، منها مقاومة بقايا الجيش التركي هناك، ومقاومة القبائل الجنوبية الإفريقية لعمليات الفتوحات المهدية، وتمركز الجيش البلجيكي الذي كان في الكونغو، لذا اكتفت المهدية بأن احتفظت بقوة في جبل الرجاف، و لم يتجاوز نفوذها منطقة فشوده، غير أنه لا يخفى على الباحث الجريمة النكراء التي ارتكبتها بريطانيا بعد احتلال السودان عام 1898م بعد أن قتلت خليفة الإمام "المهدي عبد الله التعايشي "في معركة "أم دبيكرات" حيث أعلنت ما عرف بقانون المناطق المقفولة، فأغلقت الجنوب منذ عام 1922م، ومنعت دخول الشماليين إليه إلا بتأشيرة، ومنعت حركة الدعوة الإسلامية، ومنعت إرسال البعثات الإسلامية مثل بعثة مؤتمر الخريجين سنة 1938م، ولكنها في المقابل سمحت للبعثات التنصيرية التي جاءت تقريبا من كل الكنائس في أوربا وأمريكا، وفي سنة 1947م عقد مؤتمر "جوبا "تحت ما يسمى بمشروع "جيمس روبرت سون"، وهو السكرتير الإداري لحكومة الإنجليز في السودان، طرح في هذا المؤتمر ثلاثة خيارات لتبعية منطقة جنوب السودان، الأول ضم الإقليم إلى أوغندا، والثاني منح الإقليم حكما ذاتيا، والخيار الثالث أن يتوحد الإقليم مع الشمال في دولة واحدة، وهذا الأخير كانت[1] بريطانيا تفضله، لأنه يحقق لها هدفها الاستراتيجي وهو زرع شركة في جنوب السودان، وإثارة الفتنة بين أبنائه في الشمال والجنوب وذلك بعد أن تأكد لها أن قانون المناطق المقفولة قد آتى أكله، ونجحت عملية زرع الأحقاد في فترة تطبيق هذا القانون، حيث رسخت بريطانيا في أذهان أبناء الجنوب أن أبناء الشمال يريدون نشر الإسلام واللّغة العربية في الجنوب قسرا، ولذلك لما طرحت فكرة الاتحاد مع الشمال رفضها النخب والمثقفون من أبناء الجنوب للأسباب السابقة، وذلك في اليوم الأول للمؤتمر، وطالبوا بتقرير المصير، غير أن السكرتير الانجليزي "جيمس روبرت سون" مارس ضغطا عليهم ثم زوّر إرادتهم في اليوم الثاني للمؤتمر الذي تم فيه الاتحاد بين الشمال والجنوب.

[1] نفس المرجع السابق، ص 59.

وقد اعترف "جيمس روبرت سون" فيما بعد في مذكراته أنه زوّر قرارات مؤتمر جوبا سنة 1947م، الذي قرر فيه الاتحاد بين الشمال والجنوب، و لم يكن ذلك حرصا منه على عدم انفصال الجنوب الذي كرس له الاستعمار البريطاني كل جهوده وسياساته، بقدر ما كان موقفا تكتيكيا، والانفصال مشروع استراتيجي يجئ وقته بعد انسحاب بريطانيا، ولذلك ما لبثت هذا الاتحاد حتى اندلعت شرارة أول تمرد بقيادة رجل يدعى" ألبينيو"سنة 1955م وقبل أن يخرج الاحتلال الانجليزي من السودان، شمل هذا التمرد ثلاثة عشر مركزا ومدينة في جنوب السودان، وكانت قاعدته المركزية مدينة توريت، وقد حدثت في هذا التمرد مأساة إنسانية عظيمة حيث ذبح النصارى والوثنيون أبناء الشمال المسلمين والعرب وأسرهم وقتلوا خلقا كثيرا منهم، وفرّ الناجون نحو الشمال تاركين مزارعهم وأموالهم ودورهم، وبخاصة التجار منهم الذين نهبت ممتلكاتهم، وقد عرفت تلك مأساة باسم (أحداث توريت الدامية)، وهي التي من الأسباب عكرت صفو العلاقة بين الشمال والجنوب، وغذت مراحل التمرد التي توالت حتى تمرد "جون قرنق" 1983م، والذي استمر ما يقارب ربع قرن وفي 1914/12/18م أعلنت انجلترا الحماية على مصر، فامتدت حمايتها تبعا لذلك إلى السودان، حيث تنازلت تركيا عن سيادتها على مصر والسودان في الاحتلال حتى نال استقلاله سنة 1956م. ويلاحظ أن جنوب السودان قد مر بعد مراحل ، منها مرحلة دخول جزء منه تحت نفوذ الحكم التركي المصري، ومرحلة خضوع جزء منه أيضا للثورة المهدية ومرحلة الحكم الثنائي الانجليزي المصري[1]، ومرحلة حكومة الفريق عبود الذي كاد أن ينجح في حل مشكلة الجنوب، حيث أدخل تدريس اللّغة العربيّة والتربيّة الإسلامية، ونشر الدعوة الإسلامية بين القبائل الجنوبية، ولكن ثورة أكتوبر التي افتعلت سنة 1964م أطاحت بحكم عبود أوقفت كل هذه الجهود تلتها مرحلة مهمة وهي فترة حكم المشير جعفر نميرة الذي يحسب له تطبيق الشريعة في السودان في الجزء الثاني من حكمه، قبل أن ينقلب عليه العلمانيون الذين سموا قوانين الشريعة بقوانين سبتمبر، والإعلان عن الشريعة جعل الجنوب بأكمله

[1] نفس المرجع السابق، ص 60.

يقف في صف التمرد، وفي عهد نميري هدأت أوضاع الحرب في الجنوب شيئا ما، وذلك بعد اتفاقية أديس أبابا بإثيوبيا مع القائد الجنوبي الشهير "جوزيف لاقو سنة 1972م غير أن التمرد عاد مرة أخرى سنة 1983م بقيادة العقيد جون "قرنف" وهو رجل شيوعي ملحد لا ديني، ولكن على الرغم من ذلك استخدمه مجلس الكنائس العالمي طوال هذه الفترة كأداة من أدوات الاستعمار الجديد، وخصوصا بعد أن ترك الاتحاد السوفييتي بعد نهاية الحرب الباردة واتجه غربا نحو أمريكا وأوربا، حيث وجد دعما مستمرا طول فترة التمرد وحتى توقيع اتفاقية "نيفاشا" في يناير 2005م[1].

المطلب الثاني : إيقاف التمرد في الجنوب

ولما جاءت الحكومة البشير إلى سدة الحكم في السودان في30 جويلية سنة 1989م كان التمرد في جنوب السودان يسيطر على معظم جنوب السودان، ومناطق من جبال النوبة في ولاية جنوب كردفان المتاخمة لحدود الجنوب وذلك بسبب ضعف القوات المسلحة السودانية، لقلة التمويل والدعم، نتيجة وجود حكومة ضعيفة في الخرطوم بقيادة الصادق المهدي وبعد تولي" عمر البشير" الحكم اهتم بإعادة هيبة الجيش السوداني وتأهيله، وقام بحركة تجييش وتدريب واسعة في الشعب، واستجابت لها قطاعات كبيرة من الشباب والطلاب واستطاع بعد معارك دامية في الجنوب من إيقاف التمرد وطرده وإعادة السيطرة على أكثر من 90% من الجنوب، بعدها جلس الطرفان للتفاوض في أبوجا (1) وأبوجا (2) بنيجيريا، حيث رفضت الحكومة وقتها اعطاء حق تقرير المصير للجنوب، وفعلت المعارضة مثلها في مؤتمر لندن 1992م لكن الحكومة والمعارضة عادتا وقبلتا اعطاء حق تقرير المصير للجنوب من خلال إعلان دول الايقاد (IGAD) ، وهي : أوغندا وكينيا وأثيوبيا وإيريتيريا، وذلك سنة 1994م، الحق بذلك مؤتمرا أسمرا للقضايا المصيرية المنعقدة في 10 يونيو سنة 1995م ، والذي اعترفت فيه قوى المعارضة بحق تقرير المصير وحق

[1] نفس المرجع السابق، ص 60.

الانفصال لجنوب السودان، لحقهما توقيع اتفاقية الخرطوم للسلام بين الحكومة وبعض الفصائل المتمردة في 21 ابريل سنة 1997م، والتي نصت على حق تقرير المصير، وقد أصدر بموجبها المرسوم الدستوري الرابع عشر الذي ضمن في دستور 1998م[1].

المطلب الثالث : أسباب النزاع في السودان (إقليم دارفور)

تتمتع منطقة دارفور بمجموعة من الثروات الطبيعية، متمثلة في البترول واليورانيوم، مما جعلها محل أطماع إقليمية ودولية، حيث شهدت هذه المنطقة العديد من الصراعات لأسباب تتعلق في معظمها بالمنافسة على الموارد الطبيعية، وهذا راجع للعوامل التالية:

1- العامل السياسي:

أهملت النخبة السياسية التي حكمت السودان منذ الاستقلال القوة الكامنة وراء التجمعات الإقليمية الجهوية والإثنية ومطالبها. إذ كان للحكومة دور في تهميش إقليم دارفور، وهو ما أدى إلى انتشار البطالة وإنحراف الشباب والإنخراط في التنظيمات المتمردة، إضافة إلى أن تسليح الميليشيات في دارفور من قبل الخرطوم لم يكن جديدا، ففي الثمانينات قام رئيس الوزراء السابق "صادق المهدي" خلال الحرب الأهلية الطويلة بين الحكومة والمتمردين الجنوبيين بقيادة "جون قرنف" بتسليح "المرحلين"، هذه الميليشيات البدوية من "كردفان" تم تجهيزها للقيام بحرب بالوكالة في جنوب الحدود بين الشمال والجنوب، حيث كانت تميل إلى استهداف المدنيين، من جهة أخرى كانت الحكومة السودانية تستخدم أيضا عددا من رجال الميليشيات من الجنوبيين الذين قتلوا المدنيين في الجنوب وقاموا بعمليات التجهيز.

اليوم في دارفور، الوضع لا يختلف. فشلت المناقشات لتحقيق المصالحة بين الجماعات المتمردة في دارفور والحكومة، ومنه أعلنت حكومة عمر البشير في مارس 2003 أنها قررت حل النزاع

[1] نفس المرجع السابق، ص 61.

بالقوة، وكان هذا خطأ فادحا لأن الجماعات المتمردة سوف ترد عن طريق تنفيذ هجمات مثل : الهجوم على مطار "الفاشر" .

2- العامل الاقتصادي : إذا كان الاقتصاد هو المحرك الأساسي للأحداث والوقائع في كل زمان ومكان فإن أحوال دارفور الاقتصادية، تأتي على رأس مسببات أزمة الإقليم، وإذا كانت الزراعة والرعي يشكلان أهم نواحي النشاط الاقتصادي هناك[1] فإن ندرة المياه وقلة الأمطار وما ترتب عنها من جفاف تناقص في إنتاج المحاصيل الزراعية الغذائية، كانت السبب الرئيسي في قيام النزاع في دارفور، لأنها لا تتوفر على مشاريع تنموية زراعية، أو صناعية بالمعنى المعروف للتنمية ، رغم كثرة موارد الإقليم الطبيعية واتساع مساحته والتي تبلغ 20% من مساحة السودان الكلية، وما زاد في تفاقم أزمة دارفور، هو ازدياد معدل النمو السكاني بشكل سريع في العقدين الأخيرين.

وما نشير إليه أن الحرب الأهلية بين حكومة الخرطوم والجنوب كان لها الأثر الكبير على تنمية السودان ككل ودارفور على وجه الخصوص، حيث يمكن القول أن دارفور من الأقاليم التي تأثرت سلبيا بنمط التنمية الإقليمية غير المتوازنة في السودان، وهذه الوضعية هي نتاج انحياز الطبقة الحاكمة إلى المركز لمصلحة الإقليم الأوسط، الأغنى نسبيا، والذي ظل لسنوات طويلة يستحوذ على الحصة الأكبر من موارد الاستثمار الحكومي والخاص على حساب بقية الأقاليم[2].

[1] يحي محمد لمين مستاك، **قضية دارفور وأبعادها الإقليمية والدولية**، دراسة من 2003 إلى 2015 ، رسالة لنيل شهادة ماجستير، جامعة تيزي وزو، 2013، ص:ص ،49-51.

[2] المرجع نفسه، ص 52.

المبحث الثاني : الأطراف الداخلية.

المطلب الأول : اتفاقية الانفصال "نيفاشا"

جاء بعد ذلك أيضا توقيع الحكومة في العام 1997م على إعلان مبادئ الإيقان (3) التي نصت على حق الانفصال للجنوب، ثم جاء توقيع الحكومة على بروتوكول ميشاكوس، ومن ثم اتفاقية "نيفاشا" في العام 2005م والتي تنص على حق الانفصال للجنوب، ثم تثبيت وتقنين دستور 2005م الانتقالي لحق تقرير المصير والانفصال، والأخير في سبتمبر 2009م توقيع حركة الشعبية بقيادة سلفا كير وقوى المعارضة الاتفاق الذي عرف بإعلان جوبا الذي أكد حق تقرير المصير، وقد شارك في هذا الإعلان بجانب الحركة الشعبية كل من حزب الأمة القومي بقيادة الصادق المهدي، والحزب الشيوعي السوداني بقيادة محمد إبراهيم نقد، والمؤتمر الشعبي بقيادة حسن عبد الله الترابي، والاتحادي الأصل بقيادة محمد عثمان الميرغني، وقد بدأت المفاوضات الشاقة بين الشمال والجنوب منذ مايو 2002م، ومرت بمراحل كثيرة بدءا بأبوجا (1) وأبوجا (2) نيجيريا كما تقدم، ثم كارن، فمنشاكوس، فنيروبي، فناكورو ثم نانيوكي وأخيرا نيفاشا في كينيان حيث بدأت نهاية المؤامرة الدولية الماكرة لتقسيم السودان بإعلان اتفاقية نيفاشا التي وقع عليها الأستاذ علي عثمان محمد طه النائب الأول لرئيس الجمهورية نيابة عن حكومة جمهورية السودان، وجون قرنق ودي مبيور رئيس الحركة الشعبية لتحرير السودان والجيش الشعبي لتحرير السودان نيابة عن الحركة الشعبية لتحرير السودان، والعديد من الأطراف الإفريقية والدولية في التاسع من يناير 2005م، كتبت الاتفاقية في أكثر من 250 صفحة ومن أبرز بنودها البند (3) الذي يقول (النصوص العربية والانجليزية المتفق عليها لاتفاقية السلام الشامل هي نصوص رسمية ومعتمدة، ومع ذلك فإنه في حالة وجود خلاف فيما يتعلق بمعنى أي فقرة في النص، فقط إذا كان هناك في المعنى بين النص العربي والنص الانجليزي يسود النص الانجليزي، لأن الانجليزية هي لغة مفاوضات السلام) ومن البنود المثيرة للجدل أيضا ما جاء في الجزء (ج) (الدين والدولة). في المادة : (2-3) التي تقول :(الأهلية المناصب العامة، بما في ذلك رئاسة الجمهورية، والخدمة العامة والتمتع بجميع

الحقوق والواجبات تكون على أساس المواطنة، وليس على أساس الدين أو المعتقدات أو العادات) وقد أثار هذا البند حفيظة قطاع عريض جدا من أبناء الشمال المسلم العربي، ورأى في ذلك محاولة جادة مخططة لتغييب هوية السودان وتنفيذ مطالب الأقلية على حساب عقيدة الأغلبية وهويتها المسلمة التي تشكل أكثر من ثمانين بالمائة من جملة السكان، والباقي من النصارى والوثنيين واللادينيين وأكثرهم[1] من جنوب السودان، وقليل منهم في مناطق ولاية النيل الأزرق، ومن بنود الاتفاق التي أثارت حفيظة المسلمين في الشمال أيضا، وكانت هي من خلافات مفاوضات أبوجا الثانية، قضية الدين والدولة، فقد (أصرت الحركة الشعبية على فصل النظام الموحدين بين الدين والدولة، وفي النظام الكونفدرالي بين الشمال والجنوب يمكن تطبيق قوانين الشريعة في الشمال باستثناء العاصمة القومية حيث يجب أن تطبق قوانين علمانية) ولعل الخطر الأكبر الذي جاء في فصل الترتيبات الأمنية) الذي نص على : (تتم تشكيل وحدات مشتركة، مدمجة تتكون من أعداد متساوية من القوات المسلحة السودانية والجيش الشعبي لتحرير السودان خلال الفترة الانتقالية، وتشكل الوحدات المشتركة المدمجة نواة لجيش السودان فيما بعد الاستفتاء إذا ما أكدت نتيجة الاستفتاء الوحدة) وهذا النص يكشف عن قصور كبير في روح اتفاقية السلام الشامل الذي جعل قسمة الجيش والأمن أيضا حكرا على طرفين متجاهلا حقوق القوى السياسية الأخرى وخصوصا في الجنوب، حيث أن الجيش الشعبي لتحرير السودان لا يمثل الجنوب كله، وإنما يمثل الحركة الشعبية فحسب، وإن كانت الحركة الشعبية قد فاوضت باسم الجنوب فهذا لا يشفع لها، لأنها ليست حركة قومية على مستوى السودان ولا على مستوى الجنوب، فهي حركة عنصرية يسيطر عليها في الغالب قبيلة واحدة وهي قبيلة دينكا، بيد أنّ المشكل الكبير في نيفاشا يكمن في أنها جعلت حق تقرير المصير بأيدي القلة وهم أبناء الجنوب، إذ لا تتجاوز نسبتهم 21% مقابل 79% من سكان الشمال، فهو قرار غير عادل أن يعطي الحق للأقلية للتقرير في مصير وطن

[1] نفس المرجع السابق، ص 62.

بأكمله، وأن يكون قرارها ملزما للأطراف الأخرى، ولذلك جاءت الاتفاقية ممهدة للانفصال من أول سطر فيها.

وقد حققت الحركة الشعبية من اتفاقية السلام مكاسب كثيرة من السلطة والثروة، أصابت قادتها بتيار جارف من الغرور وبخاصة أتباع "قرنق" بعد هلاكه، ومن أبرزهم باقان أموم الأمين العام للحركة، وياسر عرمان – وهو شمالي الأصل، ولكنه تربى في أحضان الشيوعية ثم التحق بالحركة الشعبية – وهو نائب الأمين العام، ثم ادوارد لينو الذي أحرق آبيي قبل أن يهرب منها بعد سيطرة الجيش السوداني عليها، ودينق ألور وزير الخارجية السابق الذي خلف الدكتور لام أكول وزير الخارجية الأسبق[1].

المطلب الثاني : معضلة "السودان الجديد" أو الانفصال

غير أن اكبر خلاف وقع وكاد يرجع الأمر إلى مربعه الأول هو دعوة قرنق وأتباعه إلى مشروع "السودان الجديد" وهو مشروع ظلت الحركة تدعو إليه بقوة، وهو يعني إقامة وحدة السودان في إطار دولة علمانية ذات ثقافة افريقية خالصة، ولأجل إقامة هذا المشروع ذهب قرنق أبعد من ذلك حين سئل عن الهدف من المشروع السودان الجديد ورؤيته وذلك في جامعة فرجينيا بالولايات المتحدة الأمريكية سنة 2002م حيث تحدث في تلك المحاضرة عن نظرية الاحلال والإبدال بين نموذجين، ويقصد بهما النموذج الإسلامي والعربي من جهة والنموذج العلماني الأفريقاني من جهة أخرى، ولذا قفز بعيدا حيث قال :" نريد طرد العرب والمسلمين من السودان كما طردوا من الأندلس، وقد طال بقاؤهم" وقد برزت بعد شعارات مشروع السودان الجديد، مثل شعار (الأمل والتغيير)، و (الحرية والمساواة من أجل المهمشن...الخ) من شعارات فارغة عمليا، بعد أن حكمت الحركة الشعبية كل جنوب السودان، حيث وضح جليا عدم قدرته قيادة الحركة على إدارة الدولة، وظهرت إشكاليات أساسية استعصت على الحل: مثل فوضى الجيش

[1] نفس المرجع السابق، ص-ص، 64-65.

الشعبي نفسه، وعدم تقيده بأوامر القيادة العليا، فحدثت صراعات قبلية قاتلة ومعارك دموية في جونقلي وملكال وولاية الوحدة وغيرها، وكثر النصب والاعتداء على الأرض والمتاجر والأملاك والقتل، والاعتقال التعسفي والتحفظي حتى داخل قيادة الجيش، وأخيرا زورت نتائج الانتخابات في الجنوب، رغم ذلك ظلت الحركة الشعبية تدعو إلى مشروع "السودان الجديد"، الذي ظل "قرنق" يبشر به، حيث قال في خطابه في حفل توقيع اتفاقية السلام في يوم 09 يناير 2005م قال :" أما الحل لمشكلة السودان الأساسية فهو إنشاء وتطوير دولة سودانية تظم الجميع، أطلق عليها تسمية "السودان الجديد" والحكم السوداني السياسي الجديد، سيشترك فيه كل السودانيين على قدم المساواة، بصرف النظر عن دينهم أو عرقهم أو قبيلتهم أو جنسهم، وإذا لم ينجح هذا الحل فسوف نبحث حينئذ عن حلول أخرى، مثل تقسيم البلاد. لكننا نؤمن أن "السودان الجديد" ممكن[1].

كما أن هناك أسباب أخرى تدفع بالأمور صوب الانفصال، منها : اختلاف العقيدة واللغة والعادات والتقاليد، وضعف الاتصال الاجتماعي بالمصاهرة والعلاقات الاجتماعية، هذا بجانب سعي طرفي نيفاشا نحو رسم الحدود بين الشمال والجنوب، والرئيس البشير نفسه أكد في أكثر من مناسبة أنه سوف يعترف بدولة الجنوب الجديدة إذا اختار الجنوبيون الانفصال، لكنه عاد وقال :" لكننا نعمل ونسعى لكي تكون الوحدة جاذبة". ويرى كثير من المراقبين أن مصطلح "الوحدة الجاذبة" يعني تخلي أهل الشمال عن الشريعة مهرا للوحدة. وهذا ما يرفضه الانفصاليون الشماليون بشدة، ولذلك فإن النتيجة الموقعة تتلخص في أن الانفصال واقع لا محالة.وبقي فقط وقت إعلانه[2].

[1] نفس المرجع السابق، ص 66.

[2] نفس المرجع السابق، ص 68.

المطلب الثالث: انتخابات السودان 2010

الانتخابات السودانية التي أجريت في الحادي عشر من أفريل 2010م كانت من أكثر الانتخابات التي مرت على البلاد إثارة للجدل منذ انتخابات 1958م، حيث جرت هذه الانتخابات في ظروف طارئة، والأوضاع الاستثنائية المعقدة، أبرزها الحرب في دارفور، ومخرجات اتفاقية السلام الشامل (نيفاشا)، وسريان تطبيقات الدستور الانتقالي، واتساع رقعة التعددية الحربية والسياسية، حيث بلغ عدد الأحزاب السودانية ما يقارب ثمانين حزبا وموقف الحركة الشعبية الغريب، حيث تشارك في الحكومة وتقود المعارضة في الوقت نفسه، وقد اتخذت لها مستشارا أجنبيا هو الأمريكي "روجرونتر"، بالإضافة إلى هذه العوامل الداخلية عوامل خارجية ، أبرزها : إصدار المحكمة الجنائية الدولية قرارا بتوقيف البشير ومذكرة بالقبض عليه، وضغوط أمريكا السياسية والدبلوماسية على حكومة الخرطوم، وشركاء المنظمة (الإيجاد) وأصدقاؤها الذين رعوا بل وضعوا بنود اتفاقية السلام الشامل.

ومن العوامل الخارجية أيضا وجود أعداد كبيرة من القوات الدولية داخل السودان لأول مرة منذ خروج الاحتلال سنة 1956م من وكذلك تدفق المنظمات الأجنبية مستترة بثوب الإنسانية، وهي في حقيقتها عبارة عن جواسيس ورجال مخابرات، مثلث طلائع الاستعمار الجديد، وهي التي عقدت الجوانب الأمنية وأشعلت أوضاع النازحين، وخصوصا في دارفور في المعسكرات الكبيرة، مثل "معسكر كلمة" ، و "معسكر السريف" و "معسكر دريج" وجميعها في ولاية جنوب دارفور، و "معسكر أبو شوك" و "معسكر زمزم" والأخيران في ولاية شمال دارفور، و"معسكر موريني" في ولاية غرب دارفور.

هذه العوامل الداخلية والخارجية مجتمعة فرضت أجواء غريبة على الانتخابات، وهيأت لثلاثة أمور رئيسية وخطيرة[1]:

أولاها : التدخل الخارجي المباشر بدعوى تقديم المساعدات، ورعاية العملية الانتخابية ومراقبتها".

[1] نفس المرجع السابق، ص 69.

وثانيها : نشطت حركة جواسيس المنظمات الأجنبية والطابور الخامس في جمع المعلومات وتحريك آلة الإعلام وفق التصوير والتحليل والتصور الغربي، وتشويه صورة المنظمات الإنسانية والخيرية الوطنية، والتشكيك في مصداقية تقاريرها.

وثالثها : تهيئة الأوضاع الداخلية، ومحاولة تعبئتها على قبول انفجار الأوضاع ونشر الشائعات والفوضى المفتعلة، مستخدمين في ذلك بعض أذناب القوى السياسية من علمانيين وشيوعيين ودعاة مشروع السودان الجديد، حيث نفث في روع هؤلاء دواعي الثارات فوثبت نفوسهم، واستجابت لمكر قوى الاستعمار، ومن ثم جرت الانتخابات وصاحبتها كثير من الاتهامات المتبادلة ، ومن أبرزها سحب مرشح الحركة لرئاسة الجمهورية ياسر سعيد عرمان في آخر أيام الحملة الانتخابية وهو مكره، وذلك نتيجة تفاعلات داخل الحركة : وصفها بعض المراقبين بأنها صفقة تمت بين بعض النافذين في الحركة والمؤتمر الوطني الذي فاز فقط في الشمال وخسر في الجنوب، حيث لم يحصل الرئيس البشير في جنوب السودان إلا على نسبة ضئيلة لم تتجاوز 8% من جملة الأصوات في الجنوب، غير أن المؤتمر الوطني غض الطرف لشريكه الأكبر شعبية عن سير العملية الانتخابية في جنوب السودان، وعجزت المفوضية القومية عن متابعة الأمور هناك، وتركت الأمر للجيش الشعبي لتحرير السودان الذي يسيطر على مراكز الاقتراع، ومارس كل أنواعه الغش والتزوير، والسجن والقتل، والترويع والتهديد للمناوئين والمستقلين، ثم حسم الأمر في نهايته بفوز الحركة الشعبية الكاسح في الجنوب، ومن غرائب الأحوال أن الإعلام الغربي والمنظمات والمراكز التي راقبت العملية غضت الطرف عن التزوير والغش في الشمال والجنوب، فالهدف هو إكساب الشريكين الشرعية بأيّ كيفية ليواصلا المشوار في تنفيذ ما بقي من أجندة اتفاقية المؤامرة (نيفاشا)، وأهمها الاستفتاء، وقد أكدت ذلك معظم الدوائر العربية، وهكذا انتهت الانتخابات في السودان بفوز المؤتمر الوطني الذي ترغب الدوائر الغربية في بقائه للمرحلة المقبلة، وقد ساهمت القوى السياسية[1] جميعها في مهزلة الانتخابات، وكل بما كسب رهين، و لم تكن الانتخابات إلا خططا

[1] نفس المرجع السابق، ص 70.

تكتيكية مدروسة بأهدافها وأساليبها وتوقيتها، وقد أفضت إلى غاياتها، دون إدراك العامة لحقيقتها وما وراءها، وهنا تكون مشكلة جنوب السودان قد وصلت إلى مرحلتها الأخيرة بتآمر دولي وصمت وخذلان عربي، وتواطؤ داخلي بين كثير من النخب السياسية، إن غالبية شعب الجنوب من جهة، وقيادة حكومة الجنوب من جهة أخرى، سعت إلى تحقيق مخطط تمزيق السودان بانفصال الجنوب عن الشمال، هذا المنحنى الذي غرس جذوره الاستعمار، ورعته جهات عديدة، وكرسته الاتفاقات الأخيرة ووثقت بنوده، وبخاصة ما جاء في مؤامرة نيفاشا التي أعطت الجنوبيين فقط دون الشماليين حق التصويت في الاستفتاء القادم، وأن يقرروا وحدهم الانفصال أو مواصلة الاتحاد مع الشمال في دولة واحدة[1].

[1] نفس المرجع السابق، ص 70.

المبحث الثالث : التدخل الإنساني وتقسيم السودان (الأطراف الدولية) :

المطلب الأول: التدخل المصري البريطاني في السودان

تحدث علي عباس في كتابه الفدرالية والانفصالية في إفريقيا : دراسات تحليلية عن ايريتيريا – جنوب السودان- بيافرا والذي نشر عام 1999 عن دور كل من مصر وبريطانيا في التأثير على وحدة المجتمع السوداني، حيث تناول الكاتب بشكل مفصل تأثير رحلات الاستكشاف المصرية على علاقات الجنوب بالشمال السوداني.

كما تناول الكاتب بالشرح والتحليل دور الاستعمار البريطاني في إضعاف علاقة الجنوب بالشمال من خلال إتباعه العديد من السياسات المتمثلة في سياسة المناطق المقفولة وذلك منذ عام 1922-1947، إضافة إلى سياسة إضعاف الثقافة العربية في الجنوب، ومنع نشر الدين الإسلامي، فضلا عن استبدال اللّغة العربية باللّغة الانجليزية وتحويل العديد من اللّهجات المحلية إلى لغات مكتوبة.

كما تحدث الكاتب بأن الانفصاليون من الجنوبيين يرون بأنهم ينتمون أصلا إلى حضارة سميت بحضارة أزانيا وهي تقع في الجنوب حسب اعتقادهم، ولا تمتد شمالا لتتصل بحضارات السودان الأصلية القديمة كحضارة مروى، إلا أن الكاتب يرى بأن هذه الحضارة ترتبط بالتراب السوداني أكثر من غيره ارتباطا وثيقا وبأقصى شمال السودان حيث الحضارة المروية، ورغم الاختلاف في الأجناس والأعراق بين الشمال والجنوب، وما يرى البعض أنه من أقوى أسباب مشكلة الجنوب، إلا أن علماء الانثروبولوجيا يرون أن العناصر والأجناس تتداخل في السودان، وتختلط الدماء بين السكان وتتمازج وقد تأكد لنا وجود[1] فوارق بين قبائل الجنوب نفسها أكثر مما يوجد فوارق بين قبائل الشمال والجنوب كما لا توجد بينهم قبلية واحدة قوية بالجنوب يمكن أن

[1] هاني محمود عبد موسى، **ظاهرة العولمة ونشوء دول جديدة، كوسوفو وجنوب السودان نموذجا**، رسالة لنيل شهادة الماجستير، فلسطين:جامعة بير زيت ، 2011-2012، ص 23.

تستقطب بقية القبائل وبدأت أزمة جنوب السودان منذ أن أولت مصر مسألة كشف الأقاليم السودانية ومنابع النيل والتي كان من أشهرها "صموئيل بيكر"* .

كما أن السياسة الاستعمارية البريطانية التي اتبعتها السودان وخاصة ما بين عامي 1922 – 1947 حيث اتبعت الإدارة الاستعمارية سياسة متعمدة لإغلاق الجنوب وفصله عن بقية أجزاء الشمال، وبالتالي فإن الاستعمار البريطاني لعب دورا كبيرا في فصل جنوب السودان عن شماله من خلال تعزيز الفوارق الدينية والعرقية والاقتصادية والسياسية بين كلا الطرفين [1].

المطلب الثاني : موقف الدول الكبرى (فرنسا ، الصين)

أولا : الموقف الفرنسي

يمكن ان أن نرجع اهتمام فرنسا بالأحداث في دارفور إلى تقاطع دارفور مع مجموعة الدول الفرانكفونية هي : التشاد وإفريقيا الوسطى حيث كانت فرنسا تحتل دولتي تشاد وافريقيا الوسطى المجاورتين الإقليم دارفور محل النزاع ، والأمر بالطبع يهمها أن لها مصالح اقتصادية في تشاد ، بالإضافة إلى أن البعض ، يرى أن السودان يمثل تقاطعا للنفوذ الأنجلوسا كسوني والفرنكوفوني وهذا يعكس التنافس الخفي بين فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية للتواجد والسيطرة على موارد هذه المنطقة ، والواقع أن الموقف الفرنسي انطلق أيضا من ظروف تدفق اللاجئين إلى تشاد ، ومن تهديد الولايات المتحدة الأمريكية بالتدخل المباشر مما يشير إلى احتمالية تغيير الوضع الإقليمي في دارفور و ما حولها ، وهو أمر ذو صلة بفرنسا ومجموعة الدول الفرانكفونية المرتبطة بها ، لذا تدخلت فرنسا في مشكلة دارفور لحماية مصالحها ، ولإبعاد الولايات المتحدة الأمريكية عن مجالها الحيوي وأخذ نصيب مناسب من ثروة دارفور السودان ، البترول الكبيرة

---

* - **صاموئيل بيكر**(1921 – 1893) من مواليد لندن : هو رحالة وضابط وكاتب وخبير في التاريخ الطبيعي ومن دعاة التحرر من العبودية، يعرف بالدرجة الأولى لمحاولته اكتشاف منابع النيل ، حمل لقب باشا ولواء في مصر العثمانية .

[1] - نفس المرجع ، ص 24 – 25.

ويمكن اعتبار السودان شريك مهم لفرنسا ، سياسيا واقتصاديا فالسودان الشريك الثاني لفرنسا اقتصاديا في شرق افريقيا ، كما تعتبر فرنسا المستثمر الخامس في السودان بعد الدول الأسيوية .

إلا أن حكومة "ساركوزي" أدركت أنه من الصعب الاستمرار على هذه الوثيرة ، خاصة بعد نجاح السياسة الصينية في المنطقة ، حيث غيرت موقفها ورأت أن مصالحها في التحالف مع أمريكا ، ولذلك عندما نشطت الولايات المتحدة الأمريكية للتدخل الدولي كشفت فرنسا عن إمكانية إرسال قوات ضمن القوات الدولية ، وذلك لتمكنها من الإشراف على مصالحها في المنطقة ، وبعد قرار العمليات المختلطة التي لا يظم تشكيلها قوات غربية ، سعت فرنسا لإصدار قرار يحول قواتها في تشاد إلى قوات أممية ذات طابع أوروبي حتى تشكل حماية لمصالحها في تشاد ، بعد مشاركة الصين و ماليزيا ودول عربية وإفريقية [1]في تشكيل القوات الهجينة.

رغم كل هذا تظل فرنسا لاعبا مهما في أزمة دارفور ، لما لها من مصالح حيوية في المنطقة[2]

ثانيا " الموقف الصيني

إن القراءة الواقعية لأبعاد الموقف الصيني من النزاع في إقليم دارفور ينبغي أن تأخذ بعين الاعتبار الرؤية الكونية الجديدة للصين ، والتي تسعى من خلالها إعادة صياغة وبناء النظام الدولي الراهن وفقا لأسس جديدة ، فثمة اعتبارات ومصالح استراتيجية مهمة تحكم علاقة الصين ليس فقط بدولة السودان وإنما بالقوى الدولية الكبرى ، ونستطيع أن نشير في هذا الصدد إلى أمرين مهمين :

أولهما : محاولة الصين التصدي للضغوط الغربية المتزايدة ، ولا سيما أن مراكز الأبحاث وكثير من المنظمات الحقوقية والمدنية الغربية تبدي انزعاجا شديدا من تنامي دور الصين في السودان ، والذي تحكمه أساسا اعتبارات المصلحة والهيمنة على حد قولهم ، مع غض الطرف الصيني النظر عن قضايا الديمقراطية وانتهاكات لحقوق الانسان خاصة في إقليم دارفور .

[1] يحي محمد لمين مساك ، مرجع سبق ذكره ص 76 ، 78 .

[2] المرجع نفسه ص 79 .

أما الأمر الثاني : الذي يفسر الموقف الصيني فإنه يرتبط بأهمية السودان تحديدا في الشراكة الاستراتيجية مع الصين ، فالسودان دولة نفطية واعدة ، ويرتفع انتاجها من النفط إلى 800 ألف برميل يوميا ، وهي تصدر أكثر من 65% من إجمالي صادراتها النفطية إلى الصين ، وقد استفادت الصين من الفراغ الذي تركته الشركات الغربية برحيلها من السودان في أوائل التسعينات من القرن الماضي ، عندما أعلنت الولايات المتحدة الأمريكية أن السودان دولة عاصية وخارجة عن المفهوم الأمريكي للنظام الدولي[1].

مما سبق يتضح أن الموقف الصيني من أزمة دارفور ، الذي ينطلق من مصالح الصين البترولية في السودان حيث أن شركاتها البترولية تعمل هناك ، ولذلك كانت الصين مع فكرة حل مشكلات دارفور والسودان عن طريق الاتحاد الإفريقي حتى لا تجد الولايات المتحدة لها منفذا للتغلغل بشكل أكبر في دارفور والسودان وطبقا لهذه الإستراتيجية لم توافق الصين على مشروع قرار الولايات المتحدة المقدم إلى مجلس الأمن بفرض عقوبات على السودان ، لأن ذلك يضر بمصالحها وبسبب هذه المواقف الصينية تجاه السودان اتهمت الإدارة الأمريكية الصين بحماية الخرطوم كما ذهب بعض المراقبين إلى وصف ما يجري من صراع بين أمريكا والصين في السودان بأنه " حرب باردة جديدة تدور بين أمريكا والصين حول النفط ويورانيوم دارفور "[2].

[1] المرجع نفسه ، ص 63 .

[2] المرجع نفسه ص 65 .

المطلب الثالث : الدور الأمريكي ومجلس الأمن

أولا : الدور الأمريكي :

أصر الكونجرس على اعتبار ما حدث في دارفور هو إبادة جماعية وعرقية ، وعلى هذا الأساس أجرت الولايات المتحدة اتصالات مع عدد من الدول الاوروبية والأجنبية بزعم أن الخرطوم لا تحترم تعهداتها ، بالإسراع بوقف العنف ونزع سلاح جماعات الجنجويد♦.في دارفور، وقدمت واشنطن مشروع قرار لمجلس الأمن يهدد بفرض عقوبات على حكومة الخرطوم ، إذا لم تنفذ قرار المجلس بوقف العنف ومحاكمة الميليشيات المعتدية على قبائل دارفور الإفريقية ، وإنقاذ الموقف الإنساني وتسهيل عملية الإغاثة الدولية هناك في غضون شهر واحد من صدور القرار ، وقد صدر القرار رقم 1556 بالفعل من مجلس الأمن بهذه الشروط في 30 جويلية 2004 ، والواقع أن هذا القرار يفتح الباب لتطبيق المادة 41 من ميثاق الأمم المتحدة التي تفرض العقوبات على السودان وأعرب رئيس السودان " عمر البشير " عن رؤيته في قرار مجلس الأمن بقوله :" إن أخطر ما فيه أنه صور الأزمة على أنها بين العرب والأفارقة والواقع أن الهدف من القرار ظاهره إنساني مرتبط بالحالة المعيشية لسكان إقليم دارفور ، وباطنه استعماري استغلالي مرتبط بمنح الفرصة للولايات المتحدة الأمريكية للتدخل العسكري لتحقيق أهدافها ومصالحها المادية خاصة السيطرة على موارد السودان من الطاقة البترولية واليورانيوم ، وتكرار سيناريو حربها مع العراق ".

ومن بين الأسباب والدوافع الأساسية التي حركت الولايات المتحدة بالتدخل في قضية دارفور وتصعيدها بالشكل الذي ظهرت به فيما يلي :

– إن اهتمام الولايات المتحدة الأمريكية الزائد بالسودان منذ تسعينات القرن العشرين ينم عن أهداف المصالح الأمريكية المتعددة الأبعاد ، فتحول السياسة الأمريكية وميلها إلى ممارسة أنواع من الضغوطات على الخرطوم[1].

♦**الجنجويد** : مصطلح يعني ، خيالة مسلحين ببنادق كلاشينكوف : تتكون هذه الميليشيات من القبائل العربية الموجودة في التشاد ودارفور ، ظهور في فترة الحرب الأهلية الأولى في دارفور عام 1986م ، هم خلفاء ميليشيات القبائل العربية السابقة " المرحلين"

[1] المرجع نفسه ص 72 .

– كما يرى بعض المراقبين أن مشكلة دارفور بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية أصبحت لعبة انتخابية وسط الأمريكان ، فاللوبيات المختلفة لها قدرتها الهائلة في التأثير على الرأي العام الأمريكي، ومن تم على الحزبين الجمهوري والديمقراطي ، وأبرز هذه اللوبيات ، اللوبي الصهيوني المسيحي ، ولوبي السود ، ولوبي صانعي السلاح ، ولوبي شركات البترول ، والشركات العابرة للقارات ، وهي معظمها قد توحدت أرائها حول ما يجري في دارفور ، وصار من الصعب على الإدارة الأمريكية تجاهل ضغوط هذه اللوبيات بل وجدت من الأفضل تبني مواقفها كضرورة انتخابية .

يمثل السودان للولايات المتحدة الأمريكية أهمية كبرى لموقعه الجيولوليتكي حيث له حدود مع سبعة دول ، ولقد تزايد اهتمام الولايات المتحدة الأمريكية بالسودان بعد أن تمكن السودان من استخراج نفطه وتصديره رغم حروبه الأهلية ، وعدم استقراره ومقاطعة أمريكا له وفرض عقوبات عليه ، فالولايات المتحدة لم تتقبل حقيقة النفط السوداني الحالي الذي تستغله الشركات الصينية والأسيوية الأخرى ، والذي أتى من الحقول التي سبق أن اكتشفتها شركاتها شيفرون (chevron)في عام 1974م ، ويبدو أن استباق الصين لأمريكا في استدراج فقط السودان وتصديره قد أثار حفيظتها وأجج صراعا خفيا بينهما :

فأمريكا بتدخلها في إقليم دارفور إنما تسعى للسيطرة على نفطه ونقله عن طريق أنبوب تشاد عبر المحيط الأطلسي إلى ساحلها الشرقي وكذلك الإستلاء على ما بالإقليم من يورانيوم ونحاس وسلب نفود فرنسا في مستعمراتها السابقة.

حتى وان تباينت وتعددت أسباب التدخل واتخاذها لعدة أغطية (انسانية ، أمنية) فإنها ستبقى حبيسة مفاهيم المصلحة والموارد وهي من المحاور الأساسية التي تقربنا لفهم السياسة الخارجية للولايات المتحدة الأمريكية اتجاه الأزمة في دار فور [1].

[1] نفس المرجع السابق ص 73 ، 74 .

ثانيا : دور مجلس الأمن

لقد انطوت الكثير من قرارات الأمم المتحدة ، على العديد من المطالب التي تقلص من سيطرة وسيادة حكومة الخرطوم على أراضي دولتها.

حيث أقدم مجلس الأمن على إصدار ثلاثة قرارات تتعلق بدارفور في أسبوع واحد ، وهي القرارات : رقم 1590 بتاريخ 24 مارس 2005 لإنشاء بعثة الأمم المتحدة في السودان لضمان اتفاقية سلام الجنوب ، والقرار رقم 1591 بتاريخ 29 مارس 2005 لمعاقبة تعديات الأطراف في دارفور والقرار 1593 بتاريخ 31 مارس 2005 لإحالة مرتكبي جرائم الحرب ضد الإنسانية في دارفور والمحكمة الجنائية الدولية .

ويمكن حصر أهم قرارات مجلس الأمن بخصوص قضية دارفور في الجدول التالي:[1]

رقم القرار	تاريخ صدور القرار	ملخص لموضوع القرار
1547	2004/06/11	انشأ هذا القرار بعثة الأمم المتحدة للسلام في الجنوب مع المطالبة بوقف القتال في دارفور وإبرام اتفاق السلام.
1556	2004/07/30	صدر هذا القرار بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ويتحدث عن تأييد المجلس لإرسال قوة من الاتحاد الإفريقي لدارفور.
1564	2004/09/18	صدر هذا القرار بموجب الفصل السابع ويتحدث عن إنشاء لجنة تحقيق دولية.
1574	2004/11/19	يتحدث هذا القرار عن زيادة أفراد قوة الاتحاد الإفريقي في دارفور التبليغ 3320 فردا وتوسيع ولايتها.
1591	2005/03/29	صدر هذا القرار بموجب الفصل السابع وأنشأ لجنة من جميع أعضاء مجلس لمتابعة موضوع دارفور إضافة لإنشاء فريق خبراء

[1] المرجع نفسه ص 89 ، 92 .

		يتكون من أربعة أعضاء ويكون مقرهم " أديس أبابا"ويعمل لمدة ستة أشهر لتحديد أسماء من يعرف تحقيق السلام في دارفور ويرتكب انتهاكات.
1593	2005/05/31	صدر هذا القرار بموجب الفصل السابع وأحال الوضع في دارفور للمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية للتحقيق في جرائم دارفور.
1706	2006/08/31	نص هذا القرار بإرسال قوات دولية إلى إقليم دارفور.
1769	2007/08/31	نص هذا القرار بنشر ما عرف بالقوات الهجين(unamid) المتمثلة في البعثة الأممية الإفريقية في دارفور.

يشير محمد سليمان محمد بأن الولايات المتحدة الأمريكية قد لعبت دورا كبيرا في عملية تقسيم السودان إلى شطرين، شمالي وجنوبي، حتى تستطيع السيطرة على الثروة النفطية في الجنوب السوداني.

حيث أن الثروات الطبيعية التي تمتلكها السودان كانت سبب في عملية المطالبة بالانفصال والاستقلال لدى سكان الجنوب خاصة أن الولايات المتحدة استخدمت سياسة "فرق تسد" بين الشطرين الشمالي والجنوبي وذلك لتسهيل عملية الحصول على النفط والموارد الأخرى، حيث وضح أهمية ودور الموارد الطبيعية في عملية الانفصال والاستقلال، حيث يعتبر وجود الموارد الطبيعية في البلاد من العوامل الداخلية التي عززت المطالبة بالانفصال والاستقلال خاصة في ظل عملية التنمية اللامتوازنة بين شمال السودان وجنوبه، فالشمال السوداني كان يستأثر بـــ 80% من عوائد الثروة النفطية التي يمتلكها جنوب السودان.

أما عبده مختار موسى فيرى في كتابه مسألة الجنوب ومهددات الوحدة في السودان المنشور عام 2009، بأن هناك ثلاث مستويات حالتا دون التوصل إلى اتفاق سليم بين الشمال والجنوب،

ورسخت الانفصال وأول هذه المستويات هو صراع الهوية بين الشمال والجنوب، وثانيها هو الصراع الإيديولوجي بين الإسلاميين والعلمانيين، وأخيرا صراع السلطة بين أركان النظام ومنافسيهم[1].

المطلب الرابع : أسباب انفصال السودان

إن المتابع لكتابات وأقوال الساسة والمثقفين الجنوبيين يلاحظ أنهم يكادون يجمعون على أن أهم أسباب دعوتهم لفصل الجنوب عن السودان هي اضطهاد الشمالي للجنوبي، واعتبار الجنوبي مواطنا من الدرجة الثانية، وفرض الثقافة العربية الإسلامية على الأفارقة (النصارى والوثنيين)، وإهمال مشاريع التنمية في الجنوب وقصرها على أهل الشمال والوسط، بالإضافة إلى ترداد مزاعم استرقاق الشماليين للجنوبيين حتى خلصهم من ذلك المحتل الانجليزي، مع أن هذا المحتل كانت شركاته في وقت من الأوقات أكبر مصدر للريق من إفريقيا.

كل هذه أسباب رئيسية في كل تمرد أو ثورة في كل أجزاء البلاد، أما الأسباب الحقيقية المهمة لتصويت جل الجنوبيين للانفصال فمنها :

أولا : التعبئة العنصرية والكنيسة، وشحن الجنوبيين على العرب المسلمين، وتصويرهم على أنهم مستعمرون، وهذا الشحن يروج على المثقفين، فكيف بغيرهم؟ وكذلك مجزرة سنة 1955م التي ارتكبت في الجنوب. أبيد فيها الشماليون في الجنوب لمجرد أنهم شماليون، فكانت دليلا على عنصرية متمردي الأمس ورغبتهم في الانتقام والتفشي جراء الشحن الغربي. والمؤسف أن الجماعات المسلحة المتمردة أو بعض الجماعات المدنية المعارضة المتبنية لانقسام مناطقهم عن السودان في الشرق أو الغرب أو الشمال تضرب على الوتر نفسه.

ثانيا : الضغوط الخارجية والتدخلات الأجنبية سواء من دول الجوار التي كانت تنطلق منها حركة التمرد، وتقدم لها الأسلحة ومعسكرات التدريب وغير ذلك، وتستخدم هذا الأسلوب ورقة ضغط

[1] نفس المرجع السابق، ص26.

الحكومة للوصول لاتفاقات تستفيد منها في حل مشاكلها الداخلية، أو المؤسسات الكنيسية، أو المنظمات الطوعية والخيرية التي تمثل في حقيقتها واجهات لوكالات استخباراتية، بالإضافة إلى الدول الغربية البعيدة التي كانت تدعم وتعلم وتخطط.

ثالثا : سوء الإدارة الذي بليت به البلاد منذ الاستقلال، وهو الذي أهدر موارد البلاد، وأفقر الناس، وحرمهم من الخدمات التعليمية والصحية والاجتماعية[1].

رابعا : إن فقدان الثقة بين أبناء الشمال والجنوب جعل كل طرف ينظر بعين الرهبة لكل تصرف، ولعل الأخطاء السياسية منذ استقلال السودان عمقت الإحساس بعدم اطمئنان أحد الطرفين للآخر.

والمهم هنا أن مشكلة دارفور وجنوب كردفان والنيل الأزرق تتكرر فيها العوامل نفسها، وشرق السودان مرشح للسيناريو نفسه، إذا لم تفيق الحكومة وتتعظ من هذه التجربة، لتقي البلاد من شر الاحتراب والتمزق[2].

[1] أسماء عبد الرزاق، **انفصال جنوب السودان نتيجة فما أسبابه**، مجلة البيان، الرياض: السنة الستة وعشرون، العدد 289، 2011، ص 50-52.

[2] المرجع نفسه، ص 52.

الخاتمة

الخاتمـــــــــــة :

نتج عن التغيرات الجذرية التي عرفها العالم على عدة مستويات مجموعة من الفواعل الجديدة والفاعلة على الساحة الدولية، قادرة على إعطاء نظرة شاملة للدراسات الأمنية التي كانت واحدة من بين المجالات الفكرية الأكثر تجددا وعرفت حركة تنظيرية متسارعة بعد نهاية الحرب الباردة، إلا أنها واجهت مجموعة من المشاكل. فهناك من يرجعها لعدم وجود تبريرات لها وهناك من يراها خلاصة لنتاج طبيعي لغياب نظرية عامة في العلاقات الدولية خاصة والعلوم الإنسانية عامة.

وهناك أيضا من يرجحها إلى اختلاف مستويات التحليل للنظريات والمقاربات الخاصة بالدراسات الأمنية، أي أنه يدعو لعدم وجود كم معرفي في مفهوم الأمن في حد ذاته.

فقد أخذ مفهوم الأمن مسارات عدة انطلاقا من الدراسات التقليدية التي أسندت بشكل أساسي على المنظور الواقعي في محاولة تحليل الظاهرة الأمنية، حيث نظر للدولة على أنها وحدة تحليل أساسية، ومحور أي سياسة أمنية. وأن الأولوية لتحقيق أمنها في مواجهة أي تهديدات عسكرية خارجية.

أما النظرية اللبرالية ركزت على الدور الهام الذي تؤديه المؤسسات الدولية في تحقيق التعاون والاستقرار، فعمد أنصار التيار اللبرالي إلى تعريف الأمن من منطلقات أوسع مؤكدين أهمية قضايا الثروة والرفاه والبيئة.

كما اهتمت النظرية النقدية بمفهوم الأمن الإنساني معتبرة الفرد هو الوحدة المرجعية للأمن وليس شيئا مجردا كالدولة (حيث اعتبرت الأمن الإنساني التجسيد الفعلي لمفهومها للانعتاق والتحرر)، ومن جهتها اهتمت النظرية البنائية بالبناء الاجتماعي للأمن وجعلته بناءا أساسيا تكون فيه الأولوية للتفاعل الاجتماعي، وحتى النظرة والإدراك يكون اجتماعيا في تحديد المواقف، الهوية، المصالح، القواعد والمعايير وعليه فكل من التهديدات والأمن ليسا موضوعين ثابتين ولكنهما يبنيان اجتماعيا.

كما ركزت مدرسة كوبنهاجن على أهمية كل من الهوية وفعل الخطاب في تحليل المسألة الأمنية. فقد اعتبر "الأمن المجتمعي" المفهوم النظري الأكثر انسجاما وتوافقا لتحليل الرهانات الجديدة لعالم ما بعد الحرب الباردة بالإضافة إلى مفهوم "الأمننة" الذي يعتبر الأمن كممارسة خطابية إذ يعتبر الأمن مفهوما لينا يتغير بتغير الأوضاع، وهذا واضح من خلال التهديدات التناظرية واللاتناظرية، حيث ركزت التهديدات التناظرية على التدخل المباشر والتهديد باستخدام القوة بين دولتين،أما التهديدات اللاتناظرية التي عرفتها الساحة الدولية فركزت على التنظيمات الإرهابية، وامتلاك أسلحة الدمار الشامل والإرهاب الالكتروني، الذي أصبح يهدد أمن الدولة ويتخطى سيادتها.

أدت التحولات في منظومة المفاهيم الجديدة للأمن، كالأمن المجتمعي الذي يرى بأن تنامي العنف المجتمعي والمشاكل الاجتماعية...، كأحد مسببات اللأمن، والأمن الإنساني الذي ركز على الفرد كوحدة للتحليل، إلى تراجع مفهوم الأمن القومي الذي ركز على القوة العسكرية، وبالتالي تجاوزت الدراسات الأمنية الاهتمام بمفهوم الحدود القومية للدولة، واعتبار الدولة وحدة التحليل الأساسية في هذه الدراسات إلى فواعل أخرى من شأنها أن تهدد الأمن القومي للدول متجسدة في التهديدات اللاتناظرية لعالم ما بعد الحرب الباردة ، بالإضافة إلى كل هذا نستخلص أن تأثير العوامل الداخلية سواء كان تاريخي أو اقتصادي أو سياسي أو حتى عرفي أو ديني دون تناسي دور الفواعل الدولية التي من بينها الولايات المتحدة الأمريكية، الأمم المتحدة، مصر وبريطانيا، الأثر الأكبر في انفصال واستقلال جنوب السودان.

قائمة المراجع

قائمة المراجع :

أولا : القرآن الكريم .

ثانيا : الكتب باللغة العربية .

01- الصمادي فاطمة ، تنظيم الدولة الإسلامية ، النشأة ،التأثير ، المستقبل ، الدوحة ، مركز الجزيرة للدرائات ، 2014.

02 - عبد الرحمان ابن خلدون ، المقدمة ، ج 01 ، بيت الفنون والعلوم والآداب .

03 - بن عنتر عبد النور،البعد المتوسطي للأمن الجزائري، المكتبة العصرية للطباعة و النشر و التوزيع، الجزائر،2005 .

04 بوزنادة معمر، المنظمات الإقليمية و نظام الأمن الجماعي،الجزائر،ديوان المطبوعات الجامعية،1992 .

05- جون بيليس ،ستيف سميث،عولمة السياسة العالمية،دبي، مركز الخليج للأبحاث،2004 .

06 - سعيد محمود شاكر والحرفش خالد بن عبد العزيز ، مفاهيم أمنية ، ط01 ، الرياض ، 2010 ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية .

07- سلطان سيد محمد ، في أمن المعلومات وحماية البيئة الإلكترونية ، نشر إلكترونيا ، 2012 .

08 - جان جاك شوفالييه ، تاريخ الفكر السياسي من المدينة إلى الدولة القومية ، ترجمة محمد عرب صاصيلا ، المؤسسة الجامعية للدراسات ، ط04 ، 1998.

09 - فائزة الباشا، الأمن الاجتماعي و العولمة، المركز العالمي للدراسات و أبحاث الكتاب الاخضر ، الموسم الثقافي في 2006 .

10- لكريني إدريس، التداعيات الدولية الكبرى لأحداث 11 سبتمبر (من غزو أفغانستان إلى احتلا ل العراق) مراكش ، المطبعة والوراقة الوطنية ، 2005 ، ط01 .

11- إسماعيل صبري مقلد ، الإستراتيجية والسياسة الدولية ن ط01 ، المؤسسة العربية للأبحاث، بيروت ، 1973

ثالثا : المجلات والدوريات .

12 - بن عنتر عبد النور ،تطور مفهوم الأمن في العلاقات الدولية،مجلة السياسة الدولية،العدد160 ،ابريل 2005،ص 56.

13- زقاع عادل ، المعضلة الأمنية المجتمعية ، خطاب الأمنية وصناعة السياسة العامة ، العدد 05/جوان 2011 ، جامعة باتنة ، دفاتر السياسة والقانون .

14- شطة وقيع الله حمود ، جنوب السودان بين المؤامرة والتخاذل ، مجلة قراءات إفريقية ، العدد السادس ، سبتمبر ، 2010 .

15- عبد الرازق أسماء ، انفصال جنوب السودان نتيجة ،فما أسبابه ؟ كجلة البيان ، الرياض ، السنة سة وعشرون ، العدد 289 ، أوت ، 2011.

16- نواري أحلام ، تراجع السيادة الوطنية في ظل التحولات الدولية ، العدد 4 / جانفي 2011،جامعة سعيدة، دفاتر السياسة والقانون.

رابعا : التوثيق الالكتروني :

17- تاكايوكي ياماورا ، ترجمة عادل زقاع ، مفهوم الأمن في نظرية العلاقات الدولية ، نقلا عن موقع .http://www.geocitie.com/adelzoggagh/secpt.html

خامسا : الملتقيات :

18- حمدوش رياض ، تطور مفهوم الأمن والدراسات المنية في منظورات العلاقات الدولية : " مداخلة ضمن الملتقى الدولي ، الجزائر والأمن في المتوسط ، واقع وآفاق تنظيم جامعة منتوري ، قسنطينة ، قسم العلوم السياسية الوكالة الوطنية لتنمية البحث العلمي ، مركز الشعب للدراسات الإستراتيجية ، الجزائر ، 2008

19 - مراد شحباط ، الملتقى الدولي الأول : التحديات والرهانات الأمنية في منطقة شمال إفريقيا بين فرص الاحتواء ومخاطر الانتشار ، جامعة سكيكدة .

سادسا : الموسوعات والمعاجم.

20- - عبد الوهاب الكيالي و آخرون،الموسوعة السياسية،بيروت،المؤسسة العربية للدراسات و النشر،1979 .

21- ابن المنظور،لسان العرب، ط1، القاهرة،دار الحديث،2003

سابعا : الرسائل والمذكرات .

22- أبو مور إنعام عبد الكريم ، مفهوم الأمن الإنساني في حقل نظريات العلاقات الدولية ، جامعة الأزهر ، غزة ، 2013 .

23- إيدابير أحمد ، التعددية الأقنية والأمن المجتمعي ، دراسة حالة مالي ، رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية الدولية ، جامعة الجزائر 03 ، 2012 .

24 - برحال حواء،السياسات الأصلية الأمريكية في إفريقيا،رسالة لنيل شهادة ليسانس في العلوم السياسية و العلاقات الدولية،جامعة محمد خيضر،بسكرة،2008.

25- تباني وهيبة ، الأمن المتوسطي في إستراتيجية الحلف الأطلسي ،دراسة حالة ، ظاهرة الإرهاب ، جامعة تيزي وز 2013.

26- جندلي عبد الناصر الدين ،انعكاسات تحولات النظام الدولي لما بعد الحرب الباردة على الاتجاهات الكبرى في العلاقات الدولية ، رسالة دكتوراه دولة ، جامعة الجزائر ، كلية العلوم السياسية قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، 2004 - 2005 .

27- حجار عمار،السياسة المتوسطة الجديدة للاتحاد الأوربي،إستراتيجية جديدة لاحتواء جهوي شامل،رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات،جامعة باتنة،2002.

28- حقاني حليمة ،دور التنمية في تحقيق الأمن الإنساني،رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية،جامعة الجزائر،2012 .

29- حمزة حسام ، الدوائر الجيوسياسية للأمن القومي الجزائري ، رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية ، جامعة باتننة ، ، 2010 – 2011 .

30 - حناشي أميرة ، مبدأ السيادة في ظل التحولات الدولية الراهنة رسالة لنيل شهادة ماجستير، 2008/2007 .

31- درغوم أسماء،البعد البيئي في الأمن الإنساني،مقاربة معرفية،رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية،جامعة منتوري ، قسنطينة ، 2009.

32- عبد موسى محمود ، ظاهرة العولمة والنشر دول جديدة ن كوسوفو و جنوب السودان ، نموذجا ، رسالة لنيل شهادة ماجستير ن فلسطين ، جامعة بيروت ، 2011 – 2012 .

33 - حسن رزق سلمان عبدو ، النظام العالمي ومستقبل سيادة الدولة في الشرق الأوسط ، رسالة لنيل شهادة الماجستير في دراسات الشرق الوسط ، جامعة الأزهر ، غزة ، 2010 .

34- بالة عمار،مكانة الولايات المتحدة الأمريكية ضمن الترتيبات الأمنية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، رسالة لنيل شهادة الماجستير، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية، جامعة باتنة،2011.

35- قريب بلال ، السياسة الأمنية للاتحاد الأوربي من منظور أقطابه ، التحديات والرهانات ، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية ، جامعة الحاج لخضر ، باتنة ، 2011 .

36- قسوم سليم،الاتجاهات الجديدة في الدراسات الأمنية ، رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، جمعة الجزائر ، 2010.

37- سعيدة كحال ، حقوق الإنسان في ظل التدخل الأمريكي في العراق ، رسالة لنيل شهادة الماجستير جامعة قسنطينة ، 2009/2008 .

38- مسالي نسيمة ، التهديدات الأمنية الجديدة في المغرب العربي واستراتيجيات مواجهتها ، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس في العلوم السياسية ، جامعة منتوري ، قسنطينة ، 2010.

39- مشك يحي محمد لمين ، قضية دارفور وأبعادها الإقليمية والدولية ، دراسة من 2003 – 2015 ، رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية ن جامعة تيز وزو ، 2013 .

40- معمري خالد ، التنظيم في الدراسات المنية لفترة ما بعد الحرب الباردة ، دراسة الخطاب الأمني الأمريكي بعد 11 سبتمبر ، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في العلاقات الدولية ، كلية الحقوق ، قسم العلوم السياسية ،جامعة باتنة ، 2009 .

41 - صفية نزاري ،الأمن الثقافي لمنطقة المغرب العربي في ظل تنامي العولمة ، دراسة مقارنة لحالات الجزائر ، تونس ، المغرب ، رسالة ل نيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية ، جامعة الحاج لضر ــ باتنة ، 2011 .

42- هلتالي أحمد ، التدخل الإنساني بين حماية حقوق الإنسان ومبدأ السيادة في عالم ما بعد الحرب الباردة ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير ، جامعة قسنطينة ، 2008 /2009 .

الملاحق

الملحق رقم 01 : خريطة السودان قبل التقسيم.

الملحق رقم 02 : خريطة السودان بعد التقسيم.

ملحق رقم 03 : اتفاقية نيفاشا.

PROTOCOL

Between

THE GOVERNMENT OF SUDAN (GOS)

AND

THE SUDAN PEOPLE'S LIBERATION MOVEMENT (SPLM)

ON

THE RESOLUTION OF CONFLICT IN SOUTHERN KORDOFAN/NUBA MOUNTAINS AND BLUE NILE STATES

Naivasha, Kenya, 26TH May, 2004

PREAMBLE:-

RECOGNIZING that the conclusion of the comprehensive peace settlement that the Sudanese people are longing for requires solving the problems in **Southern Kordofan/Nuba Mountains**[1] and Blue Nile States as a model for solving problems throughout the country; and

REAFFIRMING that citizenship shall be the basis for equal rights and duties for all Sudanese citizens regardless of their ethnicity or religion; and

UNDERLINING the importance of recognizing the cultural and social diversity of the Sudan as a source of strength and unity; and

[1] The name of the State shall be settled before the conclusion of the Peace Agreement by a committee representing the State formed by the two Parties.

EMPHASIZING equality, fairness, economic development, social welfare and stability as overarching goals of the Sudanese people in general and the population of the conflict affected areas in particular;

NOW THEREFORE, the Parties hereby agree as follows:-

1. General Principles:

The Parties agree on the following, as the basis for political, administrative, economic and social solution to the conflict in Southern Kordofan/Nuba Mountains and Blue Nile:

1.1. Human rights and fundamental freedoms shall be guaranteed to all individuals in the State as prescribed in the Interim National Constitution;

1.2. The diverse cultural heritage and local languages of the population of the State shall be developed and protected;

1.3. Development of human resources and infrastructure shall be the main goal of the State. It shall be conducted to meet human needs in accordance with the best-known practices of sustainable development within a transparent and accountable framework.

2. Definition of the Two Areas:

2.1. The boundaries of Southern Kordofan/Nuba Mountains State shall be the same boundaries of former Southern Kordofan Province when Greater Kordofan was sub-divided into two provinces.

2.2. For the purpose of this Protocol, Blue Nile State shall be understood as referring to the presently existing Blue Nile State.

3. Popular Consultation:

The Government of Sudan and the Sudan People's Liberation Movement (the Parties), committed to reaching a just, fair and comprehensive peace agreement to end the war in Southern Kordofan/Nuba Mountains and Blue Nile States, agree on the following:-

3.1. Popular consultation is a democratic right and mechanism to ascertain the views of the people of Southern Kordofan/Nuba Mountains and Blue Nile States on the comprehensive agreement reached by the Government of Sudan and the Sudan People's Liberation Movement.

3.2. That this comprehensive agreement shall be subjected to the will of the people of the two States through their respective democratically elected legislatures.

3.3. That the legislatures of the two States shall each establish a Parliamentary Assessment and Evaluation Commission to assess and evaluate the implementation of the agreement in each State. The two Commissions shall submit their reports to the legislatures of the two Agreement.

3.4. An independent Commission shall be established by the Presidency to assess and evaluate the implementation of the comprehensive Peace Agreement in each of the two States. The Commission shall submit its reports to the National Government and the Governments of the two States who shall use the reports to rectify any procedure that needs to be rectified to ensure faithful implementation of the Agreement.

3.5. Once this agreement is endorsed by the people through the legislature of any of the two States as meeting their aspirations, then the agreement becomes the final settlement of the political conflict in that State.

3.6. Should any of the legislatures of the two States, after reviewing the Agreement, decide to rectify, within the framework of the Agreement,

any shortcomings in the constitutional, political and administrative arrangements of the Agreement, then such legislature shall engage in negotiations with the National Government with the view of rectifying these shortcomings.

4. **Structure of the State Government:**

4.1. The State shall have the following structure:-

4.2 The State Executive, which shall comprise of:-

4.2.1 The State Governor;

4.2.2 The State Council of Ministers; and

4.2.3 Local Governments.

4.3 The State Legislature (SL).

4.4 The State Judiciary.

5. The State Executive:

5.1. The Governor of the State shall be directly elected by the registered voters of the State in a public adult suffrage.

5.2. The Governor shall appoint the ministers and the commissioners of the state in accordance with the State Interim Constitution. The State Council of Ministers shall be representative.

5.3. The Governor shall, together with the State Council of Ministers, exercise the Executive Powers of the State which shall be in respect of the functional areas listed in Schedules A and B, read together with Schedule C, attached hereto, and in accordance with the State Interim Constitution.

5.4. The State Council of Ministers shall be accountable to the Governor and the State Legislature in the performance of their duties.

5.5. The State shall have commissioners and elected local councils. The organization and proper functioning of the Local Governments shall be the responsibility of the Government of the State.

5.6 There shall be State Security Committee to be chaired by the Governor of the State. The Committee shall include, among others, the Military Commander of the area, his Deputy, the Director of the State Police and Director of the State National Security Branch.

5.7 Without prejudice to the provisions of paragraph 5.6 above, the Governor of the State may demand the transfer of the Director of the National Security Branch from the State.

regulations as set forth by National Police Service.

5.9 Police, Prisons, Wildlife and Fire Brigade Officers shall be recruited by the State Service according to the National standards, trained and commissioned nationally and returned to the State for service. The other ranks shall be locally recruited to serve within the State. Recruitment and training regulations shall be designed and standardized by the National Police Service.

5.10 Without prejudice to the provisions of paragraph 5.9 above, the National Authority may agree with the State Authority to transfer any number of police officers from the State police to the National Police Service whenever necessary.

5.11 The State Authority may request the National Authority to transfer to the State any number of police officers to fill any vacancies in the State.

6. The State Legislature:

6.1. Members of the State Legislature (SL) shall be elected by the registered voters of the State in accordance with the State Law and in conformity with the general guidelines as set forth by electoral provisions as set forth by the National Electoral Commission.

6.2. The State Legislature shall prepare and adopt the State Constitution, provided that it shall conform to the Interim National Constitution.

6.3. The Governor of the State shall sign any law duly approved by the State Legislature, failing which, after thirty (30) days it shall be deemed to have been signed into law, unless the Governor has submitted the law to the Constitutional Court for a ruling on its constitutionality. If the Constitutional

6.4. The State Legislature shall legislate for the state within its legislative powers as stipulated in schedule (A) attached herewith.

6.5. State laws currently applicable in the State shall continue until new legislation is duly enacted by the SL within its competence.

6.6. The State Legislature shall decide its own rules, procedures, and committees, and elect its Speaker and other officers.

6.7. The State Legislature may relieve the Governor of the State of his/her functions by a motion supported by two-thirds of its membership.

6.8. Members of the State Legislature and the State Executive shall have such immunities as are provided by law.

7. **The State Courts**:

7.1. The structures and powers of the courts of the States shall be subject to the Interim National Constitution.

7.2. The State Constitution shall provide for the establishment of such state courts as are necessary.

7.3. The State Legislature shall provide for the appointment and dismissal of state appointed judges, subject to the State Constitution and the approval of the National Judicial Service Commission.

and impartiality of the State judiciary and ensures that state judges shall not be subject to political or other interference.

7.5. The state courts shall have civil and criminal jurisdiction in respect of State and National Laws, save that a right of appeal shall lie to the National Courts in respect of matters brought before or heard under National laws.

7.6. The National Legislature shall determine the civil and criminal procedures to be followed in respect of litigation or prosecution under National laws in accordance with the Interim National Constitution.

8. The State Share in the National Wealth:

8.1. The National wealth shall be shared equitably between different levels of Government so as to allow enough resources for each level of Government to exercise its constitutional competencies.

8.2. The States shall raise and collect taxes and revenues as listed in Schedule (D), annexed herewith.

8.3. Oil producing state is entitled to two percent (2%) of the oil produced in that state, as specified in the Wealth Sharing Agreement.

8.4. The state shall be represented in the Fiscal and Financial Allocation and Monitoring Commission, which shall ensure transparency and fairness in regard to allocation of the share due to the state from the Nationally collected revenues and ensure that allocations due to the state are not withheld.

8.5. The general objective of the National Reconstruction and Development Fund (NRDF) is to develop the war affected areas and least developed

average standards and level of development.

8.6. In allocating the funds to the war-affected areas and least developed areas, NRDF shall use the effects of war and level of development as the main criteria. The Parties agree to allocate seventy-five percent (75%) of the total fund to the war-affected areas, particularly to Southern Kordofan/Nuba Mountains and Blue Nile States, while the remaining balance shall be earmarked to the least developed areas.

8.7. The allocation of funds among the areas affected shall be determined during the Pre-Interim Period by the Joint National Transition Team (JNTT) that shall be established as agreed to in the Wealth Sharing Agreement, within the agreed percentages as in the above paragraph, taking into consideration the actual needs based on the results of Joint Assessment Mission.

8.8. The Fiscal and Financial Allocation and Monitoring Commission (FFAMC), as agreed to in the Wealth Sharing Agreement, shall allocate current transfers to Southern Kordofan/Nuba Mountains, Blue Nile and other war-affected areas and least developed areas according to the following criteria:-

8.8.1. Population;
8.8.2. Minimum expenditure responsibilities;
8.8.3. Human Development Index / Social Indicators (social development factor);
8.8.4. Geographical area (cost disability factor);
8.8.5. Fiscal effort (internal revenue effort); and
8.8.6. The effect of war factor.

NRDF, the President shall allocate an amount of money to each of the two states.

8.10 The Parties agree to appeal to the donor community to provide technical assistance to the FFAMC to develop comprehensive equalization criteria.

8.11. The states shall hold all income and revenue received in audited public accounts and shall comply with the regulations and auditing standards set by the Chamber of the Auditor General, who may audit the state's accounts.

8.12. There shall be no impediment to interstate commerce or the flow of goods and services, capital, or labour to and from the state.

8.13 Any debts/liabilities incurred by any level of government shall be the responsibility of that level of government.

8.14 There shall be a fair and equitable division of government assets. An asset shall in the first instance be allocated to the level of government responsible for the function in respect of which the asset is related (e.g., school buildings to the level of government responsible for education). In the event of a dispute, the Parties agree that such dispute shall be referred to a committee comprising a representative of each of the Parties involved in the dispute and a mutually agreed expert.

8.15 There shall be at the State's level accounting standards, procedures and fiscal accountability institutions operating in accordance with generally accepted accounting standards and procedures to ensure that funds are distributed according to the agreed Government budget and properly expended having regard to value for money.

9. State Land Commission:

9.1. The regulation of the land tenure, usage and exercise of rights in land shall be a concurrent competency exercised by the National and State Governments.

9.2. Rights in land owned by the National Government within the State shall be exercised through the appropriate or designated level of government.

9.3. There shall be established a State Land Commission in the State of Southern Kordofan/Nuba Mountains and Blue Nile, respectively.

9.4. The State Land Commission shall be composed of persons from the State concerned**.**

9.5. The State Land Commission shall exercise all the powers of the National Land Commission at the State level.

9.6. The State Land Commission shall be competent to review existing land leases and contracts and examine the criteria for the present land allocations and recommend to the State authority the introduction of such necessary changes, including restitution of land rights or compensation.

9.7. The National Land Commission and the State Land Commission shall cooperate and coordinate their activities so as to use their resources efficiently. Without limiting the matters of coordination, the National Land Commission and the State Land Commission may agree as follows:-

9.7.1. To exchange information and decisions of each Commission;

9.7.2. That certain functions of the National Land Commission, including collection of data and research, may be carried out through the State Land Commission; and

9.7.3. On the way in which any conflict between the findings or recommendations of each Commission may be resolved.

9.8. In case of conflict between the findings and recommendations of the National Land Commission and the State Land Commission which cannot be resolved by agreement, the two Commissions shall reconcile their positions. Failure to reconcile, the matter shall be referred to the Constitutional Court for adjudication.

10. Security Arrangements:

10.1 Without prejudice to the Agreement on the Security Arrangements and the right of Sudan Armed Forces (SAF) Command to deploy forces all over North Sudan as it deems fit, SAF troop levels in Southern Kordofan/Nuba Mountains and Blue Nile during the Interim Period shall be determined by the Presidency.

11. **Pre-Election Arrangements:**

11.1. As part of pre-election arrangements, the Parties agree on the following:-

11.1.1. The Executive and Legislature in the two states shall be allocated as follows:-

(a) Fifty-five Percent (55%) to the National Congress Party;
(b) Forty-five Percent (45%) to the SPLM.

11.1.2. There shall be rotational governorship in the two states with each Party holding the Office of Governor for half of the pre-election period in each of the two states.

11.1.3. No one Party is to hold the Governorship in both states at the same time.

11.1.4. The office of Deputy Governor is to be allocated to the Party that is not presently occupying the Office of Governor.

11.1.5. The Parties are to decide upon the signature of the comprehensive Peace Agreement the time and order in which each party assumes the Governorship in each state.

11.2 Pending general elections, and as part of affirmative action, the Parties agree that Southern Kordofan/Nuba Mountains and Blue Nile States shall be adequately represented in National Institutions targeting a percentage not less than the ratio of their population size.

SCHEDULES:

Schedule (A)

The Exclusive Executive and Legislative Competencies of the Two States:-

1. The drafting, adoption and amendment of the Constitution of the state, subject to conformity with the Interim National Constitution;
2. State Police;
3. State Prisons;
4. Local Governments;
5. State information, state publications and state media;
6. Social Welfare, including state pensions;
7. The Civil Service at the state level;
8. The state judiciary and administration of justice at the state level, including maintenance and organization of state courts, subject to national norms and standards of civil and criminal procedure;
9. Cultural matters within the state;
10. Religious matters, subject to the Interim National Constitution;
11. Internal and external borrowing of money on the sole credit of the state within the national macro-economic framework, as set by the Ministry of Finance;
12. The establishment, tenure, appointment, and payment of state civil service officers;
13. The management, lease and utilization of lands belonging to the state;
14. The establishment, maintenance and management of reformatory institutions;
15. The establishment, regulation, and provision of health care, including hospitals and other health institutions;
16. Regulation of businesses, trade licenses, working conditions, hours, and holidays within the state;
17. Local works and undertakings;
18. Registration of marriage, divorce, inheritance, births, deaths, adoption and affiliations;

19. Enforcement of state laws;
20. Statutes enacted under the penal law power, save for the penalization for the breach of National laws relating to the National competencies;
21. The development, conservation and management of state natural resources and state forestry resources;
22. Primary and secondary school and education administration in regard thereto;
23. Laws in relation to agriculture within the state;
24. Airstrips other than international and national airports within civil aviation regulations;
25. Intrastate public transport and roads;
26. Population policy and family planning;
27. Pollution control;
28. State statistics, and state surveys;
29. State referenda, in matters within the state's competencies;
30. State charities and endowment;
31. Town and rural planning;
32. State cultural and heritage sites, state libraries, state museums, and other historical sites;
33. Traditional and customary law;
34. Recreation and sport within the state;
35. Firearms Licenses;
36. State finances;
37. State irrigation and embankments;
38. State budget;
39. State archives, antiquities, and monuments;
40. Direct and indirect taxation within the state in order to raise revenue for the state;
41. State public utilities;
42. Vehicle licensing;
43. Fire fighting and ambulance services;
44. Flag and Emblem; and
45. Community empowerment.

Schedule (B): Concurrent Powers

The National and State Governments shall have concurrent Legislative and Executive competencies on any of the matters listed below:-

1. Economic and social development within the state;
2. Legal and other professions and their associations;
3. Tertiary education, educational policy and scientific research;
4. Health policy;
5. Urban development, planning and housing;
6. Trade, commerce, industry and industrial development;
7. Delivery of public services;
8. Banking and insurance;
9. Bankruptcy and insolvency;
10. Manufacturing licenses;
11. Disaster preparedness, management and relief and epidemics;
12. Traffic regulations;
13. Electricity generation and water and waste management;
14. Broadcasting and telecommunications utilities;
15. Environmental management, conservation and protection;
16. Relief, repatriation, resettlement, rehabilitation and reconstruction;
17. The initiation and negotiation of international and regional agreements on culture, trade, investment, credit, loans, grants and technical assistance with foreign governments and foreign non-governmental organizations;
18. Financial and economic policies and planning;
19. Gender policy;
20. Women's empowerment;
21. Animal and livestock control, animal diseases, pastures and veterinary services;
22. Consumer safety and protection;
23. Women welfare and child protection and care;
24. State courts responsible for enforcing or applying national laws; and

25. Rehabilitation and care for disabled war veterans, orphans, widows and their dependants.

Schedule (C): Residual Powers

The residual powers shall be exercised in accordance with its nature and as to whether the power pertains to a national matter, requires a national standard or is a matter that cannot be regulated by a single state, in which case it shall be exercised by the National Government. If the power pertains to a state matter, it shall be exercised by the state.

Schedule (D): State Revenue Sources

The state shall be entitled to raise and collect the taxes and revenues from the sources listed hereunder:-

1. State land and property tax and royalties;
2. Service charges for state services;
3. Licenses;
4. State personal income tax;
5. Tourism levies;
6. Share of natural resource revenues;
7. State Government projects;
8. Stamp duties;
9. State agricultural taxes;
10. Loans and borrowing in accordance with the national macro-economic policy framework;
11. Excise taxes;
12. Border trade charges or levies in accordance with National legislation;

13. Other state taxes which do not encroach on National taxes; and
14. Grants in Aid and Foreign Aid through the National Government.

U.S. Institute of Peace Library Source Information

Posted by USIP Library on: June 30, 2004
Source Name: Sudan Ministry of Foreign Affairs web site
Source URL: http:://www.sudanmfa.com/PROTOCOL.doc
Date downloaded: June 16, 2004
Note: This document was one of three protocols included in a Word file downloaded from the web site. The PDF file was created June 30, 2004.